# الإلهام

## ودلالته على الأحكام

## دراسة أصولية

تأليف


عبد الفتاح أحمد قطب الدخميسي

أستاذ أصول الفقه المساعد

كلية الشريعة والقانون - طنطا



مؤسسة قرطبة

٧٧٩٥٠٢٧

بسم الله الرحمن الرحيم

الإلهام ودلالته على الأحكام

الطبعة الأولى

١٤٢٦ - ٢٠٠٥

رقم الإيداع

١٠٦١٧ - ٢٠٠١

## بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ؛ ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله .

اللهم ، صلِّ على محمد النبي ، وأزواجه أمهات المؤمنين ، وذريته وأهل بيته ، كما صلَّيت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد[(١)] .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾[(٢)] .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾[(٣)] .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾[(٤)] .

وبعدُ :

فمعلوم - عند أهل التحقيق - أن علم أصول الفقه في الديانات ، وإن كان شريفًا في نفسه ، فهو أصل الأصول ، وقاعدة كل العلوم ؛ ولكنه علم

---

(١) - رواه أبو داود في سننه برقم (٩٦٩) ، في باب الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - عن أبي هريرة رضي الله عنه .
(٢) - سورة آل عمران الآية (١٠٢) .
(٣) - سورة النساء الآية (١) .
(٤) - سورة الأحزاب الآية (٧٠، ٧١) .
وتسمى خطبة الحاجة التي كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يفتتح بها خطبه ورسائله إلى الملوك، وكان يعلمها لأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين .

محصور متناه ؛ لأنه معارف محصورة ، أمر الله تبارك وتعالى بها ، لا مزيد عليها ولا نقصان منها ، وطالب الزيادة في منهج الزيادة معان منصور ، وطالب الزيادة على ما لا مزيد عليه مبعد مخذول ، والله - تعالى - يفتح عين بصيرة من أحب من عباده بطوله وفضله ، ويعمى عين من يشاء بقهره وعدله .

وطالب الأصول إنما يطلبه لتستحكم له به معاني الفقه ، ويقوى أزره ، ويجتمع أشده ، وينسق فروعه ، ويرسخ أصوله ؛ لأن من لم يعرف أصول معاني الفقه ، لم ينج من مواقع التقليد ، ويعد من جملة العوام .

ورغم ذلك رأيت الناس في طلبه على أقسام :

- قسم قنع بظاهر من الكلام ، ورائق من العبارة ، ولم يداخل حقيقة الأصول على ما يوافق معاني الفقه ، وتساهل في العبارة ، ورضي بمصاحبة الإشارة .

- وقسم أوغل ، وحلل ، وداخل ، غير أنه حاد عن محجة أهل الأصول في كثير من المسائل ، وسلك طريق أهل الكلام ، الذين هم أجانب عن الفقه ومعانيه ، ولا قبيل لهم فيه ولا دبير ، ولا نقير ، ولا قطمير ، وأظهر للعامة أنه من علماء زمانه متبوع ، وأن علمه بين أظهرهم مسموع ، وتناسى قول المعصوم - صلى الله عليه وسلم - : **«المتشبع بما لم يعطه كلابس ثوبي زور»**(٥) ، عادته السوء ، وخبث النشوء ، قطاع لطريق الحق ، مبعد بين الراقع والخرق ، معمى عن سبيل الرشد ، وإصابة الصواب .

- وقسم استدرجهم إبليس إلى الضلال بطريق الحق ، فقلدوا كبراءهم اهتمامًا لرأيهم ، بعد أن ظنوه دينًا رغم ضحالة فكرهم ، وما دعاهم إلى

---

(٥) - رواه البخاري في كتاب النكاح (٦/ ١٥٥) ، في الباب رقم (١٠٦) ، ومسلم في كتاب اللباس والزينة في الباب رقم (٣٥) .

ومعناه : المتكثر بما ليس عنده ، والمتجمل بذلك ، لأنه تلبس بفعل ذي الزور .

ذلك إلا الكسل ، وما عزفوا عن ذلك إلا لما أصابهم الملل .

وما تبدلت الأديان إلا بتقليد العامة علماء السوء ، فإنهم لما قلدوا وأحبوا الرياسة ، ومباراة علماء الحق ، أبدعوا ما حسن لدى العامة ، وطعنوا في متبعي السنة ، حتى تبدل الدين بأصله ، ومرقوا منه ، وتعلقوا برسمه .

قال ابن القيم(٦) – رحمه الله – : «علماء السوء وقفوا على أبواب الجنة يدعون الناس إليها بأقوالهم ، ويدعونهم إلى النار بأفعالهم ، فإن كانوا صادقين فيما يقولون ، كانوا أول المستجيبين ، فهم في الصور أدلاء وفي الحقيقة قطاع طرق»(٧) .

وقال أبو زيد الدبوسي(٨) : التقليد : رأس مال الجاهل ، وسببه جهل المرء بقدره ، حتى اتبع رجلًا مثله بلا حجة .

ثم الذي يليه الإلهام : فصاحبه اتبع قلبه ، وقلده بلا حجة له ، بناء على أنه خلق على نور الفطرة ، وجهلًا بهوى نفسه ، حتى ادعى مرتبة الأنبياء – عليهم السلام – لنفسه ، واتخذ إلهه هواه ، كما اتخذ المقلد آلهة خشبًا ، فهذا رفع قدره جهلًا ، والأول وضع قدره جهلًا فهلكا ، وما هلك امرؤ عرف قدره ، فمن رام الاحتراز عنهما ، فليبن أمره على الكتاب والخبر ، والاستدلال والنظر ، وما التوفيق إلا بالله .

وقال – رحمه الله – وكان الناس في الصدر الأول ، أعني الصحابة والتابعين والصالحين – رضوان الله عليهم أجمعين – يبنون أمورهم على الحجة ، فكانوا يأخذون بالكتاب ، ثم بالسنة ، ثم من أقوال من بعد

---

(٦) – هو محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي ، شمس الدين ، أبو عبد الله بن قيم الجوزية الحنبلي ، فقيه ، أصولي ، مفسر ، مات سنة ٧٥١ هـ (ذيل طبقات الحنابلة ٤٤٧) .

(٧) – إغاثة اللهفان (١/ ٢١٢) ، ط دار الفكر .

(٨) – هو : القاضي عبد الله أو عبيد الله بن عمر بن عيسى ، أبو زيد الدبوسي ، شيخ الحنفية في وقته ، له تأسيس النظر وتقويم الأدلة ، توفي سنة ٤٣٠ هـ (شذرات الذهب ٣/ ٢٤٥) .

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما يصح بالحجة ، فكان يأخذ بقول عمر - رضي الله عنه - في مسألة ، ثم يخالفه بقول عليٍّ في مسألة أخرى ، وقد ظهر بين أصحاب أبي حنيفة - رحمه الله - أنهم وافقوه مرة ، وخالفوه أخرى ، على حسب ما يتضح لهم بالحجة .

ولم يكن المذهب في الشريعة عمريًا ولا علويًا ، بل النسبة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقد كانوا قرونًا أثنى عليهم النبي - صلى الله عليه وسلم - بالخير ، فكانوا يرون الحجة ، فلما ذهبت التقوى من عامة القرن الرابع ، وكسلوا عن طلب الحجج ، وجعلوا علماءهم حجة واتبعوهم فصار بعضهم حنفيًا ، وبعضهم مالكيًا ، وبعضهم شافعيًا ، يبصرون الحجة بالرجال ، ويعتقدون الصحة بالميلاد على ذلك المذهب ، ثم كل قرن بعدهم اتبع عالمه كيف ما أصابه بلا تمييز ، حتى تبدلت السنن بالبدع ، وضل الحق بين الهوى ، ونشأ قوم من الحبية ، فزعموا أنهم أحباء الله عجبًا بأنفسهم ، وأن الله - تعالى - يتجلى لقلوبهم ويحدثهم ، فرأوا لذلك حديث أنفسهم حجة ، واتخذوا أهواءهم آلهة ، فلم يبق عليهم سبل للحجة ، والعياذ بالله(٩) . ا هـ

وبسبب ما ذكره أبو زيد وابن القيم وغيرهما ، شمرت عن الساعد بعد ما لهجت بطلب العون والمدد من الله تعالى ، وجمعت ما من الله تعالى به علي في هذا الموضوع مع ندرته ، وتفرقه ، وقلة العناية به ،وعدم الكتابة فيه من قبل ، وبخاصة من وجهة النظر الأصولية ، لأن الإلهام له طرف عند علماء العقيدة مع رجال الفلسفة في بحثهم حول نظرية المعرفة .

وله طرف عند علماء التصوف ، بل هم أصحابه وفرسانه ، وهم الذين نقل عنهم أنهم جعلوه حجة شرعية ، علمية وعملية .

ولما كان ذلك كذلك ، استعنت بالله تعالى وكتبت في الإلهام سالكًا مسلك علماء الأصول ، فكانت هذه الدراسة في تسعة مباحث وخاتمة .

---

(٩) - تقويم الأدلة (ص٣٨٨) ط دار الكتب العلمية .

المبحث الأول : في تعريف الإلهام لغةً واصطلاحًا .

المبحث الثاني : في ورود لفظ الإلهام في الكتاب والسنة .

المبحث الثالث : في الإلهام وما يشتبه به .

وفيه ستة مطالب :

المطلب الأول : الإلهام والوحي .

المطلب الثاني : الإلهام والتحديث .

المطلب الثالث : الإلهام والفراسة .

المطلب الرابع : الإلهام ووسوسة الشيطان .

المطلب الخامس : الإلهام والرؤيا .

المطلب السادس : الإلهام والهاتف .

المبحث الرابع : أنواع الإلهام :

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : إلهام الملك .

المطلب الثاني : إلهام الهداية والإرشاد .

المطلب الثالث : إلهام الجبلة والغريزة .

المبحث الخامس : الإلهام عند الأصوليين :

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : الإلهام عند الإمام الشافعي رحمه اللّه .

المطلب الثاني : الإلهام عند المتقدمين من الأصوليين .

وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : الإلهام عند متقدمي الحنفية .

المسألة الثانية : الإلهام عند المتقدمين من المتكلمين .

المطلب الثالث : الإلهام عند المتأخرين من الأصوليين .

وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : الإلهام عند متأخري الحنفية .

المسألة الثانية : الإلهام عند متأخري المتكلمين .

المبحث السادس : أنواع الملهمين :

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : إلهام الأنبياء وحكم منكره .

المطلب الثاني : إلهام غير الأنبياء وتحرير محل النزاع .

وفيه أربع مسائل :

المسألة الأولى : في بيان المثبتين للإلهام مطلقًا .

المسألة الثانية : في بيان النافين للإلهام مطلقًا .

المسألة الثالثة : في بيان (عامة العلماء) المتوسطين في الإلهام .

المسألة الرابعة : في بيان موقف ابن تيمية من الإلهام .

المبحث السابع : في ذكر أدلة المثبتين للإلهام مطلقًا ، والجواب عنها :

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : أدلة المثبتين للإلهام مطلقًا .

المطلب الثاني : في الجواب عنها .

المطلب الثالث : في الجواب عن شبهات الإمام الغزالي .

المبحث الثامن : في ذكر أدلة النافين للإلهام مطلقًا والجواب عنها .

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : أدلة النافين للإلهام مطلقًا .

المطلب الثاني : في الجواب عنها .

المبحث التاسع : في ذكر أدلة «عامة العلماء» في الإلهام ، وبيان أرجح المذاهب .

أما الخاتمة : - نسأل اللّه حسنها - فكانت في النتائج التي توصلت إليها من هذه الدراسة ، وقد بلغت إحدى وعشرين نتيجة .

هذا ، وقد سميته «الإلهام ودلالته على الأحكام» «دراسة أصولية» وأخيرًا وليس آخرًا ، أسأل اللّه - تعالى - أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم ، وأن يجعله من العلم النافع ، الذي ينفع صاحبه ، يوم لا ينفع مال ولا بنون ، إلا من أتى اللّه بقلبٍ سليم ، وأن يغفر لي ولوالدي ولشيخي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب .

اللّهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

أبها البهية في الخامس من ذي الحجة ١٤٢٠ هـ .

الموافق ٦/ ١/ ٢٠٠١ م .

دكتور

عبد الفتاح أحمد قطب الدخميسي

أستاذ أصول الفقه المساعد

بجامعة الأزهر - وجامعة الملك خالد

# المبحث الأول

# تعريف الإلهام

## تعريف الإلهام في اللغة :

الإلهام عند علماء اللغة يأتي بمعانٍ عدة :

- يأتي بمعنى : إلقاء الشيء في الروع ، ويختص ذلك بما كان من جهة اللّه - تعالى - وجهة الملأ الأعلى ، قال - تعالى - : ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۝٨﴾[١٠] وذلك نحو: ما عبر عنه بلمَّة الملك ، وبالنفث في الروع ، كقوله - صلى اللّه عليه وسلم - **«إن للملك لمة وللشيطان لمة»**[١١] ، وكقوله - صلى اللّه عليه وسلم - **«إن روح القدس نفث في روعي»**[١٢] . . . الحديث .

وأصله : من التهام الشيء ، وهو : ابتلاعه ، يقال : التهم الفصيل ما في الضرع ، وفرس لِهِمّ ، كأنه يلتهم الأرض لشدة عدوه[١٣] .

وجاء في تاج العروس : الإلهام : ما يلقى في الروع بطريق الفيض ، ويختص بما هو من جهة اللّه والملأ الأعلى[١٤] .

---

(١٠) - سورة الشمس الآية (٨) .

(١١) - الحديث رواه الترمذي في كتاب تفسير القرآن (٥/ ٢١٩، ٢٢٠) ورقم الحديث (٢٩٨٨) ، ورمز إليه بأنه حسن غريب ، وعزاه صاحب الجامع الصغير (٢/ ٥٠٠) ، للنسائي وابن حبان عن ابن مسعود ، وذكر ابن حجر في الإصابة (٣/ ٢٧) أن الدارمي أخرجه عن عمران بن حصين .

(١٢) - رواه أبو نعيم في الحلية (١٠/ ٢٧) عن أبي أمامة - رضي اللّه عنه - وقال صاحب فيض القدير (٢/ ٤٥١) رواه الطبراني عن أبي أمامة ، وابن أبي الدنيا ، والحاكم عن ابن مسعود ، وورواه البيهقي في المدخل ، وقال : منقطع .

(١٣) - المفردات في غريب القرآن (ص٤٥٥) ط دار المعرفة ، مادة : لهم .

(١٤) - تاج العروس (ص٢٥٥) مادة : لهم ، ومختار الصحاح (ص٢٥٣) ، مادة : لهم .

وجاء في النهاية : الإلهام : أن يلقى الله في النفس أمرًا يبعثه على الفعل أو الترك ، وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده[(١٥)] .

ذكر ذلك ابن الأثير[(١٦)] عند ذكره لدعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - : **«اللهم إني أسألك رحمة من عندك تلهمني بها رشدي»**[(١٧)] .

وبمثل ما جاء في النهاية ، جاء في لسان العرب ، قال ابن منظور[(١٨)] : الإلهام هو : أن يلقي الله في النفس أمرًا يبعث على الفعل والترك ، وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده[(١٩)] .

- ويأتي بمعنى : الإيقاع في القلب ، ويشمل ما كان من جهة الله - تعالى - أو بواسطة الشيطان .

قال السمرقندي[(٢٠)] في الميزان : أما تفسيره - أي : الإلهام - لغةً : إيقاع شيء في قلب العاقل يفضي إلى العمل به ، ويحمله عليه ، ويميل قلبه إليه ، حقًا كان أو باطلًا ، قال تعالى : ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۝٨﴾[(٢١)] ، وذلك قد يكون بواسطة الشيطان ، وهوى النفس فيسمى وسوسة[(٢٢)] .

---

(١٥) - النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٨٤) ط دار الفكر مادة : لهم .

(١٦) - هو المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم ، أبو السعادات ، الجزري ، المعروف بابن الأثير مات سنة ٦٠٦ هـ (بغية الوعاة ٣/ ٢٠٣) .

(١٧) - رواه الترمذي في الدعوات باب رقم (٧٠) عن عمران بن حصين (٥/ ٥١٩، ٥٢٠) ، ورقم الحديث (٣٤٨٣) ، ورمز إليه بأنه حديث حسن غريب .

(١٨) - هو : أحمد بن مكرم - بتشديد الراء - بن علي بن أحمد بن منظور الأنصاري ، ولد في طرابلس الغرب ، وتوفي بمصر سنة ٧١١ هـ (بغية الوعاة ١/ ٢٤٨) .

(١٩) - لسان العرب (١٢/ ٥٥٥) مادة : لهم .

(٢٠) - هو : محمد بن أحمد بن أحمد علاء الدين ، أبو بكر السمرقندي ، صاحب تحفة الفقهاء والميزان ، فقيه ، أصولي ، حنفي ، مات سنة ٥٣٩ هـ ، ابنته فاطمة زوج علاء الدين الكاساني (الفوائد البهية ص ١٥٨) .

(٢١) - سورة الشمس ، الآية (٨) .

(٢٢) - الميزان (ص٦٧٨) ط قطر .

وجاء في تاج العروس : يقال الإلهام : إيقاع شيء في القلب يطمئن له الصدر يخص به الله من يشاء من عباده[٢٣] .

قال السمرقندي : أما تفسيره عرفًا : فيستعمل فيما يقع في القلب بطريق الحق دون الباطل، ويدعو إلى مباشرة الخيرات دون الشهوات والأماني[٢٤] .

- ويأتي بمعنى : التلقين ، جاء في القاموس المحيط ، ألهمه الله خيرًا ، لقنه إياه[٢٥] .

**الإلهام في اصطلاح أهل الأصول :**

عرفه صاحب تقويم الأدلة : بأنه ما حرك القلب بعلم يدعوك إلى العمل به ، من غير استدلال بآية ولا نظر في حجة[٢٦] .

وعلق عليه السمرقندي بقوله : وهو حد صحيح ، فإن الإلهام في عرف الناس ما يكون من الله - تعالى - بطريق الحق[٢٧] .

ثم حكى عن بعضهم تعريفًا آخر للإلهام فقال : هو اتباع الرجل ما اشتهاه بقلبه ، أو أشار عليه في أمر من غير نظر واستدلال .

وعلق عليه قائلًا : إنه غير صحيح - أي : هذا الحد - لأن الإلهام متنوع ، فقد يكون حقًا ، وذلك من الله - تعالى - فيكون وحيًا خفيًا[٢٨] في حق الأنبياء ، وفي حق غير الأنبياء[٢٩] إرشادًا وهداية .

(٢٣) - تاج العروس (ص٢٥٥) مادة : لهم .
(٢٤) - الميزان (ص٦٦٨) .
(٢٥) - القاموس المحيط (٢/ ٢٥٥) مادة : لهم .
(٢٦) - تقويم الأدلة (ص٣٩٢) .
(٢٧) - الميزان (ص٦٧٩) ، ورفع الحاجب عن ابن الحاجب(٤/ ٥٨٧) ، وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٠) .
(٢٨) - لاحظ أنه جعل الإلهام من أقسام الوحي الخفي ، وهو ما سار عليه شمس الأئمة السرخسي - رحمه الله - خلافًا للبزدوي الذي جعله من أقسام الوحي الظاهر ، وسيأتي مزيد تفصيل لذلك .
(٢٩) - وهو موضوع دراستنا إن شاء الله تعالى .

وقد يكون باطلًا : وذلك بواسطة وسوسة الشيطان ، وهوى النفس ، وخالق ذلك هو الله - تعالى - وإن كان شرًا وفاسدًا .

ووسوسة الشيطان ، وهوى النفس سبب ذلك على جريان العادة ، ويكون ذلك في الحقيقة ، إغواء وإضلالًا لا إلهامًا ، وإذا كان الأمر كذلك فلا يتم تحديده بهذا[٣٠] .

وعرفه الجرجاني[٣١] في التعريفات بأنه : ما يلقى في الروع بطريق الفيض[٣٢] .

وعرفه التفتازاني[٣٣] في شرح العقائد النسفية فقال هو: إلقاء شيء في القلب بطريق الفيض[٣٤] .

وقد فسر الروع بأنه القلب ، وسيأتي معنى الفيض في التعريف الآتي الذي حكاه السمرقندي عن البعض بقوله : وقيل : ما يخلق الله تعالى في قلب المؤمن العاقل من العلم الضروري الداعي له إلى العمل المرغوب فيه[٣٥] .

وعلى ضوء ما سبق يكون معنى الفيض : هو أن يخلق الله - تعالى - فيه علمًا ضروريًا ، لا يملك دفعه بحالٍ من الأحوال .

وجاء في كشف الأسرار عن أصول البزدوي أن الإلهام هو : القذف في

---

(٣٠) - الميزان (ص٦٧٨، ٦٧٩) .

(٣١) - هو علي بن محمد بن علي ، أبو الحسن ، المعروف بالسيد الشريف ، والسيد السند الجرجاني ، عالم نحرير ، حاز قصبات السبق في التحرير ، فصيح العبارة ، دقيق الإشارة نظار ، فارس في البحث والجدل ، له التعريفات وحواش كثيرة مات ٨١٦ هـ (أعلام أصول الفقه ٣/ ٢٨٩) .

(٣٢) - التعريفات (ص٢٥) .

(٣٣) - هو : مسعود بن عمر بن عبد الله بن سعد الدين التفتازاني ، العلامة ، الشافعي توفي سنة ٧٩١ هـ (الدر الكامنة ٥/ ١١٩) .

(٣٤) - شرح العقائد النسفية مع حواشيها (ص٤١) ط الحلبي .

(٣٥) - الميزان (ص٦٧٩) .

القلب[٣٦] .

وقال ابن النجار[٣٧] في شرح الكوكب المنير ، الإلهام هو : ما يحرك القلب بعلم يطمئن به ، أي : بذلك العلم ، يدعو إلى العمل به ، أي : بالعلم الذي اطمأن به[٣٨] .

وعرفه صاحب جمع الجوامع[٣٩] بقوله : الإلهام هو إيقاع شيء في الصدر يثلج - بضم اللام - به الصدر يخص به الله -تعالى - بعض أصفيائه[٤٠] .

ونقل الزركشي[٤١] عن بعض الصوفية قوله : بأنه ما وقع في القلب من عمل الخير فهو إلهام[٤٢] .

ويفهم مما نقله الزركشي أن ما يقع في القلب من عمل الشر ليس بإلهام ،وإنما هو وسوسة من الشيطان كما سبق في النقل عن صاحب الميزان .

---

(٣٦) - كشف الأسرار عن أصول البزدوي (٣/ ٣٨٥) ، وكشف الأسرار عن أصول المنار (٢/ ٥٢٠) .

(٣٧) - هو : محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي المعروف بابن النجار المتوفى سنة ٩٧٢ هـ (مقدمة التحقيق لكتاب شرح الكوكب المنير ١/ ٥ وما بعدها) .

(٣٨) - شرح الكوكب المنير (١/ ٣٢٩، ٣٣٠) ، ط . جامعة أم القرى .

(٣٩) - هو : عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي أبو نصر ، تاج الدين السبكي ، الفقيه ، الأصولي ، المتوفى سنة ٧٧١ هـ (شذرات الذهب ٦/ ٢٢١) .

(٤٠) - شرح المحلى على جمع الجوامع وحاشية البناني عليه (٢/ ٣٥٦) ، وتشنيف المسامع بجمع الجوامع (٢/ ١٥٩) ، والغيث الهامع بشرح جمع الجوامع (٣/ ٨١٩) .

(٤١) - هو : محمد بن بهادر بن عبد الله ، بدر الدين الزركشي ، فقيه ، أصولي ، محدث ، له خبايا الزوايا ، وسلاسل الذهب ، والبحر المحيط ، وغيرها ، مات سنة ٧٩٤ هـ (شذرات الذهب ٦/ ٣٣٥) .

(٤٢) - البحر المحيط (٦/ ١٠) ، نشر وزارة الأوقاف الكويتية ، وفصول البدائع (٢/ ٣٩١) ، وتيسير التحرير (٤/ ١٨٤) ، والرسالة القشيرية (٤٣) ط الحلبي .

وبعد العرض السابق نجد أن أصح التعاريف للإلهام ، والذي صححه السمرقندي ، إنما هو تعريف القاضي الدبوسي - رحمه اللَّه - وإن كانت كل التعاريف تدور حول معنى أساسي واحد ، هو أن الإلهام عبارة عن : إلقاء معنى ، أو فكرة ، أو خبر ، أو حقيقة في النفس ، أو القلب أو الروع ، بطريق الفيض ، بمعنى : أن يخلق اللَّه - تعالى - فيه علمًا ضروريًا ، لا يملك المكلف دفعه بحال من الأحوال .

ولكن المهم الذي يجب معرفته هو أن تحصيله لا يتأتى بطريق التعليم والاكتساب المعهود ، بل يفاض على النفس فيضًا بغير اختيارها ولا إرادتها ، وكما قيل : لا يطلب ، وإنما يوهب .

وكما هو معلوم أن من شأن العلم الضروري إذا ألقى في القلب أن يحرك العمل ، ويبعث على الفعل أو الترك الذي هو ثمرته ونتيجته .

## المبحث الثاني

## لفظ الإلهام في الكتاب والسنة

### أولاً : لفظ الإلهام في الكتاب العزيز :

بعد استعراض الكتاب العزيز والبحث فيه عن لفظة «الإلهام» لم نجد لها ذكرًا إلا في موضع واحد فقط في سورة «الشمس» في قوله - تعالى - : ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۝٨﴾[٤٣] وهي بصيغة الماضي ، وأصل مادتها من الثلاثي «لَهَم» .

هذا ما ورد في القرآن الكريم صراحة بلفظ «ألهمها» وإن كان قد ورد فيه ألفاظ أخر بهذا المعنى ، مثل قوله تعالى : ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾[٤٤] أي : ألهمها[٤٥] ، هذا لغير المكلفين .

أما ما جاء بمعنى الإلهام للمكلفين ، ففي قوله - تعالى - : ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾[٤٦] الآية .

قال الأزهري : الوحي هنا بمعنى الإلهام[٤٧] ، ومنه قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى﴾[٤٨] الآية .

علمًا بأن الإلهام هو أحد طرق الوحي في قوله - تعالى - : ﴿وَمَا كَانَ

---

(٤٣) - سورة الشمس الآية (٨) .
(٤٤) - سورة النحل الآية (٦٨) .
(٤٥) - لسان العرب (١٥/ ٣٧٩) ، ومختار الصحاح (ص٢٩٧) .
(٤٦) - سورة القصص الآية (٧) .
(٤٧) - نقله ابن منظور في لسان العرب (٢/ ٥٥٥) ، مادة : لهم .
(٤٨) - سورة المائدة الآية (١١١) .

لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا﴾[(٤٩)] فقوله : «إلا وحيا» يشمل الإلهام وغيره .

**ثانيًا : لفظ الإلهام في السنة المطهرة :**

كذلك بعد استعراض دواوين السنة المطهرة ، والبحث عن لفظة «الإلهام» لم نجد لها ذكرًا صراحة إلا في قوله – صلى اللّه عليه وسم – لحصين بن منذر الخزاعي[(٥٠)] لما أسلم «**قل اللّهم ألهمني رشدي وقني شرَّ نفسي**»[(٥١)] .

وجاء في كتاب النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير عند ذكره لتعريف الإلهام ، دعاء النبي – صلى اللّه عليه وسلم – : «**اللّهم إني أسألك رحمة من عندك تلهمني بها رشدي**»[(٥٢)] .

هذا ما ورد في السنة صراحة بهذا اللفظ ، وإن كانت قد وردت فيها ألفاظ أخر أفادت معنى الإلهام مثل : قول النبي اللّه– صلى اللّه عليه وسلم – : «**قد كان في الأمم قبلكم محدثون فإن يكن في أمتي أحد فعمر**»[(٥٣)] .

ذكره ابن الأثير في مادة : «حدث» ثم قال : جاء في الحديث تفسيره أنهم «الملهمون» والملهم هو الذي يلقى في نفسه الشيء ، فيخبر به حدسًا وفراسةً ، وهو نوع يختص به اللّه من يشاء من عباده الذين اصطفى ، مثل عمر ، كأنهم حدثوا فقالوه[(٥٤)] .

---

(٤٩) – سورة الشورى ، الآية (٥١) .

(٥٠) – هو : حصين أو الحصين بن منذر السهمي من خزاعة ، وفد على النبي – صلى اللّه عليه وسلم – عام ثمان ، وكانت له صحبة ورواية مات في خلافة علي – رضي اللّه عنه – الاستيعاب (٢/ ١٠١) .

(٥١) – مضى تخريجه .

(٥٢) – مضى تخريجه ، وراجع النهاية (٤/ ٢٨٢) .

(٥٣) – رواه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي – صلى اللّه عليه وسلم – باب مناقب عمر بن الخطاب (٤/ ٢٠٠) ، مسندًا ومعلقًا ، ومسلم في كتاب فضائل عمر بن الخطاب عن عائشة – رضي اللّه عنها – (٤/ ١٨٦٤) ، رقم الحديث (٢٣٩٨) ، ورواه الترمذي في كتاب المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب (٥/ ٦٢٢) ، رقم الحديث (٢٦٩٣) .

(٥٤) – النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٥٠) .

## المبحث الثالث :

## الإلهام وما يشتبه به

بعد أن عرضنا لتعريفات الإلهام التي وردت في اصطلاحات أهل الأصول ، تبين لنا أن بعض الألفاظ التي جاءت على ألستهم ربما تشتبه به على القارئ ، فلزم أن نلقى الضوء عليها ، حتى يكون على بينة من أمره ، ويستطيع التمييز بينها وبين الإلهام - موضوع دراستنا - وحتى لا يشتبه الإلهام بغيره مثل : الوحي ، والتحديث ، والفراسة ، ووسوسة ، أو إلقاء الشيطان ، والرؤيا ، والهاتف ، ونحو ذلك .

وفي هذا المبحث سأذكر أهم ما يميز كل واحدٍ منها عن الإلهام ؛ لأن الحدود التي ذكرت أن الإلهام نوع من الوحي قصد بها أنها نوع من الوحي اللغوي ، وهو الإعلام بخفاء وسرعة ، أو هو نوع من الوحي بالنسبة للأنبياء ، فهو أحد طرق الوحي التي ذكرت في قوله - تعالى - : ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِىَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ إِنَّهُۥ عَلِىٌّ حَكِيمٌ ﴿٥١﴾﴾[٥٥] .

فقوله : (إلا وحيًا) يشمل ما كان عن طريق الإلهام ، والنفث في الروع في اليقظة ، وما كان عن طريق الرؤيا المنامية ؛ لأن رؤيا الأنبياء وحي[٥٦] .

وسأتناول الإلهام وما يشتبه به كل في مطلب مستقل .

---

(٥٥) - سورة الشورى الآية (٥١) .

(٥٦) - كشف الأسرار عن أصول البزدوي (٣/ ٣٨٥) ، ومسلم بشرح النووي (٣/ ٦) ، وفتح الباري (١/ ١٩) ، ومدارج السالكين (١/ ٥٥) .

## المطلب الأول

## الإلهام والوحي

الوحي في اللغة : هو الإعلام السريع الخفي ، ويقال : في فعله وحى وأوحى .

جاء في لسان العرب(٥٧) : الوحي : الإشارة ، والكتابة ، والرسالة ، والإلهام ، والكلام الخفي ، وكل ما ألقيته إلى غيرك .

يقال : وحيت إليه الكلام وأوحيت ، ووحى وحيًا ، وأوحى أيضًا ، أي : كتب ، وأوحى إليه : بعثه ، وأوحى إليه ألهمه ، وفي التنزيل : ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾(٥٨) وفيه أيضًا ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ۝٥﴾(٥٩) ، أي : إليها ، فمعنى هذا : أمرها ، ووحى إليه ، وأوحى : كلمه بكلام يخصه عن غيره ، وفي التنزيل العزيز : ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُواْ بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾(٦٠) .

أي : أشار إليهم ، والوحي : ما يوحيه إلى أنبيائه وسمّي وحيًا ؛ لأن الملك أسره على الخلق ، وخص به النبي - صلى اللّه عليه وسلّم - المبعوث قال - تعالى - : ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾(٦١) .

معناه : يسر بعضهم إلى بعض ، ثم قصر الوحي للإلهام .

قال الأزهري : قال اللّه - عزَّ وجلَّ - : ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ

(٥٧) - لسان العرب (١٥/٣٧٩) ، ومختار الصحاح (ص٢٩٧) .
(٥٨) - سورة النحل ، الآية (٦٨) .
(٥٩) - سورة الزلزلة الآية (٥) .
(٦٠) - سورة مريم ، الآية (١١) .
(٦١) - سورة الأنعام ، الآية (١١٢) .

﴿أَرْضِعِيهِ﴾[٦٢] قال : الوحي هاهنا : إلقاء الله في قلبها ، قال : وما بعد هذا يدل على أنه وحي من الله على جهة الإعلام للضمان لها ، وهو قوله تعالى : ﴿إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ وقيل : معنى الوحي هنا : الإلهام ، ولكن الإعلام أبين في معنى الوحي هاهنا[٦٣] .

قال ابن القيم - رحمه الله - : مرتبة الوحي المختص بالأنبياء في المرتبة الثانية بعد مرتبة التكليم ، ثم ذكر قول الله - تعالى - : ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾[٦٤] وقوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ﴾[٦٥] الآية .

ثم قال - رحمه الله - : فجعل الوحي في هذه الآية قسمًا من أقسام التكليم ، وجعله في آية النساء قسيمًا للتكليم ، وذلك باعتبارين ، فإنه قسيم التكليم الخاص الذي هو بلا واسطة ، وقسم من التكليم العام الذي هو إيصال المعنى بطرق متعددة .

ثم ذكر المرتبة الثالثة وهي : إرسال الرسول الملكي إلى الرسول البشري فيوحى إليه عن الله ما أمره أن يوصله إليه .

ثم قال : هذه المراتب الثلاث خاصة بالأنبياء ،ولا تكون لغيرهم[٦٦] .

وذكر - رحمه الله - الإلهام في المرتبة التاسعة بعد الثلاث السابقة ، والتحديث ، والإفهام ، والبيان العام ، والبيان الخاص ، والإسماع .

بينما جعله صاحب المنازل[٦٧] في مقام المحدثين - بفتح الدال المشددة

---

(٦٢) - سورة القصص ، الآية (٧) .

(٦٣) - مختار الصحاح (ص٥٨٨) .

(٦٤) - سورة النساء ، الآية (١٦٣) .

(٦٥) - سورة الشورى ، الآية (٥١) .

(٦٦) - كشف الأسرار عن أصول البزدوي (٣/ ٣٨٥) ، ومدارج السالكين (١/ ٦٣) وما بعدها .

(٦٧) - هو : أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي الحنبلي =

- ثم قال - رحمه الله - والإلهام لا يكون إلا في مقام عتيد ، وهو فوق مقام الفراسة ؛ لأن الفراسة ربما وقعت نادرة ، واستصعبت على صاحبها وقتًا أو استعصت عليه(٦٨) .

وللإلهام درجات حكاها صاحب المنازل ، وحققها صاحب المدارج وهي على النحو التالي :

الدرجة الأولى : نبأ يقع وحيًا قاطعًا مقرونًا بسماع ، إذ مطلق النبأ ، الخبر الذي له شأن ، فليس كل خبرٍ نبأ ، وهو نبأ خبر عن غيب معظم .

ويريد بالوحي والإلهام : الإعلام الذي يقطع من وصل إليه بموجبه ، إما بواسطة سمع ، أو هو الإعلام بلا واسطة .

قال ابن القيم : أما حصوله بواسطة سمع ، فليس ذلك إلهامًا ، بل هو من قبيل الخطاب ، وهذا يستحيل حصوله لغير الأنبياء .

وهو الذي خص به موسى - عليه السلام - إذ كان المخاطِب هو الحق - عزَّ وجل - .

وأما وقوعه بغير واسطة فمما لم يتبين بعد ، والجزم فيه بنفي أو إثبات موقوف على الدليل(٦٩) .

الدرجة الثانية : إلهام يقع عيانًا(٧٠) .

والفرق بين هذا وبين الإلهام في الدرجة الأولى أن ذلك علم شبيه بالضروري الذي لا يمكن دفعه عن القلب ، وهذا معاينة ومكاشفة ، فهو

---

= الصوفي الفقيه المفسر مات سنة ٤٨١ هـ، وكتابه : منازل السائرين إلى الحق المبين ، شرحه ابن القيم في كتابه : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، (راجع : مقدمة كتاب مدارج السالكين (ص٩) بتحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي).

(٦٨) - منازل السائرين (ص٨٢) .

(٦٩) - مدارج السالكين (١/ ٧٠) ، ومنازل السائرين (ص٨٢) ، وراجع كشف الأسرار عن أصول البزدوي (٣/ ٣٨٣) ، وما بعدها .

(٧٠) - الرسالة القشيرية (ص٤) وفتح الباري (١/ ١٩) ، وما بعدها .

فوقه في الدرجة ، وأتم منه ظهورًا ، ونسبته إلى القلب نسبة المرئي إلى العين .

وذكر الهروي له ثلاث علامات :

إحداها : أنه لا يخرق سترًا ، أي : صاحبه إذا كوشف بحال غير المستور عنه لا يخرق ستره ويكشفه ، خيرًا كان أو شرًّا ، أو أنه لا يخرق ما ستره اللَّه من نفسه عن الناس ، بل يستر نفسه ، ويستر من كوشف بحاله .

**الثانية** : أنه لا يجاوز حدًّا ، وهذا يحتمل وجهين :

**أحدهما** : أنه لا يتجاوز به إلى ارتكاب المعاصي ، وتجاوز حدود اللَّه مثل الكهان وأصحاب الكشف الشيطاني .

**الثاني** : أنه لا يقع على خلاف الحدود الشرعية ، مثل أن يتجسس به على العورات التي نهى اللَّه عن التجسس عليها وتتبعها ، فإذا تتبعها ووقع عليها بهذا الكشف ، فهو شيطاني لا رحماني .

**الثالثة** : أنه لا يخطئ أبدًا ، بخلاف الشيطاني ، فإن خطأه كثير ، كما قال النبي – صلى اللَّه عليه وسلم – لابن صائد «ما ترى» ؟ قال : أرى كاذبًا وكاذبًا ، فقال : **«لبُسَ عليك»**(٧١) فالكشف الشيطاني لابد أن يكذب ولا يستمر صدقه البتة .

**الدرجة الثالثة** : إلهام يجلو عين التحقيق صرفًا ، وينطق عن عين الأزل محضًا ، والإلهام غاية تمتنع الإشارة إليها(٧٢) .

قال ابن القيم : حاصل هذا الإلهام ، أنه إلهام ترتفع معه الوسائط وتضمحل وتعدم ، لكن في الشهود لا في الوجود ، وأما الاتحادية

(٧١) – رواه مسلم في كتاب الفتن ، باب ذكر ابن صائد (٤/ ٢٢٤٤) ، رقم الحديث (٢٩٢٥) ، والترمذي في كتاب الفتن ، باب ما جاء في ذكر ابن صائد (٤/ ٥١٧، ٥١٨)، رقم الحديث (٢٢٤٨) ، كلاهما عن أبي سعيد الخدري ، ورمز إليه الترمذي بالحسن.

(٧٢) – منازل السائرين (ص٨٣) .

القائلون بوحدة الوجود ، فإنهم يجعلون ذلك اضمحلالًا وعدمًا في الوجود ، ويجعلون صاحب المنازل منهم ، وهو بريء منهم عقلًا ودينًا وحالًا ومعرفة(٧٣) .

وبعد كل ما ذكر في الفرق بين الوحي والإلهام نستطيع أن نقول : ليس كل الوحي إلهامًا ، وليس كل الإلهام وحيًا ، والتعريفات التي ذكرت أن الإلهام نوع من الوحي يقصد بها : أنها نوع من الوحي بمعناه اللغوي ، وهو الإعلام بخفاء وسرعة ، أو أنه نوع من الوحي بالنسبة للأنبياء ، فهو أحد طرق الوحي التي جاءت في قوله - تعالى - : ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِىَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾(٧٤) .

فقوله : «**إلا وحيًا**» يشمل كل ذلك كما تقدم ، وبعد أن ختمت الرسالات برسالة سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - انقطع الوحي بما فيه إلهام الأنبياء ؛ لأنه لا نبي بعد محمد - صلى الله عليه وسلم - ولم يبق إلا نوع إلهام ، سنذكره في موضعه إن شاء الله .

قال الزركشي : لا يخفى أن المراد بهذا في غير الأنبياء - عليهم السلام - وإلا فمن جملة طرق الوحي : الإلهام(٧٥) .

---

(٧٣) - كشف الأسرار (٣/ ٣٨٣) ، ومدارج السالكين (١/ ٧٣) .

(٧٤) - سورة الشورى ، الآية (٥١) .

(٧٥) - البحر المحيط (٦/ ١٠٥) ، وإرشاد الفحول (ص٤١٦) .

## المطلب الثاني

## الإلهام والتحديث

الذي جعلنا نعقد هذا المطلب - للتمييز بين الإلهام والتحديث - هو أن صاحب المنازل ذهب في كلامه إلى أنهما شيء واحد ، ولم يفرق بينهما ، وجعل الإلهام هو مقام المحدثين .

قال : وهو فوق مقام الفراسة ، ونبَّهَ على أن مرتبة التحديث تأتي في المرتبة الرابعة بعد التكليم ، والوحي المختص بالأنبياء ، وإرسال الرسول المَلَكي إلى الرسول البشريّ ، ووافقه على ذلك صاحب النهاية كما سبق النقل عنه[(٧٦)] .

بينما ذهب ابن القيِّم شارح المنازل إلى أن بين الإلهام والتحديث عمومًا وخصوصًا ؛ فالتحديث أخصُّ ، والإلهام أعمُّ ؛ فكل تحديث إلهام ، وليس كل إلهام تحديثًا .

لكن ينبغي علينا قبل ذكر كلامهم أن نبيِّن المراد بالمحدَّث ، وأين تكون مرتبته من بين المراتب السابقة ، وهل كان في الأمة الإسلامية من ارتقى إلى هذه المرتبة العظيمة ؟

قال ابن القيِّم : المحدَّث - بفتح الدال المشددة - هو الذي يُحَدَّث - بفتح الدال المشددة - في سره وقلبه بالشيء ، فيكون كما يحدث به[(٧٧)] .

قال ابن تيمية[(٧٨)] : والصدِّيق أكمل من المحدَّث ؛ لأنه استغنى بكماله

---

(٧٦) - النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٨٢) .

(٧٧) - فتح الباري (٧/ ٥٠) ؛ ومدارج السالكين (١/ ٦٣) ؛ والفتاوى الكبرى (١١/ ٦٥)، (٢٠/ ٤٢) .

(٧٨) - هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الدِّمَشْقِيّ ، تقيّ الدين ،=

وصدِّيقيته ومتابعته عن التحديث والإلهام والكشف ؛ فإنه قد سلّم قلبه كله وسره وظاهره وباطنه للرسول - صلى اللَّه عليه وسلم - فاستغنى به عما منه .

وقال - رحمه اللَّه - : وكان هذا المحدث يعرض ما يحدث به على ما جاء به الرسول ؛ فإن وافقه قبله ؛ وإلا رده ، فعلم أن مرتبة الصديقية فوق مرتبة التحديث ، كما كانت لعمر بن الخطاب(٧٩) - رضي اللَّه عنه - كما قال النبي - صلى اللَّه عليه وسلم - : **«إنه كان في الأمم قبلكم محدَّثون ، فإن يكن في هذه الأمة أحد ، فعمر»**(٨٠) .

قال ابن القيِّم : سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول : جزم بأنهم كائنون في الأمم قبلنا ؛ وعلق وجودهم في هذه الأمة بـ (إن) الشرطية ، مع أنها أفضل الأمم ، لاحتياج الأمم قبلنا إليهم ، واستغناء هذه الأمة بكمال نبيِّها ورسالته ، فلم يحوج اللَّه الأمة بعده إلى محدَّثٍ ولا مُلْهَم ، ولا صاحبِ كشفٍ ، ولا منامٍ ، فهذا التعليق لكمال الأمة واستغنائها لا لنقصها(٨١) .

وقال : التحديث أخصُّ من الإلهام ، فإن الإلهام عام للمؤمنين بحسب إيمانهم ، فكل مؤمن فقد ألهمه اللَّه رشده الذي حصل له به الإيمان ؛ فأما التحديث ، فالنبي - صلى اللَّه عليه وسلم - قال فيه : **«إن يكن في هذه الأمة أحد ، فعمر»** يعني : من المحدَّثين ؛ فالتحديث إلهام خاصّ ، وهو الوحي إلى غير الأنبياء ، وهذا النوع :

---

= أبو العباس ، شيخ الإسلام ، إمام عصره ، توفي سنة ٧٢٨ هـ . (ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٤٤٧) .

(٧٩) - هو الفاروق عمر بن الخطاب بن نفيل بن عدي ، أول من تسمى باسم أمير المؤمنين ، ثاني الخلفاء الراشدين ، كان جريئًا في الحق ، توفي شهيدًا سنة ٢٣ هـ . (الإصابة ٢/ ٥١٨) .

(٨٠) - رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب عمر بن الخطاب (٤/ ٢٠٠)، مسندًا ومعلقًا ؛ ومسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل عمر بن الخطاب عن عائشة (٤/ ١٨٦٤) ، رقْم الحديث (٢٣٩٨) ؛ ورواه الترمذي في باب المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب (٥/ ٦٢٢) ، رقْم الحديث (٢٦٩٣) .

(٨١) - مدارج السالكين (١/ ٦٣) ، والفتاوى الكبرى (١٣/ ٦٨- ٧٠) .

- إما من المكلفين ، كقوله تعالى : ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾(٨٢) وقوله تعالى ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى﴾(٨٣) .

- وإما من غير المكلفين ، كقوله تعالى : ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾﴾(٨٤) ؛ فهذا كله وحي إلهام(٨٥) .

---

(٨٢) - سورة القصص ، الآية (٧) .

(٨٣) - سورة المائدة ، الآية (١١١) .

(٨٤) - سورة النحل ، الآية (٨٦) .

(٨٥) - فتح الباري (٧/ ٥٠) ، وما بعدها ؛ ومدارج السالكين (١/ ٦٨) .

## المطلب الثالث

## الإلهام والفراسة

الفراسة ، قال ابن منظور : تفرس فيه الشيءَ : توسم ، والاسم : الفراسة – بالكسر – وفي الحديث **«اتقوا فراسة المؤمن ؛ فإنه ينظر بنور اللَّه عزَّ وجلَّ»**[(٨٦)] .

قال ابن الأثير : يقال بمعنيين : أحدهما : ما دلَّ ظاهر الحديث عليه ، وهو ما يوقعه اللَّه تعالى في قلوب أوليائه ، فيعلمون أحوال بعض الناس بنوع من الكرامة ، وإصابة الظن والحَدْس .

والثاني : نوع يتعلم بالدلائل والتجارب والخلق والأخلاق ، فتعرف به أحوال الناس ؛ وللناس فيه تصانيف كثيرة قديمة وحديثة .

والفراسة – بكسر الفاء – : النظر والتثبُّت والتأمُّل في الشيء والبصر به .

وللصوفية في الفراسة معان :

---

(٨٦) – رواه الترمذي في كتاب التفسير ، باب تفسير سورة الحجر (٥/ ٢٩٨) ، رقْم الحديث (٣١٢٧) ، وقال : حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه ؛ والطبراني في الكبير برقْم (٧٤٩٧) ؛ وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١١٨) ؛ والخطيب البغدادي في التاريخ (٥/ ٩٩) ؛ والبيهقي في الزهد (٧٨) ، من طريق عبد اللَّه بن صالح ، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٦٨) : إسناده حسن ، وضعَّفه محقق الشهاب القضاعي ، بقوله : راشد بن سعد ، وإن كان ثقه ، فهو كثير الإرسال ؛ ومعاوية صدوق له أوهام؛ وعبد اللَّه بن صالح كثير الغلط ، فأنَّى للحديث الحسن ، بل هو ضعيف ؛ ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ١/ ٢٥٤) ؛وابن جرير (١٤/ ٤٦) ؛ وأبو الشيخ (١٢٧) ؛ والسلمي في الأربعين (١٤) ؛ والخطيب (٣/ ١٩١) ، (٧/ ٢٤٢) ؛ ومداره على عطية العوفي وهو ضعيف ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ١٤٦) ؛ وراجع المقاصد الحسنة (٥٩) ؛ وفيض القدير للمناوي (١/ ١٤٢) .

قال الشريف الجرجاني : الفراسة في اصطلاح أهل الحقيقة هي : مكاشفة اليقين ومعاينة الغيب[(٨٧)] .

وقال الهروي : التفرُّس : هو استئناس حكم غيب من غير استدلال بشاهد ولا اختيار بتحرِّيه[(٨٨)] .

وجاء في زبدة الأسرار أن الفراسة هي : ما يقع في القلب بغير نظر في حجة[(٨٩)] .

وجاء في الرسالة القشيرية أن الفراسة : خاطر يهجم على القلب فينفي ما يضاده ، وله على القلب حكم ، اشتقاقًا ، من فريسة السبع[(٩٠)] .

وجاء في مدارج السالكين : أنها نور يقذفه اللّه في القلب يفرق بين الحق والباطل ، والصادق والكاذب ، قال اللّه تعالى : **﴿ إن في ذلك لآيات للمتوسمين﴾**[(٩١)] **قال مجاهد**[(٩٢)] **: للمتفرسين**[(٩٣)] .

وجاء في السنن من حديث أبي سعيد الخدري[(٩٤)] - رضي اللّه عنه - : **«اتقوا فراسة المؤمن ؛ فإنه ينظر بنور اللّه عزَّ وجلَّ»**[(٩٥)] ثم قرأ : ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ

---

(٨٧) - التعريفات (٢١٣) ؛ ومدارج السالكين (٤/ ٤٥٤) .

(٨٨) - منازل السائرين (٨٠) ؛ والميزان (٦٨٠) .

(٨٩) - زبدة الأسرار شرح المنار (٢٥٥) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٨٩) ؛ وقواطع الأدلة (٢/ ٣٤٩) .

(٩٠) - الرسالة القشيرية (١٠٥) .

(٩١) - سورة الحجر ، الآية (٧٥) .

(٩٢) - هو مجاهد بن جبير أبو الحجاج المكي ، من كبار التابعين وأئمة القراء ، أخذ عن ابن عباس وأبي هريرة وابن عمر وعائشة ، سكن الكوفة ، مات سنة ١٠٤هـ (سير أعلام النبلاء ٩/ ٤٤٩) .

(٩٣) - تفسير ابن كثير (٢/ ٥٥٦) ؛ وتفسير البيضاوي (٢/ ٢٧٩) ط - دار الفكر .

(٩٤) - هو سعد بن مالك بن سنان الخزرجي الأنصاري مشهور بكنيته ، لم يشهد أُحُدًا لصغره ، وغزى بعدها جميع الغزوات ، روى أحاديث كثيرة ، مات سنة ٦٤ هـ . (الإصابة ٣/ ٧٨- ٨٠) .

(٩٥) - مضى تخريجه .

لَآيَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴿٧٥﴾[٩٦] .

والتوسم : تفعل من السيما ، وهي العلامة ، فسمى المتفرس متوسمًا[٩٧] .

لأنه يستدل بما يشهد على ما غاب ، فيستدل بالعيان على الإيمان ، ولهذا خص الله تعالى بالآيات والانتفاع بها هؤلاء ؛ لأنهم يستدلون بما يشاهدون منها على حقيقة ما أخبرت به الرسل من الأمر والنهي والثواب والعقاب ، وقد ألهم الله ذلك لآدم وعلمه إياه حين علمه أسماء كل شيء .

قال : وعلى حسب قوة البصيرة وضعفها تكون الفراسة، وهي نوعان : فراسة علوية شريفة ، مختصة بأهل الإيمان ، وفراسة سفلية دنيئة مشتركة بين المؤمن والكافر .

وهي[٩٨] فراسة أهل الرياضة والجوع والسهر والخلوة ، وتجريد البواطن من أنواع الشواغل ؛ فهؤلاء لهم فراسة كشف الصور والإخبار ببعض المغيبات السفلية التي لا يتضمن كشفها والإخبار بها كمالًا للنفس ، ولا زكاة ولا إيمانًا ولا معرفة ؛ وهؤلاء لا تتعدى فراستهم هذه السفليات ؛ لأنهم محجوبون عن الحق تعالى ، فلا تصعد فراستهم إلى التمييز بين أوليائه وأعدائه ، وطريق هؤلاء وهؤلاء[٩٩] .

وأما فراسة الصادقين العارفين بالله وأمره ، فإن هِمَّتَهم لما تعلّقت بمحبة الله ، ومعرفته ، وعبوديته ، ودعوة الخلق إليه على بصيرة ، كانت فراستهم متصلة بالله ، متعلقة بنور الوحي مع نور الإيمان ، فميّزت بين ما يحبه الله وما يبغضه ، من الأعيان والأقوال والأعمال ، وميّزت بين الخبيث والطيب ، والمحق والمبطل ، والصادق والكاذب ، وعرفت مقادير استعداد السالكين

---

(٩٦) – سورة الحجر ، الآية (٧٥) .
(٩٧) – منازل السائرين (٨٠) ؛ ومدارج السالكين (٤/٤٥٩) .
(٩٨) – أي : الثانية وهي الفراسة السفلية .
(٩٩) – مدارج السالكين (٢/٤٥٦) .

إلى الله ، فحملت كل إنسان على قدر استعداده علمًا وإرادة وعملًا .

ففراسة هؤلاء – دائمًا – حائمة حول كشف طريق الرسول وتعرفها ، وتخليصها ، من بين سائر الطرق ، وبين كشف عيوب النفس ، وآفات الأعمال العائقة عن سلوك طريق المرسلين ، فهذا أشرف أنواع البصيرة والفراسة ، وأنفعها للعبد في معاشه ومعاده[(١٠٠)] .

وجاء في كتاب الذريعة : وأما الفراسة ، فالاستدلال بهيئات الإنسان وإشكاله وألوانه وأقواله ، على أخلاقه وفضائله ورذائله ؛ وربما يقال : هي صناعة صيادة لمعرفة أخلاق الإنسان وأحواله ، وقد نبّه اللّه تعالى على صدقها ، فقال تعالى : ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴿٧٥﴾﴾[(١٠١)] وقوله تعالى : ﴿تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ﴾[(١٠٢)] ، وبقوله تعالى : ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾[(١٠٣)] .

والضرب الثاني من الفراسة يكون بصناعة متعلمة ، وهي معرفة ما بين الألوان والأشكال ، وما بين الأمزجة والأخلاق ، والأفعال الطبيعية ، ومن عرف ذلك ، وكان ذا فهم ثاقب ، قوي في الفراسة ، وقد عمل في ذلك كتب ؛ فمن تتبع الصحيح منها ، اطلع منها على صدق ما ضمنوه ؛ والفراسة ضرب من الظن .

وقد سئل بعض محصلة الصوفية عن الفرق بينهما ؛ فقال : الظن بتقلب القلب ، والفراسة بنور الرب تعالى .

وكل من قوي فيه نور الروح المذكور في قوله تعالى : ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾[(١٠٤)] كان ممن وُصِف بقوله تعالى : ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ

---

(١٠٠) – الرسالة القشيرية (١٠٦) ؛ ومفتاح دار السعادة (٣١٢) .

(١٠١) – سورة الحجر ، الآية (٧٥) .

(١٠٢) – سورة البقرة ، الآية (٢٧٣) .

(١٠٣) – سورة محمد ، الآية (٣٠) .

(١٠٤) – سورة الحجر ، الآية (٢٩) .

﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾[١٠٥] وكان ذلك النور شاهدًا منه أصاب فيما حكم به[١٠٦] .

وقال ابن القيِّم : إن الظن يخطئ ويصيب، وهو يكون مع ظلمة القلب ونوره ، وطهارته ونجاسته ؛ ولهذا أمر باجتناب كثير منه ، وأخبر أن بعضه إثم ؛ وأما الفراسة فأثنى على أهلها ومدحهم بقوله ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ۝٧٥﴾[١٠٧] .

والراغب[١٠٨] - رحمه الله - لا يفرق بين الإلهام والفراسة والتحديث ، ولكن الهروي جعل مقام الإلهام فوق مقام الفراسة .

واستشكل ابن القيم عليه بقوله : الفراسة ربما وقعت نادرة كما تقدم ، والنادر لا حكم له ، وربما استعصت على صاحبها ، واستصعبت عليه ، فلم تطاوعه ؛ والإلهام لا يكون إلا في مقام عتيد . يعني : في مقام القرب والحضور .

والتحقيق في هذا أن كل واحدٍ من الفراسة والإلهام ، ينقسم إلى عامٍّ وخاصّ ، وخاصُّ كلِّ واحدٍ منهما فوقَ عامِّ الآخَر ، وعام كل واحدٍ قد يقع كثيرًا ، وخاصه قد يقع نادرًا ، ولكن الفرق الصحيح أن الفراسة قد تتعلق بنوع كسب وتحصيل ؛ وأما الإلهام فموهبة مجردة لا تنال بكسب[١٠٩] .

---

(١٠٥) - سورة هود ، الآية (١٧) .

(١٠٦) - الذريعة إلى مكارم الشريعة (١٨٦- ١٨٧) .

(١٠٧) - سورة الحجر ، الآية (٧٥) .

(١٠٨) - هو الحسن بن محمد بن المفضل ، أبو القاسم المعروف بالراغب الأصفهاني ، أو الأصبهاني ؛ له مفردات القرآن ؛ ومحاضرات الأدباء ؛ وأفانين البلاغة ، مات سنة ٥٠٢ هـ . (بغية الوعاة ٢/ ٢٩٧) .

(١٠٩) - فتح الباري (١/ ١٧٠) ؛ ومدارج السالكين (١/ ٦٨- ٦٩) ، (٢/ ٤٥٢- ٤٦٣) .

## المطلب الرابع

## الإلهام ووسوسة الشيطان

الوسوسة أو إلقاء الشيطان هي : حديث النفس ، والأفكار ، ورجل موسوس إذا غلبه الوسوسة ، وقد وسوستْ إليه نفسه وسوسة ووِسْوَاسًا بالكسر ، وبالفتح الاسم ، والوَسْوَاسُ اسم للشيطان ، ووسوس : إذا تكلم بكلام لم يبينه[١١٠] .

وجاء في التعاريف : الوسوسة : الخطرة الرديئة[١١١] .

وقد فرق ابن القيِّم - رحمه اللَّه - بين إلقاء أو وسوسة الشيطان ، وبين الإلهام بعبارات جامعة يحسن بي الاكتفاءُ بها والوقوفُ عليها ، فقال - رحمه اللَّه - والفرق بين إلهام الملك وإلقاء الشيطان من وجوه :

- منها : أن ما كان لله موافقًا لمرضاته ، وما جاء به رسوله ، فهو من الملك ؛ وما كان لغيره غير موافق لمرضاته ، فهو من إلقاء الشيطان .

- ومنها : أن ما أثمر إقبالًا على اللَّه ، وإنابة إليه ، وذكرًا له ، وهمة صاعدة إليه ، فهو من إلقاء الملك ، وما أورث ضد ذلكش، فهو من الشيطان .

- ومنها : أن ما أورث أنسًا ونورًا في القلب ، وانشراحًا في الصدر ، فهو من الملك ؛ وما أورث ضد ذلك ، فهو من الشيطان .

- ومنها : أن ما أورث سكينة وطمأنينة ، فهو من الملك ؛ وما أورث قلقًا وانزعاجًا واضطرابًا ، فهو من الشيطان .

---

(١١٠) - النهاية (٥/ ١٨٥) ؛ وتفسير النسفي (٤/ ٢٦٦) .

(١١١) - التعاريف للمناوي (٧٢٥) ، ط - دار الفكر - بيروت .

– فالإلهام الملكي يكثر في القلوب الطاهرة النقية ، التي استنارت بنور الله ، فللملك بها اتِّصال ، وبينه وبينها اتِّصال ، وبينه وبينها مناسبة ، فإنه طيب طاهر ، لا يجاور إلا قلبًا يناسبه ، فتكون لمة الملك بهذا القلب أكثر من لمة الشيطان .

وأما القلب المظلم الذي قد اسود بدخان الشهوات والشبهات ، فإلقاء الشيطان ولمه به أكثر من لمة الملك(١١٢) .

## المطلب الخامس

## الإلهام والرؤيا

تحقيق القول في الرؤيا من المهمات التي ينبغي لنا معرفتها حتى نفرق بينها وبين الإلهام ؛ لأن الإلهام كشف في حالة اليقظة ، والرؤيا كشف في حالة المنام ، وكلاهما من إدراكات الروح التي يستوي عندها النوم واليقظة والليل والنهار .

والذي جعلنا نبحثها هنا مع الإلهام ، هو أن النبي صلى اللّه عليه وسلم ذكر من أنواعها رؤيا مما يحدِّث به الرجلُ نفَسه في اليقظة ، على ما سيأتي بيانه إن شاء اللّه .

وقد عرض القرآن الكريم لقضية الرؤيا في قصة الخليل إبراهيم مع ولده إسماعيل - عليهما السلام - وفي قصة يوسف - عليه السلام - في أكثر من موضع .

والرؤيا الصادقة من أجزاء النبوة ، كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي -صلى اللّه عليه وسلم - أنه قال : «**الرؤيا الصادقة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة**»(١١٣) .

---

(١١٢) - الروح (٢٥٦، ٢٥٧) ، ط - الكتب العلمية - ببيروت .

(١١٣) - رواه البخاري في كتاب التعبير ، باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة (٨/٦٨- ٧٩) ؛ ومسلم في كتاب التعبير باب الرؤيا (٤/١٧٧٣) ؛ والترمذي في كتاب الرؤيا باب أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءً من النبوة (٤/ ٥٣٢) ؛ وابن ماجة في تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، عن أبي رزين العقيلي (٢/ ١٢٨٢) ؛ وفي مسند أحمد عنه أيضًا (١/ ١٠) ؛ والطبراني عن ابن مسعود (١٥٥٥) ؛ وأبو داود في الرؤيا رقم الحديث (٥٠٦٨) ، عن عبادة بن الصامت ، وجاء في الموطأ عن أبي سعيد الخدري (٢/٩٥٦) ، وجاء مرسلًا فيه (٢/ ٢٩٧) .

وقد قيل في سبب هذا التخصيص المذكور : إن مبتدأ الوحي كان هو الرؤيا الصادقة وذلك نصف سنة ، ثم انتقل إلى وحي اليقظة مدة ثلاث وعشرين سنة من حين مبعثه - صلى الله عليه وسلم - إلى أن توفي - صلى الله عليه وسلم - فنسبة مدة الوحي في المنام من ذلك جزء من ستة وأربعين جزءً(١١٤) .

والرؤيا مبدأ الوحي ، وصدقها بحسب صدق الرائي ، وأصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثًا ، وهي عند اقتراب الزمان لا تكاد تخطئ ، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : **«الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له»**(١١٥) .

والرؤيا كالكشف منها : رحماني ، ومنها : نفساني، ومنها شيطاني لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - **«الرؤيا ثلاثة : رؤيا من الله ، ورؤيا تحزين من الشيطان ، ورؤيا مما يحدِّث به الرجلُ نفَسه في اليقظة ، فيراه في المنام»**(١١٦) .

والذي هو من أسباب الهداية ، الرؤيا التي من الله خاصة ، ورؤيا الأنبياء وحي ، فإنها معصومة من الشيطان ، وهذا باتفاق الأمة ؛ ولهذا أقدم إبراهيم على ذبح ولده إسماعيل - عليهما السلام - بالرؤيا .

وأما رؤيا غير الأنبياء ، فتعرض على الوحي الصريح ، فإن وافقته ، وإلا

---

(١١٤) - يعني أن مدة الوحي بالرؤيا تساوي ستة أشهر ؛ أي نصف سنة ، ومدة وحي اليقظة تساوي ثنتين وعشرين ونصف سنة ؛ أي : أن مجموع مدة الوحي تساوي ثلاثًا وعشرين سنة مضروبة في اثنين يكون مجموع مدة الوحي ستًا وأربعين .

(١١٥) - رواه مالك في الموطأ مرسلًا عن عطاء (٢/ ٩٥٧) ، وموصولًا عن أبي هريرة ؛ والبخاري في كتاب التعبير باب المبشرات (٨/ ٦٩) ؛ وأبو داود في كتاب الأدب ، باب ما جاء في الرؤيا عن ابي هريرة ، ورقم الحديث (٥٠١٧) .

(١١٦) - رواه البخاري في كتاب التعبير ، باب الرؤيا في المنام (٨/ ٧٧) ؛ ومسلم في كتاب التعبير ، باب الرؤيا ثلاث (٢/ ١٢٨٥) ؛ والترمذي في كتاب الرؤيا باب أن رؤيا ، المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءً من النبوة (٤/ ٥٣٢) ؛ وأحمد (٢/ ٣٩٥) .

لم يعمل بها ، وهي ليست حجة شرعية[١١٧] ، ولا دليلًا يتوصل بها إلى معرفة الأحكام الشرعية ؛ لأن الشارع الحكيم حدد أدلة الأحكام في الكتاب والسنة ، وما دلا عليه من الإجماع والقياس الصحيح ، ولم يجعل من أدلة أحكامه رؤيا فلان من البشر غير المعصومين ، قال تعالى : ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾[١١٨] .

كما أن النائم ليس من أهل التحمُّل ، وهو غير مأمون على ضبط ما رآه لعدم تحفظه[١١٩] ؛ ولذلك رفع عنه حكم التكليف ؛ بخلاف رؤيا الأنبياء ، فهي معصومة من الشيطان ؛ وأما المنام الذي رؤي في الأذان ، وأمر النبي - صلى اللّه عليه وسلم - بالعمل به فليس الحجة في المنام ، بل الحجة في أمره بذلك[١٢٠] .

واستشكل ابن القيِّم - رحمه اللّه - فقال : فإن قيل : فما تقولون إذا كانت رؤيا صادقة ، أو تواطأت ؟

قلنا : متى كانت كذلك استحال مخالفتها للوحي ، بل لا تكون إلا مطابقة له ، منبهة عليه ، أو منبهة على اندراج قضية خاصة في حكمه ، لم يعرف الرائي اندراجها فيه فينبه بالرؤيا على ذلك .

ثم قال - رحمه اللّه - : ومن أراد أن تصدق رؤياه فليتحر الصدق وأكل الحلال ، والمحافظة على الأمر والنهي ، ولينم على طهارة كاملة ، مستقبل القبلة ، ويذكر اللّه حتى تغلبه عيناه ، فإن رؤياه لا تكاد تكذب البتة .

وأصدق الرؤيا رؤيا الأسحار ، فإنه وقت النزول الإلهي ، واقتراب الرحمة والمغفرة ، وسكون الشياطين ، وعكسه رؤيا العتمة ، عند انتشار

---

(١١٧) - البحر المحيط (٦/١٠٦) ؛ وإرشاد الفحول (٢٤٩) .

(١١٨) - سورة الأعراف ، الآية (١٣) .

(١١٩) - البحر المحيط (٦/١٠٦) ؛ وإرشاد الفحول (٢٤٩) .

(١٢٠) - البحر المحيط (٦/١٠٦) .

الشياطين ، والأرواح الشيطانية .

قال عبادة بن الصامت[١٢١] – رضي الله عنه – : **«رؤيا المؤمن كلام يكلم به الرب عبده في المنام»**[١٢٢] .

وللرؤيا ملك موكل بها ، يريها العبد في أمثال تناسبه ، وتشاكله فيضربها لكل أحد بحسبه .

وقال مالك[١٢٣] – رحمه الله – **«الرؤيا من الوحي وحي ، وزجر عن تفسيرها بلا علم ، وقال : أتتلاعب بوحي الله ؟»** .

ولذلك جعلها ابن القيِّم – رحمه الله – في المرتبة العاشرة من مراتب الهداية[١٢٤] .

---

(١٢١) – هو عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم ، أبو الوليد ، الصحابي الورع ، وهو أوَّلُ من ولي قضاء فلسطين مات سنة ٣٤ هـ . (الإصابة ٤/ ٤٧) .

(١٢٢) – رواه الطبراني عن عبادة بن الصامت ؛ والضياء المقدسي عنه أيضًا ؛ والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١١٨) ، (راجع فيض القدير : ٤/ ١٢) .

(١٢٣) – هو الإمام مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، إمام دار الهجرة ، جمع بين الفقه والحديث ، له الموطأ ، توفي سنة ١٧٩ هـ . (الديباج المذهب : ١/ ١٦٢) .

(١٢٤) – الاعتصام للشاطبي (١/ ٣٥١– ٣٥٧) ؛ ومدارج السالكين (١/ ٧٣) .

## المطلب السادس

## الإلهام والهاتف

قال الزركشي : الهاتف الذي يعلم أنه حق ، مثل الذي سمعوه يأمره بغسل النبي - صلى الله عليه وسلم - في قميصه[(١٢٥)] ، كذا أورده صاحب المسودة[(١٢٦)] في ذيل الأدلة المختلف فيها ، قال : لكنه من باب الفضائل[(١٢٧)] .

وكذلك ما استخاره الله تعالى لنبيه ،[(١٢٨)] كقول العباس[(١٢٩)] في اللاحد ، والضارح «**اللّهم خر لنبيك**» وهي بمنزلة القرعة ، فعله تكريمًا له[(١٣٠)] .

---

(١٢٥) - أخرجه أبو داود (٣/١٩٦- ١٩٧) ؛ وابن الجارود في المنتقى (١٨٣) ؛ وصححه ابن حبان (موارد الظمآن ص٥٢٩) ؛ وابن هشام في السيرة (٢/ ٦٦٢) ، من طريق عائشة ، وفيه (ثم كلمهم فكلم في ناحية لا يدرون من هؤلاء : أن غسلوا النبي وعليه ثيابه ، فقاموا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فغسلوه وعليه قميصه) ؛ وأخرجه ابن ماجة (١/ ٤٧١) ، من طريق ابن بريرة عن أبيه قال : «لما أخذوا في غسل النبي صلى - الله عليه وسلم - ناداهم مناد من الداخل : لا تنزعوا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قميصه» .

(١٢٦) - هو عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد الحراني ، فقيه حنبلي ، مفسر، محدث ، من مصنفاته : المسودة ، زاد فيها ولده عبد الحليم ثم حفيده أبو العباس تقي الدين ، مات سنة ٦٥٢ هـ . (الأعلام : ٤/١٢٩) .

(١٢٧) - المسودة (٢/٩٩٨- ٩٩٩) ، تحقيق د: أحمد الذروي ، ط - دار الفضيلة .

(١٢٨) - رواه مسلم (٥/١٠٥) ؛ وابن ماجة (١/ ٥٢٠) .

(١٢٩) - هو عباس بن عبد المطلب بن هاشم ، أبو العباس ، عمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وولده عبد الله ، مات بعد النبي صلى الله عليه وسلم .

(١٣٠) - البحر المحيط (٦/١٠٦) ؛ والمسودة (٢/٩٩٩) وراجع كتاب الهواتف لابن أبي الدنيا - نشر مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٤١٣ هـ . تحقيق مصطفى عبدالقادر .

قال ابن القيِّم : خطاب الهواتف من الجان ، قد يكون المخاطب جنيًا مؤمنًا صالحًا ، وقد يكون شيطانًا ، وهو نوعان :

**أحدهما** : أن يخاطبه خطابًا يسمعه بأذنه .

**والثاني** : أن يلقي في قلبه عندما يلم به ، ومنه وعده وتمنيه حين يعد الإنسي ويمنيه ، كما قال تعالى : ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾﴾[(١٣١)] ، وقال تعالى : ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾[(١٣٢)] .

وللقلب من هذا الخطاب نصيب ، وللأذن - أيضًا - منه نصيب ، والعصمة منتفية إلا عن الرسل ، ومجموع الأمة ، فمن أين للمخاطب أن هذا الخطاب رحماني أو ملكي ؟ بأي برهان أو بأي دليل ؟

والشيطان يقذف في النفس وحيه ، ويلقي في السمع خطابه ؛ فيقول المخدوع المغرور : «**قيل لي ، وخوطبت**» صدقت ، لكن الشأن في القائل لك والمخاطب ، وقد قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لغيلان بن سلمة[(١٣٣)] - وهو من الصحابة - لما طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه : «**إني لأظن الشيطان - فيما يسترق السمع - سمع بموتك فقذفه في نفسك**»[(١٣٤)] .

وقد سمى القشيري[(١٣٥)] - رحمه الله - الخطاب الوارد من قبل النفس

(١٣١) - سورة النساء ، الآية (١٢٠) .

(١٣٢) - سورة البقرة ، الآية (٢٦٨) .

(١٣٣) - هو غيلان بن سلمة الثقفي ، أدرك الإسلام ، وأسلم بعد فتح الطائف ، وكان في الجاهلية شاعرًا حكيمًا ذا رأي ، وفد على كسرى وأعجب به ، توفي في آخر خلافة عمر بن الخطاب . (الإصابة ٣/ ١٩٢) .

(١٣٤) - روي موقوفًا ومرفوعًا عن الزهري ، وقد أدرج معمر المرفوع على إسناد الموقوف ، وقد ذكر طرقه ابن حجر في الإصابة (٣/ ١٨٧) .

(١٣٥) - هو عبد الرحيم بن عبد الكريم من هوازن ، أبو نصر ، أحد أولاد الأستاذ أبي القاسم عبد الكريم ، وهو أكثرهم علمًا ، لزم إمام الحرمين ، وكان إمامًا بارعًا ،

بالهواجس ، ومن قبل الشيطان بالوساوس ، والخاطر يشملهما ؛ وكل خاطر لا يشهد له ظاهر فهو باطل(١٣٦) .

---

وعالمًا بحرًا ، استوفى في الأصول والفقه وغيرهما ، توفي سنة ٥١٤ هـ . (طبقات الشافعية للسبكي ١٥٩/٧) .

(١٣٦) – الرسالة للقشيري ص(٤٣) .

## المبحث الرابع

## أنواع الإلهام

على ضوء ما جاء في المبحث السابق ، والذي فرقنا فيه بين الإلهام وما يشتبه به من الوحي والتحديث وغيرهما ، بان لنا أن الإلهام نوع من أنواع الوحي ، وطريق من طرقه ، كما دلّ عليه قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾[١٣٧] فقوله : (إلا وحيًا) يشمل الإلهام والرؤيا وغيرهما .

فالإلهام نوع من الوحي ، ولكن بمعناه اللُّغوي ، وهو الإعلام بخفاء وسرعة ، أو أنه نوع من الوحي بالنسبة للأنبياء عليهم السلام[١٣٨] .

وبان لنا - أيضًا - أن بين الإلهام والتحديث عمومًا وخصوصًا ؛ فالتحديث أخصُّ ، والإلهام أعمُّ ، فكل تحديث إلهام ؛ وليس كل إلهام تحديثًا ، وإن جعلهما صاحب المنازل شيئًا واحدًا[١٣٩] ، إلا أن ابن القيِّم خالفه في المدارج[١٤٠] .

قال - رحمه اللّه - التحديث أخصّ من الإلهام ، فإن الإلهام عامّ للمؤمنين بحسب إيمانهم ، فكل مؤمن فقد ألهمه اللّه رشده الذي حصل له به الإيمان ، فالتحديث إلهام خاصّ[١٤١] .

وبان لنا - أيضًا - أن الإلهام - كما كان طريقًا من طرق الوحي للأنبياء

---

(١٣٧) - سورة الشورى ، الآية (٥١) .

(١٣٨) - النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٥٠) .

(١٣٩) - منازل السائرين ص(٨٢) .

(١٤٠) - مدارج السالكين (١/ ٦٨) .

(١٤١) - مدارج السالكين (١/ ٦٨) .

كما جاء في الآية السابقة - فهو طريق من طرق الهداية والإرشاد :

- إما للمكلفين ، كما جاء في قوله تعالى : ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾(١٤٢) ، وقوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾﴾(١٤٣) .

وإما لغير المكلفين ، كقوله تعالى : ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾(١٤٤) .

وبناء على ما سبق يمكن القول بأن إلهام الأنبياء الذي هو نوع من الوحي طريقه الملك بأمر اللّه عزّ وجلّ ، ويسمى : الإلهام المَلَكي .

وإلهام المكلفين الذي هو للهداية والإرشاد لهم ، ويكون للمؤمنين يسمى إلهام الهداية والإرشاد .

أما ما يقذفه الشيطان في قلوب أعوانه - وإن سماه القرآن وحيًا في قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَـٰدِلُوكُمْ﴾(١٤٥) - فإنه يسمى : وسوسة ، وقذفًا في النفس(١٤٦) ، كما قذف في نفس غيلان بن سلمة لما طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه .

أما إلهام النحل ونحوه ، فهو من باب الإلهام الجِبِلّيّ الغَرِيزيّ ؛ وللإنسان منه نصيب .

وبناء على هذا يكون للإلهام أنواع ثلاثة :

١ - إلهام المَلَك .

٢- إلهام الهداية والإرشاد .

٣ - إلهام الجِبِلّة والغَرِيزة .

---

(١٤٢) - سورة القصص ، الآية (٧) .

(١٤٣) - سورة المائدة ، الآية (١١١) .

(١٤٤) - سورة النحل ، الآية (٨٦) .

(١٤٥) - سورة الأنعام ، الآية (١٢١) .

(١٤٦) - الميزان (٦٧٨- ٦٧٩) ؛ ومدارج السالكين (١/ ٦٨) .

وستتناول كل واحدٍ بشيء من التفصيل في مطلب مستقل على الوجه التالي :

## المطلب الأول

## إلهام الملك

عرفه البعض بأنه : ما يلقى في الروع بطريق الفيض .

والروع هو القلب أو النفس ؛ والفيض معناه : أن يخلق اللّه تعالى فيه علمًا ضروريًا ، لا يملك دفعه ؛ أي : ليس بطريق التعليم والاكتساب المعهود ، بل هو يفاض على النفس فيضًا بغير اختيارها ولا إرادتها ، سواء سعت إليه سعيًا ، أم أفيض ذلك عليها كرامة من اللّه لها ، وخرقًا للعوائد من أجلها ، وإن لم تتعمد السعي إليه . ومعلوم أن هذا العلم الضروري إذا ألقي في القلب ، فإنه يحرك إلى العمل ، ويبعث على الفعل أو الترك .

وهو نوع من الوحي يخص به اللّه من يشاء من عباده ، وهذا النوع من الإلهام له درجات :

الأولى : نبأ يقع وحيًا قاطعًا مقرونًا بسماع .

أما حصوله بواسطة سمع فليس ذلك إلهامًا ، بل هو من قبيل الخطاب ، وهذا يستحيل حصوله لغير الأنبياء ، وهو الذي خص به موسى ، إذ كان المخاطب هو الحق عزَّ وجلَّ ؛ وأما ما يقع لكثير من أرباب الرياضات من سماع ، فهو من باب الخطابات الجزئية كما عبّر ابن القيِّم عن ذلك بقوله : أن يخاطبه خطابًا جزئيًا ، فإن هذا يقع لغير الأنبياء(١٤٧) .

قال شيخ الإسلام : فقد كانت الملائكة تخاطب عمران بن حصين(١٤٨)

---

(١٤٧) - مدارج السالكين (١/ ٦٩) .

(١٤٨) - هو عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي ، أبو نجيد ، صحابيّ أسلم هو وأبو هريرة في وقت واحد سنة ٧ هـ . غزى مع النبي - صلى اللّه عليه وسلم - وكان

بالسلام ، فلما اكتوى تركت خطابه ؛ فلما ترك الكي ، عاد إليه خطاب مَلَكيّ ، وهو نوعان :

**أحدهما** : خطاب يسمعه بأذنه ، وهو نادر بالنسبة لعموم المؤمنين .

**والثاني** : خطاب يلقى في قلبه يخاطب به الملك رُوحَهُ ، كما في الحديث المشهور : «**إن للملك لمة بقلب ابن آدم ، وللشيطان لمة ، فلمة الملك : إيعاد بالخير ، وتصديق بالوعد ، ولمة الشيطان ، إيعاد بالشر ، وتكذيب بالوعد**»(١٤٩) .

ثم قرأ : ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا﴾(١٥٠) .

وقال تعالى : ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾(١٥١) قيل في تفسيرها : قوّوا قلوبهم ، وبشروهم بالنصر(١٥٢) ، وقيل : احضروا معهم القتال(١٥٣) ، والقولان حق ، فإنهم حضروا معهم القتال وثبتوا قلوبهم .

قال ابن القيِّم : ومن هذا الخطاب ، واعظ اللَّه عزَّ وجلَّ في قلوب عباده المؤمنين ، كما في الحديث الذي روي عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم «**إن اللَّه تعالى ضرب مثلاً صراطًا مستقيمًا ، وعلى كنفتي الصراط سوران لهما أبواب مفتحة ، وعلى الأبواب ستور مرخاة ، وداعٍ يدعو فوق الصراط ، والصراط المستقيم : الإسلام ، والسوران : حدود اللَّه ، والأبواب المفتحة : محارم اللَّه ، فلا يقع أحد في حد من حدود اللَّه حتى يكشف الستر ، والداعي على**

---

يتردد على المدينة ، ولي قضاء البصرة ، توفي سنة ٥٢ هـ . (الإصابة ٤/ ٧٠٥) .

(١٤٩) – مضى تخريجه .

(١٥٠) – سورة البقرة ، الآية (٢٦٨) .

(١٥١) – سورة الأنفال ، الآية (١٢) .

(١٥٢) – تفسير الطبري (٤/ ١٠٥) .

(١٥٣) – فتاوى ابن تيمية (١٢/ ١٢٥) .

رأس الصراط : كتاب الله تعالى ، والداعي فوق الصراط : واعظُ الله في قلب كل مؤمن»[١٥٤] .

فهذا الواعظ في قلوب المؤمنين هو الإلهام الإلهي بواسطة الملائكة[١٥٥] .

هذا كله إذا كان بواسطة سمع . أما إذا كان وقوعه بغير واسطة ، فيقول ابن القيِّم : فمما لم يتبين بعد ، والجزم فيه بنفي أو إثبات موقوف على الدليل[١٥٦] .

الدرجة الثانية : إلهام يقع عيانًا :

قال ابن القيِّم : والفرق بين هذا وبين الإلهام في الدرجة الأولى : أن ذلك علم شبيه بالضروري الذي لا يمكن دفعه عن القلب ، وهذا معاينة ومكاشفة ، فهو فوقه في الدرجة ، وأتمُّ منه ظهورًا ، ونسبته إلى القلب نسبة المرئي إلى العين .

وذكر له صاحب المنازل ثلاث علامات :

١ – أن لا يخرق سترًا ؛ أي : صاحبه إذا كوشف بحال غير المستور عنه لا يخرق ستره ويكشفه خيرًا كان أو شرًا ، أو أنه لا يخرق ما ستره الله من نفسه عن الناس ، بل يستر نفسه ، ويستر من كوشف بحاله .

٢ – أن لا يقع على خلاف الحدود الشرعية ، مثل : أن يتجسس به على العورات التي نهى الله عن التجسُّس عليها وتتُّبعها .

٣ – أنه لا يخطئ أبدًا ، بخلاف الشيطاني ، فإن خطأه كثير[١٥٧] .

---

(١٥٤) – أخرجه أحمد عن النواس بن سمعان (٤/ ١٨٢– ١٨٣) ؛ والحاكم في المستدرك (١/ ٧٣) ، وقال : صحيح على شرط مسلم ، ولا أعرف له علة ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبي.

(١٥٥) – مدارج السالكين (١/ ٦٩– ٧٠) .

(١٥٦) – المرجع السابق .

(١٥٧) – مدارج السالكين (١/ ٧٢– ٧٣) .

**الدرجة الثالثة** : الإلهام المَلَكيّ : الذي عبَّر عنه الهرويّ بقوله : إلهام يجلو عين التحقيق صرفًا ، وينطلق عن عين الأزل محضًا ، والإلهام غاية تمتنع الإشارة إليها[(١٥٨)] .

وعبّر عنه ابن القيِّم بقوله : وحاصل هذا الإلهام أنه إلهام ترتفع معه الوسائط ، وتضمحل وتعدم ، لكن في الشهود لا في الوجود[(١٥٩)] .

وأما الاتحادية القائلون بوحدة الوجود ، فإنهم يجعلون ذلك اضمحلالًا وعدمًا في الوجود[(١٦٠)] .

---

(١٥٨) – منازل السائرين (٨٣) ؛ والرسالة القشيرية (٨٣) .

(١٥٩) – مدارج السالكين (١/ ٨٣) .

(١٦٠) – راجع نظريتهم في وحدة الوجود والحلول والاتّحاد في كتاب : نشأة الفلسفة الصوفية وتطورها ص(٢١٩– ٢٤١) ، للدكتور / عرفان عبد الحميد ط – بيروت .

## المطلب الثاني

## إلهام الهداية والإرشاد

معلوم - عند أهل التحقيق - أن القلب إذا كان معمورًا بالتقوى انجلت له الأمور وانكشفت ، بخلاف القلب الخراب المظلم .

كما أنه إذا قوي الإيمان في القلب ، قوي انكشاف الأمور له ، وعرف حقائقهما من باطلها ، وكلما ضعف الإيمان ضعف الكشف ، وذلك مثل السراج القوي ، والسراج الضعيف في البيت المظلم ، كما قال تعالى : ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[(١٦١)] وكما جاء في الحديث الصحيح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : **«قد كان في الأمم قبلكم محدَّثون ، فإن يكن في أمتي منهم أحد ، فعمر»**[(١٦٢)] .

والمحدَّث : هو المُلْهَم المخاطب في سرّه ، وما قال عمر لشيء إني لأظنه كذا وكذا ، إلا كان كما ظنَّ ، وكانوا يرون أن السكينة تنطق على قلبه ولسانه[(١٦٣)] .

وإلهام الهداية والإرشاد إنما هو بمثابة الجائزة من الله تعالى لصاحب القلب العامر بالطاعة ، الملتزم بإخلاص العبودية له تعالى ، المتابع لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - في جميع شئونه وأموره حالاً ومآلاً .

ومن هذا القبيل ما صنعته أم موسى - عليه السلام - عندما خافت عليه القتل من فرعون على ما ظهر من سنته ؛ ومن خاف على نفسه الهلاك ، حل له إلقاء نفسه في البحر ، إن رجي فيه النجاة بوجه ؛ راكب السفينة إذا ابتلى

(١٦١) - سورة آل عمران ، الآية (١٠١) .

(١٦٢) - مضى تخريجه .

(١٦٣) - مجنوع الفتاوى (٢/٤٢) ، وما بعدها .

بالحريق ، حل له ركوب لوح في البحر ؛ وإنه من باب ما لزمنا العمل به عند الضرورة بلا علم .

ولأن من ابتلى بشرَّيْن لزمه اختيار أهونهما لديه عقلًا وشرعًا ، على أنها ما عرفت أن الإلقاء في البحر أهون إلا بنظر ، فقد كانت عرفت بطريق النظر أن راكب اللَّوح ممن ينجو برأسه غالبًا .

وكان الوليد لا ينجو في الأغلب من فرعون ، فلم تعرفه بإلقاء اللَّه تعالى علم ذلك في قلبها بلا نظر ، ولكن كان إيحاء من اللَّه تعالى أن ذكرها وأرشدها وهداها إلى هذه الطريقة لطلب حياة موسى عليه السلام .

ومن هذا الباب قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى﴾(١٦٤) وهو الإرشاد والهداية إلى الإيمان باللَّه تعالى والإيمان بعيسى - عليه السلام - وهو إرشاد بالأدلة والبراهين .

وكذلك بما يراه المؤمن من الآيات والأدلة ، مع العلم بأنه لا اهتداء للعبد إلّا بعد هداية اللَّه تعالى ، وذلك بطريقين :

بالهداية بعد جهاد العبد ، كما قال تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ جَـٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾(١٦٥) وقال تعالى : ﴿وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ﴾(١٦٦) هو أدنى الدرجتين .

والأعلى : بالاصطفاء والاجتباء ، كما قال تعالى : ﴿يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ﴾(١٦٧) وقال : ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ۝٧﴾(١٦٨) ولم يذكر جهاده واللَّه تعالى يجتبي إليه من يشاء بروح القدس ، وكمال نور العقل ، وذكاء الطينة والتوفيق(١٦٩) .

---

(١٦٤) - سورة المائدة ، الآية (١١١) .

(١٦٥) - سورة العنكبوت ، الآية (٦٩) .

(١٦٦) - سورة الشورى ، الآية (١٣) .

(١٦٧) - سورة الشورى ، الآية (١٣) .

(١٦٨) - سورة الضحى ، الآية (٧) .

(١٦٩) - تقويم الأدلة (٣٩٧) .

## المطلب الثالث

## إلهام الجبلة والغريزة

هذا النوع من الإلهام هو ما يفيضه الله تعالى على كل كائن حي ما تقوم به حياته ، وما يهتدي به إلى بقائه وحاجته ، كما قال تعالى : ﴿ٱلَّذِيٓ أَعۡطَىٰ كُلَّ شَيۡءٍ خَلۡقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ﴾[(١٧٠)] ، فقد ألهم الله تعالى الدواب والطيور والحشرات ، وما تدبر به أمر نفسها ونوعها ، وهذا من دلائل ربوبيته سبحانه لكل شيء .

والإنسان لم يحرم هذا النوع من الهداية والإلهام ، وإلا فمن ألهم الطفل منذ أن يولد كيف يلتقم ثدي أمه ؟ ومن علّمه كيف يزرع ويصنع ، وكيف يستفيد من تجارب غيره ؟

ومن هذا النوع ما نطق به القرآن الكريم في حق النحل عندما قال الله تعالى : ﴿وَأَوۡحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحۡلِ أَنِ ٱتَّخِذِي مِنَ ٱلۡجِبَالِ بُيُوتٗا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعۡرِشُونَ ٦٨﴾[(١٧١)] .

هذا إلهام جبلة وغريزة لكي تحافظ على بقائها وحياتها ونوعها وهو من الله تعالى[(١٧٢)] .

ومن هذا النوع - أيضًا - ما جاء في حق النمل في قوله تعالى : ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَوۡاْ عَلَىٰ وَادِ ٱلنَّمۡلِ قَالَتۡ نَمۡلَةٞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمۡلُ ٱدۡخُلُواْ مَسَٰكِنَكُمۡ لَا يَحۡطِمَنَّكُمۡ سُلَيۡمَٰنُ وَجُنُودُهُۥ وَهُمۡ لَا يَشۡعُرُونَ ١٨﴾[(١٧٣)] .

---

(١٧٠) - سورة طه ، الآية (٥٠) .

(١٧١) - سورة النحل ، الآية (١٦٨) .

(١٧٢) - تفسير الطبري (٥/ ١٢٠) ؛ وتفسير أبي السعود (٤/ ١١٢) .

(١٧٣) - سورة النمل ، الآية (٨) .

هذا هو إلهام المحافظة على البقاء درءً للمخاطر وطلبًا للسلامة ، وهو جبلة وغريزة فطرها اللّه تعالى على ذلك[(١٧٤)] .

هذا في حق غير المكلَّفين ؛ أما في حق المكلفين ، فله مظاهر متعددة ، تدل على قدرة اللّه جلّ وعلا ، وسيأتي مزيد تفصيل لذلك إن شاء اللّه عند الكلام على أنواع المُلْهَمِين وتحرير محلّ النزاع .

(١٧٤) – تفسير ابن كثير (٣/ ١١١) .

## المبحث الخامس

## الإلهام عند الأصوليين

المستقرئ للإلهام عند الأصوليين لا يكاد يجد له ذكرًا عند معظم المتكلمين(١٧٥) ، حتى وإن ذكره بعض الحنفية في مواضع مختلفة ، ومظان ليست له في دواوينهم الأصولية ، إلا أن غالبهم صرّح بالنقل عن القاضي أبي زيد الدبوسي ، ونقلوا عبارته من كتابه : (تقويم الأدلة) وحتى من لم يصرّح منهم بذلك ، فإنك تجد عبارته هي نفسها عبارة القاضي ، ولم يأت فيها بجديد ، ولم يضف إليها شيئًا .

هؤلاء وهؤلاء ما ذكروا الإلهام إلا للرد على فرقة الصوفية(١٧٦) ، لأن بعضهم جعلوه طريقًا من طرق المعرفة ، وسببًا يحصل به العلم لعامة

---

(١٧٥) - أعني بالمتكلمين : علماء أصول الفقه الذين سلكوا مسلك علماء الكلام في التأليف والتصنيف لهذا العلم الشريف ، وإن كان أكثرهم أشاعرة ومعتزلة ، فقد اعتمدوا في مناهج دراستهم على علم الكلام ، واتجهوا اتجاهًا منطقيًا نظريًا ، وجردوا مسائلهم الأصولية عن الفقه ، إلا ما كان على سبيل التمثيل والإيضاح ، ومالوا إلى الاستدلال العقلي ما أمكنهم ذلك ، وقرروا القواعد الأصولية وفقًا لذلك ، فما أيدته الدلائل من القواعد أثبتوه ، وما خالف نفوه من غير تعصب لمذهب معين ، ولم يلتفتوا إلى موافقتها للفروع الفقهية المنقولة عن الأئمة أو مخالفتها ، وهذه الطريقة - وإن عرفت بطريقة الشافعية ، إلا أنها - تضم في عباءتها المالكية والحنابلة ، لعدم وجود كبير فرق بين أصول المذاهب الثلاثة وتمييزها عن طريقة الحنفية .
(راجع : أصول أبي زهرة ص(٥١) ، وأصول زكي الدين شعبان ص(٢٠) .

(١٧٦) - يرى الطوسي وابن خلدون أن أصلها يعود إلى لُبْس الصُّوف شعار الأنبياء والأصفياء .

ويرى آخرون أنه نسبة إلى أهل الصُّفَّة ، وإلى الصفوف معًا ، بينما يرى القشيري أن الكلمة جامدة ، وأنها تجري على غير قياس ، وأنه لا يشهد لهذا الاسم اشتقاق من جهة العربية ولا القياس ؛ ولذلك قال : فالأظهر أنه كاللقب ، هذا من ناحية اللغة=

الخلق ، ويصلح للإلزام على الغير ، ويقصر الأدلة عليه ، ويحصرها فيه .

وسواء أكانوا متكلمين أم فقهاء ، فموقفهم بين معارض لحجيته ، وهم كثير ؛ وبين مؤيد له ، وهم قليل .

وحتى إن بعض المعارضين لحجيته تجده يختم كلامه بتأييد أصل الإلهام ، وعدم إنكاره ، وسنبين كلام الفريقين وغيرهم بالتفصيل عند ذكرنا لحجية الإلهام ، ودلالته على الأحكام ، وهو المقصود من تأليفنا لهذا المؤلَّف إن شاء اللّه .

لكن قبل ذلك يجمل بنا أن ننظر في دواوين ومصنفات الأصوليين ، لنرى أين مواضع الإلهام فيها ، وكيف عالجوا الكتابة فيه ، ولماذا عزف عنه كثير من المتكلمين ، ولم يعتنوا به ، ولم ذكره المتقدمون من الحنفية ، وكرر عبارته المتأخرون ، ولم يضيفوا إليها جديدًا ؟

وقبل الإجابة على هذه الأسئلة كلها ، يجب أن أُنبه على أن غالب الذين أثبتوا الإلهام ، هم الذين أيّدوا الصوفية في مسلكهم وفي معتقدهم ، وهم الذين غلوا في إثبات الإلهام ، وزعموا أن له حجية شرعية علمية وعملية ، ومصدرية مستقلة للأحكام الشرعية ، بحيث يستدل بها على سلامة الاعتقاد ، وسداد القول ، وصحة العمل ، واستقامة المنهج(١٧٧) .

---

= وأصل الكلمة .

أمّا من ناحية معناها الاصطلاحي ، فقيل هي : الصبر تحت مجاري الأقدار ، والرضا بما يعطيه يد الجبار ، وقطع الفيافي والقِفَار . وقيل : هي الدخول في كل سني ، والخروج من كل خلق دني . وقيل : هي الأخذ بالحقائق ، واليأس مما في يد الخلائق.

هذا ، وقد نقل عن بعض المتنسبين إلى الصوفية بعض البدع والمنكرات التي تخرج من الملة ، ذكرها شيخ الإسلام في رسالته : الصوفية والفقراء ، وغيرها من كتبه الأخرى (التعرف لمذاهب أهل التصوف ص(٢١ ، ٢٦) ؛ ومقدمة ابن خلدون (٤٦٧) ؛ والمنقذ من الضلال (٦١) ؛ وتلبيس إبليس (١٨٥) ؛ والفرق بين الفرق (٣١٧) .

(١٧٧) – راجع : فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت (٢/ ٤٢١) ، وما بعدها .

هؤلاء وهؤلاء هم المنحرفون من دعاة التصوُّف ، أو أدعيائه على الحنفية .

وليس كل الصوفية معهم في ذلك ، فإن الأوائل منهم ملتزمون بالكتاب والسُّنَّة ، وإنما هؤلاء قوم لم يتحصنوا بمحكمات الشرع ، فمالت بهم رياح البدع القولية والعملية يمينًا وشمالًا ، فاعتمدوا على المتشابهات ، وأعرضوا عن المحكمات .

وأما الذين نفوه ولم يثبتوه ، فكان نفيهم له منصبًا على الاعتداد به أصلًا ، ودليلًا شرعيًا ، واعتباره حجة مستقلة ، بحيث يستدل به على الحق والصواب في باب المعارف والاعتقادات ، وعلى مشروعية الفعل أو الترك في باب المعاملات(١٧٨) .

وسأحاول - بعد استمداد العون والمدد من اللّه تعالى - في السطور التالية أن ألقي الضوء على الإلهام عند المتقدمين والمتأخرين(١٧٩) من الأصوليين ، وبيان مسلكهم فيه ، وذلك في المطالب التالية :

---

(١٧٨) - راجع : تقويم الأدلة (٣٩٢) .

(١٧٩) - مصطلح المتقدمين والمتأخرين من الأصوليين ، اصطلح عليه البعض منهم وجاء في عباراتهم المنقولة عنهم بدون ذكر تاريخ محدد لنهاية وبداية كل منهم ، لكني اجتهدت في تحديده قدر الإمكان تبعًا لأحد شيوخنا المعاصرين الذين عنوا بمثل هذه الدراسات الأصولية ، وإن لم يصرّح بذلك .
(راجع : الفكر الأصولي للدكتور / عبد الوهاب أبو سليمان) .

## المطلب الأول

## الإلهام عند الإمام الشافعي (١٨٠) رحمه اللّه

رسالة الإمام الشافعي تعتبر أول لبنة وضعت في علم أصول الفقه ، لذلك اتسمت بعدم تحديد الاصطلاحات الأصولية ، حيث إنها كانت باكورة التآليف الأصولية ، ولم تكن طرق التأليف في هذا العلم الشريف قد تبلورت بعد ، ولذلك لم يتعرض للإلهام لا من قريب ولا من بعيد ، ولم يكن له ذكر عنده في ثنايا رسالته ، اللّهم إلا ما ذكره في مسنده (١٨١) ، من أنه طريق من طرق الوحي ، ولم يتكلم عن إلهام غير الأنبياء من المكلفين.

---

(١٨٠) - هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع المطلبي ، ناظر محمد بن الحسن ، وخرج إلى مصر سنة ١٩٩ هـ ، وصنف فيها مذهبه الجديد ، له الرسالة ، وجماع العلم ، والأم ، وقتال أهل البغي وغيرها ، مات - رحمه اللّه - سنة ٢٠٤ هـ ، بمصر .
(تهذيب الأسماء ١/ ٩٤٤) .

(١٨١) - مسند الشافعي (١/ ٢١٠) ط - بيروت .

## المطلب الثاني

## الإلهام عند المتقدمين من الأصوليين

حتى يتم تحقيق القول في هذا المطلب على وجهه الصحيح ، فسيكون كلامنا فيه منحصرًا في مسألتين : الأولى : في بيان الإلهام عند المتقدمين من فقهاء الحنفية ، والثانية : عند نظرائهم من المتكلمين ، ولا يتأتى لنا ذلك إلا باستعراض دواوينهم الأصولية ، وذلك على الوجه التالي :

### المسألة الأولى

### الإلهام عند متقدمي الحنفية

١ - أول مصنف عند الحنفية رأيته ذكر الإلهام في بضع سطور هو كتاب (الغنية في الأصول) للشيخ أبي صالح السجستاني(١٨٢) الحنفي الذي تكلم فيه عن الإلهام ضمن الأدلة التي اختلف فيها ، وذكر مذاهب العلماء في حجيته ، وساق بعض الأدلة للذين نفوه والذين أثبتوه ، ورجح الأول وضعف الثاني ، لكن غلب على أسلوبه الركاكة ، وعدم الموضوعية في المعالجة ، على خلاف ما سلكه علماء أصول الفقه في معالجتهم لمثل هذه الموضوعات .

٢ - لم يرد عن الإمام الكرخي(١٨٣) فيما نقل عنه ، أيُّ ذكر لموضوع

(١٨٢) - هو أبو صالح منصور بن إسحاق بن أحمد ، أبي جعفر السجستاني الحنفي ، مات سنة ٢٩٠ هـ ، له «الغنية في الأصول» ، مطبوع بتحقيق الدكتور محمد صدقي بن أحمد البورنو سنة ١٤١٠ هـ - ١٩٨١ م طبعة أولى بالرياض (مقدمة كتاب الغنية في الأصول ص١٠) .

(١٨٣) - هو عبيد الله بن الحسين بن دلال بن دلهم الكرخي ، أبو الحسن ، فقيه انتهت

الإلهام ، لا من قريب ولا من بعيد ؛ لأنه لم يترك لنا أي مصنف في علم الأصول يمكن أن يرجع إليه ، لكن كل ما نقل عنه ، إنما هي آراء مدونة في كتب لغيره ، وليست له .

وكذلك الإمام الجصاص(١٨٤) في كتابه المسمى **«الفصول في الأصول»** أو ما يعرف بأصول الجصاص ، لم يرد فيه أي ذكر لموضوع الإلهام ، وحتى في كتابه **«أحكام القرآن»** لم يتعرض لسورة الشمس التي وردت فيها مادة (الإلهام) .

٣ - أما القاضي أبو زيد الدبوسي ، فهو بحق يعد أول من تكلم في الإلهام بطريقة علمية ، ومعالجة موضوعية ، حيث إنه ذكر في كتابه «تقويم الأدلة» ضمن باب سماه : **«القول في أسماء الحجج التي هي مضلة»** وجعل فيه التقليد والاستصحاب والطرد والإلهام ، الذي ذكر فيه مذاهب العلماء من نفاة ومثبتين ، وحكى أدلة كل فريق ، ورجح مذهب النفاة ، وأجاب عن أدلة المثبتين ، ورد على الشبهات التي أوردوها بطريقة علمية - وإن كانت مختصرة - إلا أنها أوضحت معالم موضوع الإلهام ، وكشفت عن نظرة ثاقبة للقاضي في الإلمام بجوانب هذا الموضوع(١٨٥) .

وقد وجدت كثيرًا من الكاتبين في الإلهام بعد القاضي ، نقلوا عبارته نصًّا أو تلخيصًا ، ولم يضيفوا إليها جديدًا ، وبعضهم صرح بالنقل عنه ، وكثير منهم نقل ، ولم يصرح بذلك(١٨٦) .

---

إليه رئاسة الحنفية بالعراق مات سنة ٣٤٠ هـ (شذرات الذهب ٢/ ٢٥٨) .

(١٨٤) - هو أبو بكر أحمد بن علي الرازي تلميذ الكرخي ، له الفصول في الأصول وأحكام القرآن ، وغيرها ، توفي سنة ٣٧٠ هـ (الأعلام ١/ ١٦٥) .

راجع : كتاب الفصول في الأصول المعروف بأصول الجصاص تحقيق د / محمد تامر ط. دار الكتب العلمية .

(١٨٥) - تقويم الأدلة (ص٣٩٢، ٣٩٩) .

(١٨٦) - قواطع الأدلة (٥/ ١٢٠) ، وكشف الأسرار عن أصول البزدوي (٣/ ٣٨٤) ، وتيسير التحرير (٤/ ١٨٥) ، ومسلم الثبوت (٢/ ٣٧١) ، وميزان الأصول (ص٦٧٧) وما بعدها .

٤- أما فخر الإسلام البزدوي[١٨٧] فقد ذكر الإلهام في باب تقسيم السنة في حق النبي - صلى الله عليه وسلم - وجعله نوعًا ثالثًا من أنواع الوحي الظاهر ، الذي هو من خواص النبي - صلى الله عليه وسلم .

قال - رحمه الله - : والثالث : ما تبدى لقلبه بلا شبهة ولا مزاحم ولا معارض بإلهام من الله - تعالى - بأن أراه بنور عنده كما قال - جل وعلا - : ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾[١٨٨] فهذا وحي ظاهر كله مقرون بما هو ابتلاء ، أعني : به الابتلاء في درك حقيته بالتأمل ، وإنما اختلف في طريق الظهور ، وهذا من خواص النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى كان حجة بالغة ، وإنما يكرم غيره ، بشيء منها لحقه على مثال كرامات الأولياء[١٨٩] .

هذا كل ما ذكره فخر الإسلام في أصوله عن الإلهام في حق النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو ليس موضوع بحثنا ، وإنما موضوعنا في حق غير الأنبياء من المكلفين .

وكنت أتوقع من شارحه الشيخ عبد العزيز البخاري[١٩٠] أن يأخذه منطلقًا للحديث عن الإلهام في حق غير النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا أنه اكتفى بالتعليق عليه بقوله : «وهذه أي : هذه الأقسام الثلاثة من خواص النبي - صلى الله عليه وسلم - لا شركة للأمة فيها ، إذ الوحي من خصائصه بلا شبهة ، وكذا الإلهام الذي لا يبقى معه شبهة لا يوجد في حق غيره ، ولو وجد وأكرم غيره بذلك ، كان ثبوته له لحق النبي - صلى الله عليه وسلم - أي : لحرمته ، على مثال كرامات الأولياء ، فإنها تثبت لحرمة

---

(١٨٧) - هو علي بن محمد بن عبد الكريم ، أبو الحسن ، فخر الإسلام البزدوي ، فقيه، أصولي ، من أكابر الحنفية له : كنز الوصول المعروف بأصول البزدوي مات سنة ٤٨٣ هـ (الأعلام ٥/١٤٨) .

(١٨٨) - سورة النساء ، الآية (١٠٥) .

(١٨٩) - أصول البزدوي مع شرحه كشف الأسرار (٣/ ٣٨٤- ٣٨٥) .

(١٩٠) - هو عبد العزيز بن أحمد بن محمد البخاري ، إمام في الفقه والأصول ، شرح أصول البزدوي في كشف الأسرار ، وشرح أصول الحسامي في التحقيق مات سنة ٧١٠ هـ ، (الفوائد البهية ص١٥١) .

النبي - صلى اللّه عليه وسلم - وإتمامًا لمعجزته على ما عرف .

وإذا كان كذلك لا يخرج بثبوته للغير من خصائصه - عليه السلام - على أنه إن ثبت للغير لا يكون حجة في أحكام الشرع ، فثبت أن كون الإلهام حجة مخصوص بالنبي - صلى اللّه عليه وسلم[١٩١] .

فالذي ظهر من عبارة الشارح أنه اقتصر على تحرير محل النزاع فقط ، وهو أن الإلهام حجة في حق النبي - صلى اللّه عليه وسلم - أما إن ثبت للغير يعني من المكلفين غير الأنبياء ، فلا يكون حجة في أحكام الشرع .

لكن الذي يجب ملاحظته هنا هو أن الإمام البزدوي تعرض للإلهام ضمن أقسام الوحي الظاهر في باب السنة ، مخالفًا بذلك صنيع الدبوسي الذي جعله من الأدلة المضلة والمردودة .

٥- وبمثل ما صنع فخر الإسلام صنع شمس الأئمة السرخسي[١٩٢] في أصوله ، فقد أشار إلى الإلهام إشارة خفيفة عندما تحدث عن بيان طريقة رسول اللّه - صلى اللّه عليه وسلم - في إظهار أحكام الشرع ، وذكر نص عبارة البزدوي التي سقناها آنفًا ، ولم ينسبها إليه ، إلا أنه جعل الإلهام من أقسام الوحي الباطن مشابهًا للاستنباط بالاجتهاد ، وليس من الوحي الظاهر كما فعل البزدوي ، وإلى هذه المخالفة أشار عبد العزيز البخاري في كشفه .

ثم ختم السرخسي عبارته بقوله : «**وأنه حجة قاطعة في حقه ، أي : في حق النبي - صلى اللّه عليه وسلم - وإن كان الإلهام في حق غيره لا يكون بهذه الصفة**[١٩٣] **والذي أخذناه من عبارة شمس الأئمة أنه جعل الإلهام من الوحي**

---

(١٩١) - كشف الأسرار عن أصول البزدوي (٣/ ٣٨٥) ، والعبارة منقولة من أصول السرخسي (٢/ ٩٥) .

(١٩٢) - هو محمد بن أحمد بن سهل ، أبو بكر ، من كبار علماء الحنفية ، مجتهد من أهل سرخس ، له المبسوط في الفقه ، وكتاب الأصول المنسوب إليه ، مات سنة ٤٨٣هـ ، (الأعلام ٦/ ٥٨) .

(١٩٣) - أصول السرخسي (٢/ ٩١- ٩٢) .

الباطن ، خلافًا لفخر الإسلام ، وأنه حجة قاطعة في حق النبي - صلى الله عليه وسلم - وإن كان في حق غيره لا يكون بهذه الصفة ، وقد وعد - رحمه الله - أن يبينه في باب خاص به بعد أن حرر محل النزاع فيه .

٦- وأما صاحب الميزان : فقد ذكر الإلهام ردف التقليد ، وجعلهما من القياس والاستدلال الفاسدين ، وقبل أهلية من تثبت في حقه الأحكام الشرعية ، وقد وضع لنفسه خطة سار عليها في بحثه لهذه المسألة ، فقال : الإلهام : فنذكر تفسيره لغة وعرفًا ، وبيان حده عند المتكلمين ، وبيان حكمه شرعًا ، وأراد ببيان حكمه : بيان مذاهب العلماء فيه وأدلة كل مذهب ، ورجح مذهب النفاة للإلهام ، لكنه لم ينكر أصل الإلهام ، وضعف مذهب المثبتين ، ورد على شبههم ، ونحا منحى الدبوسي في تقويم الأدلة ،وصحح تعريفه للإلهام ، ورد على ما عداه .

غير أننا أفدنا من الميزان زيادة على ما سبق : أن الإلهام يكون حجة في حق الملهم ، لا في حق غيره عند عدم الدلائل الأربعة[١٩٤] وهي : الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس .

---

(١٩٤) - الميزان (ص٦٧٧- ٦٨٤) .

## المسألة الثانية

## الإلهام عند المتقدمين من المتكلمين

الحق يقال إن موضوع الإلهام له عند الحنفية حظ ، وإن لم يكن وافرًا ، فإنه عند المتكلمين تكاد لا تجد له ذكرًا إلا على سبيل الاستطراد في ثنايا موضوعات للاستشهاد به عليها ، وقليل منهم ذكروه في مسائل منفردة ، إما لبيان معتقدهم وموافقتهم لفرقة الصوفية ، وإما نقلاً عن الحنفية ، ومسايرتهم في التصنيف ، وذلك على الوجه التالي :

١ - أقدم من صنفوا في علم الأصول ، والذين وصلتنا مؤلفاتهم الأصولية بعد رسالة الإمام الشافعي ، هو القاضي الباقلاني[١٩٥] صاحب التقريب والإرشاد ، الذي نقل لنا فيه آراء شيخه أبي الحسن الأشعري[١٩٦] الأصولية وغيرها .

وبالنظر فيه لم نعثر للإلهام على أثر يذكر ، إلا ما ذكره ونقله عنه في مسألة مبدأ اللغات ، هل هي توقيفية أو اصطلاحية أو هما معًا ؟ فنجده مع غيره ينقل مذهب الشيخ ، ويرجح احتمال أن الله - تعالى - (ألهم) طائفة من الناس بوضعها .

---

(١٩٥) - هو أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم ، البصري الباقلاني، المالكي ، متكلم ، أصولي ، تتلمذ على أبي الحسن الأشعري وأخذ عنه إمام الحرمين الجويني من مؤلفاته : التقريب والإرشاد وشرح اللمع وغيرها مات سنة ٤٠٣ هـ (تاريخ بغداد ٥/ ٣٧٩) .

(١٩٦) - هو علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري ، أبو الحسن ، من نسل الصحابي أبي موسى الأشعري ، نشأ على مذهب المعتزلة ، ثم تبرأ منهم ، وناظرهم ، وجادلهم، وإليه ينسب مذهب الأشاعرة ، كان متكلمًا أصوليًا بارعًا ، من مؤلفاته : مقالات الإسلاميين ، والإبانة عن أصول الديانة ، توفي ببغداد سنة ٣٢٤ هـ (شذارت الذهب ٢/ ٣٠٣) .

هذا هو غاية ما ناله موضوع الإلهام من هذين الشيخين الكبيرين ، وتبعهما في ذلك علمان كبيران من علماء المعتزلة هما : القاضي عبد الجبار(١٩٧) صاحب العمد ، وأبو الحسين البصري(١٩٨) صاحب المعتمد ، ومن الظاهرية ابن حزم(١٩٩) ، ومن الأشعرية إمام الحرمين(٢٠٠) .

أما الشيخ أبو إسحاق الشيرازي(٢٠١) فلم يتعرض له لا تصريحًا ولا تعريضًا ، لا في شرحه لكتاب اللمع ، ولا في التبصرة ، وكذلك فعل ابن بَرهان(٢٠٢) - رحمه الله - .

٢- إلا أن ابن السمعاني(٢٠٣) - رحمه الله - حذا حذو الدبوسي ، ونقل عنه مسألة الإلهام ، وصرح بذلك في أول عبارته قائلًا : «وقد ذكر أبو زيد فصلًا في إبطال التقليد ، ولم أجد في ذكره كبير فائدة فتركته ، وذكر بعده فصلًا في الإلهام ، وسأنقل ما ذكره ، وأتكلم عليه في الموضع الذي

---

(١٩٧) - هو عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمذاني ، أبو الحسن ، إمام المعتزلة في زمنه وكان شافعي المذهب في الفروع ، له العمد في أصول الفقه وغيره مات سنة ٤١٥ هـ (٣/٢٠٣) .

(١٩٨) - هو محمد بن علي بن الطيب ، أبو الحسين البصري المعتزلي ، أحد أئمتهم ، له المعتمد في أصول الفقه توفي سنة ٤٢٦ هـ (طبقات المعتزلة ص ١٢٥) .

(١٩٩) - هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ، أبو محمد ، الأموي الظاهري ، له «الإحكام» و«المحلى» وغيرهما ، توفي سنة ٤٥٦ هـ (شذرات الذهب ٣/ ٢٩٩) .

(٢٠٠) - هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ، إمام الحرمين ، له البرهان والتلخيص وغياث الأمم وغيرها توفي سنة ٤٧٨ هـ (شذرات الذهب ٣/ ٣٥٨) .

(٢٠١) - هو إبراهيم بن علي بن يوسف ، أبو إسحاق ، جمال الدين الشيرازي ، الشافعي، له المهذب واللُّمَع وشرح عليه وغيره مات سنة ٤٧٦ هـ (شذرات الذهب ٣/ ٣٤٩) .

(٢٠٢) - هو أحمد بن علي بن محمد المعروف : بابن بَرهان - بفتح الباء - أبو الفتح ، فقيه أصولي شافعي ، له الوصول إلى الأصول مات سنة ٥١٨ هـ (شذارت الذهب ٤/ ٦٢) .

(٢٠٣) - هو منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي أبو المظفر ، إمام ابن إمام له الأنساب والقواطع وغيرهما توفي سنة ٤٨٩ هـ (شذرات الذهب ٣/ ٢٩٣) .

ينبغي أن يتكلم عليه»[٢٠٤] . ا هـ .

ثم عرف الإلهام ، وذكر خلاف العلماء فيه ، وأدلة كلٍ فريق ، ورجح الراجح ، وضعف الضعيف بالرد عليه ، ثم ختم كلامه قائلًا : «فهذا جملة الذي نقلته من قوله ، أي : من قول أبي زيد ، في الإلهام ، وقد تركت بعض ما أورده طلبًا للاختصار» .

ثم قال – رحمه الله – : «واعلم أن إنكار أصلِ الإلهام لا يجوز ، ويجوز أن يفعل الله – تعالى – بعبدٍ بلطفه كرامة له»[٢٠٥] . ا هـ .

ولولا ما فعله ابن السمعاني ، وهو معدود على المتكلمين ، وما كتبه في الإلهام ، لقلت إنَّهم أهملوه عمدًا بالكلية ، ولم يعبثوا به ، لكنه – رحمه الله – خصه بالذكر ، وكتب فيه ما نقلته لك ، وسيأتي مزيد تفصيل لذلك عند الكلام على حجيته إن شاء الله تعالى .

٣- أما صاحب العدة[٢٠٦] ، وابن عقيل[٢٠٧] ، وصاحب التمهيد[٢٠٨] ، من الحنابلة ، فكان لهم منحى آخر مع الإلهام ، فلم يوردوه في فصل مستقل ، كما فعل ابن السمعاني ، ولم يهملوه كما فعل كثير من متقدمي المتكلمين ، بل ذكروه استطرادًا في ثنايا كلامهم عن مسألة : حكم الأعيان المنتفع بها قبل ورود الشرع عند حكايتهم لمذهب من قال بالتوقف

(٢٠٤) – قواطع الأدلة (٥/ ١٢٠) ، تحقيق د . علي عباس الحكمي ، ورفع الحاجب عن ابن الحاجب (٤/ ٥٨٧) .

(٢٠٥) – قواطع الأدلة (٥/ ١٣٢) .

(٢٠٦) – هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد الفراء ، القاضي أبو يعلى البغدادي شيخ الحنابلة ، له العدة في أصول الفقه مات سنة ٤٥٨ هـ (تاريخ بغداد ٢/ ٢٥٦) .

(٢٠٧) – هو أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن أحمد الظفري البغدادي ، أخذ عن أبي يعلى له الواضح ، والفنون والأصول مات سنة ٥١٢ هـ (طبقات الحنابلة ٢/ ٢٥٩) .

(٢٠٨) – هو محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوذاني البغدادي ، أبو الخطاب أخذ عن أبي يعلى له التمهيد والانتصار مات سنة ٥١٠ هـ (طبقات الحنابلة ١/ ١١٦) .

في الانتفاع بهذه الأعيان ، واستدلوا على التوقف بتعارض الأدلة ، ولأنهم علموا من طريق شرعي وهو «إلهام» من الله – تعالى – لعباده بحظر ذلك ، أو إباحته ، كما ألهم أبا بكر[٢٠٩] أن قال : «الذي في بطن أم عبد جارية»[٢١٠] .

وكما ألهم عمر أشياء ورد الشرع بموافقتها ، وحكوا في الإلهام هل هو طريق شرعي ؟ على قولين[٢١١] . ا هـ .

والذي أفدناه من هذه العبارة التي جاءت في كتب الحنابلة أن من توقف وقال : إن الأعيان المنتفع بها قبل ورود الشرع ليست على الحظر ولا على الإباحة ، وبأنهم علموا ذلك من طريق شرعي وهو الإلهام ، فكأنَّ الإلهام يحتج به عند المتوقفة ، وهو معدود من الأدلة الشرعية عندهم .

٤- ثم يأتي الدور في الكلام عن موقف حجة الإسلام الغزالي[٢١٢] من

(٢٠٩) – هو عبد الله بن عثمان بن عامر بن كعب القرشي ، ولد بعد عام الفيل بسنتين وستة أشهر وصحب النبي – صلى الله عليه وسلم – قبل البعثة ، وسبق إلى الإسلام ، ورافقه في الغار ، والهجرة ، ونصب خليفة بعده ، ومكن الله به الإسلام توفي سنة ١٣ هـ (الإصابة ٢/ ٢٤١) .

(٢١٠) – وقصة إلهام أبي بكر – رضي الله عنه – أخرجها ابن سعد في طبقاته (٣/ ١٩٥)، بسنده إلى عائشة – رضي الله عنها – أن أبا بكر لما حضرته الوفاة دعاها وطلب منها أن ترد نخلة نحلها إياها ، ثم قال لها : «إنما هو مال الوارث ، وإنما هما أخواك وأختاك، فقالت عائشة إنما هي أسماء ، فقال : وذات بطن ابنة خارجة قد ألقي في روعي أنها جارية ، فاستوصي بها خيرًا ، فولدت أم كلثوم» وبنت خارجة التي قال فيها هذا القول – وهو في مرض موته – هي حبيبة بنت خارجة بن زيد ، وهي زوجة أبي بكر الصديق، ووالدة ابنته أم كلثوم التي مات وأمها حامل بها (الاستيعاب ٤-١٨٠٧ والإصابة ٧/ ٥٧٥) .

(٢١١) – راجع : العدة (٤/ ١٢٤٨) ،والتمهيد (٤/ ٢٦٩) ، وما بعدها ، والواضح في أصول الفقه (٥/ ٢٥٩) ، وما بعدها وشرح الكوكب المنير (١/ ٣٣٠) ، والمسودة (٢/ ٨٧٣، ٨٧٤) .

(٢١٢) – هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الشافعي ، حجة الإسلام أخذ عن إمام الحرمين له : الوسيط في الفقه ، والمنخول ، والمستصفى في الأصول ، وإحياء علوم الدين وغيرها مات سنة ٥٠٥ هـ (شذرات الذهب ٤/ ١٠) .

الإلهام ، وبعد استعراض دووراينه الأصولية وغيرها ، لم نجد له ذكرًا عنده إلا في كتابه «إحياء علوم الدين» وعلى وجه التحديد في كتاب «العلم» منه ، والذي أظهر فيه معتقده من خلاله في مسألة الكشف أو الإلهام ، أو ما يسمى بالمعرفة التي يسعى إليها أهل التصوف ، وكيفية الوصول إليها ، وذلك تحت عنوان : **«بيان الفرق بين الإلهام والتعلم ، والفرق بين طريق الصوفية في استكشاف الحق وطريق النظار»** .

وسأعرض لكلامه - رحمه الله - ملخصًا ، خوفًا من الإطالة فأقول :
جعل الغزالي حصول قسم العلوم التي ليست ضرورية في القلب بطريقين :

- تارة تهجم على القلب ، وتلقى عليه من حيث لا يدري ، وتسمى إلهامًا .

- وتارة تكتسب بطريق الاستدلال ، والتعلم ، وتسمى اعتبارًا واستبصارًا ، ويختص به العلماء .

وينقسم الأول إلى :

- ما لا يدري العبد كيف ومن أين حصل ؟

- ما يطلع معه على السبب الذي استفاد منه ذلك العلم .

فالأول : يسمى إلهامًا ونفثًا في الروع ، ويختص به الأولياء والأصفياء .

والثاني : يسمى وحيًا ، ويختص به الأنبياء .

ثم ذكر - رحمه الله - أن أهل التصوف ميلهم إلى العلوم الإلهامية أشد من التعليمية ، ولذلك لم يحرصوا على دراسة العلم ، ولم يحصلوا ما صنفه المصنفون ، بل سلكوا طريق المجاهدة ، وتركوا الخلائق ، وانشغلوا بالخالق ، فكان هو المتولى لقلب عبده ، وإذا تولى اللَّه أمر قلب الصوفي ، فاضت عليه الرحمة ، وأشرق نوره ، وانشرح صدره ، وانكشف له سر الملكوت ، وتلألأت فيه حقائق الأمور الإلهية ، فمن كان لله كان اللَّه له ، وعندئذٍ يصير قلبه إلى حالة يستوي فيها وجود كل شيء وعدمه ، ثم يخلو بنفسه في زاوية ، مع الاقتصار على الفرائض

والرواتب ، ولا يفرق فكره بقراءة قرآن ، ولا بالتأمل في تفسير ولا بكتب حديث ولا غيره ، بل يجتهد أن لا يخطر بباله شيء سوى اللّه – تعالى – فلا يزال ذاكرًا بلسانه: اللّه ، اللّه ، على الدوام مع حضور القلب ، حتى يترك تحريكه ويرى الكلمة كأنها جارية عليه ، وحينئذٍ ليس له اختيار في استجلاب – رحمة اللّه – ولا يبقى إلا الانتظار لما يفتح اللّه عليه من الرحمة ، كما فتحها على الأنبياء والأولياء بهذا الطريق ، ومع الصدق وصفاء الهمة ، وحسن الإرادة ، والبعد عن الشهوات وعلائق الدنيا ، تلمع لوامع الحق في قلبه .

ثم ذكر – رحمه اللّه – استشكالًا للنظار وذوي الاعتبار – وهم العلماء الذين اكتسبوا علمهم بالتعلم والتحصيل ولم يجب عليه – وإن لم ينكروا وجود الطريق وإمكانه الذي رسمه بعبارته السابقة ، لكنهم – أي : العلماء – استوعروه ، واستبطئوا ثمرته ، واستبعدوا استجماع شروطه ، ولأنه في أثناء هذه المجاهدة التي حكاها الغزالي قد يفسد المزاج ، ويختلط العقل ، ويمرض البدن ، وقد ينقضي العمر قبل النجاح فيها ، ولو أتقن العلم من قبل ، لانفتح التباس ذلك الخيال في الحال ، فالاشتغال بطريق التعلم أوثف وأقرب إلى الفرض ، أما لو ترك التعلم فيكون حاله كمن زعم أن النبي – صلى اللّه عليه وسلم – لم يتعلم ذلك ، وصار فقيهًا بالإلهام والوحي ، ويكون حاله كمن يترك طريق الكسب والحراثة ، رجاء العثور على كنز من الكنوز(٢١٣) .

ثم عقد الغزالي مبحثًا طويلًا ساق فيه شواهد وأدلة من الشرع على صحة طريق أهل التصوف في اكتساب المعرفة ، لا من التعلم ، ولا من الطريق المعتاد ، وليس هذا موضع ذكرها ، وسأذكرها – إن شاء اللّه – عند سرد أدلة كل فريق والرد عليها .

وقد أطلت التلخيص من عبارته لأعلمك أن الإمام الغزالي له طريق خالف به الجمهور ، وسأعقب على كلامه في موضعه إن شاء اللّه تعالى .

---

(٢١٣) – إحياء علوم الدين (١/ ١٨ ، ٢٠) ، ونقل مثله الزركشي في البحر المحيط (٦/ ١٠٣ ، ١٠٤) ، عن أبي علي التميمي .

## المطلب الثالث

## الإلهام عند المتأخرين من الأصوليين

وسيكون كلامنا في هذا المطلب منحصرًا في مسألتين على الوجه التالي :

### المسألة الأولى

### الإلهام عند متأخري الحنفية

سلك المتأخرون من الأصوليين الأحناف مسلك متقدميهم ، ونقلوا عنهم وتأثروا بهم ؛ لأن التأثر بالغير من طبيعة الإنسان ، فمنهم من نقل عبارة الدبوسي واستحسنها ونفى حجية الإلهام ، ومنهم من أثبته واحتج به .

وليست عنايتنا هنا ببيان المذاهب وسرد الأدلة عليها ، لكن عنايتنا الآن هي النظر في دواوين الأصوليين المتأخرين منهم وإظهار مدى عنايتهم به ، ومواضع ذكرهم له .

١- أول الأصوليين المتأخرين من الأحناف هو الإمام النَّسَفي(٢١٤) – رحمه اللّٰه – وباستعراض كتابه المسمى بالمنار لم نجد للإلهام ذكرًا فيه ، لكن بالنظر في شرحه المسمى بكشف الأسرار وجدناه قد أضاف فصلًا في المتفرقات ، وصدره بمسألة الإلهام ، وبعد أن عرفه ، اكتفى بذكر مذاهب

---

(٢١٤) – هو أبو البركات عبد اللّٰه بن أحمد المعروف بحافظ الدين النَّسَفي أخذ عن شمس الأئمة الكردي ، له التفسير المنسوب إليه ، والمنار وشرحه وغيرهما توفي سن ٧١٠ هـ (الجواهر المضيئة ٢/ ٢٩٤) .

العلماء فيه ، ورجح مذهب النفاة ، ولم يزد على ذلك[٢١٥] .

٢- أما الشيخ عبد العزيز البخاري فقد سبق أن ذكرنا أنه شرح عبارة البزدوي التي تضمنت الحديث عن الإلهام في أقسام الوحي الظاهر ، وهو خاص بالنبي - صلى الله عليه وسلم - لا شركة للأمة فيه ، ولو وجد في حق غيره من المكلفين كان على مثال كرامات الأولياء لحرمة النبي صلى الله عليه وسلم .

٣- أما العلامة الفناري[٢١٦] صاحب كتاب : «فصول البدائع» فقد ذكر الإلهام ، وعرفه وحرر مذاهب العلماء فيه ، وساق أدلة كل فريق ، ورجح مذهب النفاة ، ورد على شبه المثبتين ، وحذا حذو الدبوسي في تقوم الأدلة ، وجعل الإلهام من الأدلة المضلة[٢١٧] .

٤- لكن الكمال بن الهمام[٢١٨] اختصر عبارته عن الإلهام في كتابه التحرير ، لدرجة أن أمير بادشاه[٢١٩] في التيسير عليه ، لما أراد أن يفسر عبارته ، غلب عليه منزعه إلى التصوف ، وميله إلى ترجيح مذهب المثبتين على النافين ، وتكلف في نظم الأدلة لهم ، لدرجة أنه أصبحت عبارة صاحب المتن موهمه ، على الرغم من علمنا أن الكمال قائل بأن الإلهام ليس بحجة مطلقًا لا في حق الملهم نفسه ولا في حق غيره[٢٢٠] .

(٢١٥) - كشف الأسرار (٢/ ٥٢٠) ، وزبدة الأسرار (ص٢٥٣) ، وشرح مختصر المنار للكوراني (١٦٠) ، وجامع الأسرار للكاكي (٥/ ١٤٣) .

(٢١٦) - هو محمد بن حمزة بن محمد شمس الدين الفناري أو الفنري ، عالم بالمنطق والأصول له «فصول البدائع في أصول الشرائع» وغيره مات سنة ٨٣٤ هـ (الأعلام ٦/ ٣٤٢) .

(٢١٧) - فصول البدائع في أصول الشرائع (٢/ ٣٩١، ٣٩٢) .

(٢١٨) - هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ، كمال الدين ، الشهير بابن الهمام السكندري ، أصولي ، مفسر ، محدث ، له فتح القدير في الفقه والتحرير في الأصول وغيرهما مات سنة ٨٦١ هـ (الأعلام ٧/ ١٤٣) .

(٢١٩) - هو محمد أمين بن محمود البخاري ، مفسر ، فقيه ، حنفي ، شرح التحرير للكمال وسماه : تيسير التحرير مات سنة ٩٨٧ هـ (معجم المؤلفين ٩/ ٨٠) .

(٢٢٠) - تيسير التحرير (٤/ ١٩٥) ، وفواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت (٢/ ٤٢٢) .

٥- أما ابن أمير الحاج[٢٢١] صاحب التقرير والتحبير فقد سار مع جماهير الحنفية في حكايته لمذاهب العلماء في الإلهام ، وسرد الأدلة لكل فريق ، إلا أن ميله إلى إثباته كان أقرب من نفيه ، وذلك في نهاية عبارته[٢٢٢] .

٦- ثم يخرج من بين براثن الصوفية عمدة من عمدهم ويخرق إجماعهم ويصرح بأن الإلهام ليس بحجة ، ألا وهو الشيخ عبد الوهاب الشعراني[٢٢٣] ، الذي أنكر عليهم مغالاتهم في القول بالإلهام ، على شبههم في مصنف مستقل سماه : «حد الحسام في عنق من أطلق إيجاب العمل بالإلهام» وأثر عنه قوله فيه : «قد زل في هذا الباب خلق كثير فضلوا وأضلوا»[٢٢٤] .

٧- وقد حكى الألوسي[٢٢٥] في تفسيره أن الإمام السرهندي[٢٢٦] ، قد صرح في المكتوبات في مواضع عديدة ، بأن الإلهام لا يحل حرامًا ولا يحرم حلالًا ، وكلامه في المكتوبات طافح بذلك ، ووافقه صاحب روح المعاني على ذلك[٢٢٧] .

---

(٢٢١) - هو محمد بن محمد بن محمد من علماء الحنفية وفقهائهم من أهل حلب الشام شرح التحرير للكمال سماه : التقرير والتحبير مات سنة ٨٧٩ هـ (الأعلام ٧/ ٢٧٨) .

(٢٢٢) - التقرير والتحبير (٢/ ١٠٥) .

(٢٢٣) - هو عبد الوهاب بن أحمد بن علي أبو محمد الحنفي ، من ذرية محمد بن الحنفية ، الشعراني ، فقيه ، محدث ، أصولي ، صوفي ، أخذ عن القسطلاني والأشموني ، له الميزان الكبرى في الفقه ، والاقتباس في القياس وغيرهما توفي سنة ٩٧٣ هـ ، الكواكب السائرة (١/ ٥٩٦) وشذرات الذهب (٨/ ٣٧٢) .

(٢٢٤) - تفسير الألوسي المسمى بروح المعاني (١٦/ ٢٢) .

(٢٢٥) - هو العلامة أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الآلوسي البغدادي ، له روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني وغيره توفي سنة ١٢٧٠ هـ (مقدمة تفسير روح المعاني ١/ ١٢٠) .

(٢٢٦) - هو أحمد بن عبد الأحد السرهندي ، مجدد الإسلام في الهند في عصره ، والمؤثر في ملوكها ومغير طريقتهم من الانحراف إلى الإسلام والرجوع إليه والولاء له، والالتزام بأحكامه ، حكى ذلك أبو الحسن الندوي في رسالته : نحو منهج أفضل للإصلاح ، والمودودي في رسالته : موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه ، توفي سنة ١٠٣٤ هـ (الأعلام ١/ ٢٠٥) .

(٢٢٧) - روح المعاني (١٦/ ٢٢) .

٨- وصاحب مسلم الثبوت[(٢٢٨)] وشارحه[(٢٢٩)] في فواتح الرحموت جعلا الإلهام من الوحي الظاهري ، خلافًا لشمس الأئمة السرخسي ، وذكرا أن إلهامه حجة قطعية عليه وعلى غيره ، وأما إلهام غيره فحكيا فيه خلافًا ، إلا أنهما رجحا مذهب المثبتين ، وعابا على الكمال بن الهمام إنكار كون الإلهام حجة مطلقًا ، وتعجبا من صنيعه ؛ لأنه بسبب ذلك رفض وعاء من العلم على حد زعمهما ، ثم أطالا النفس في النقل عن أوتاد الصوفية ليستدلا على ما ذهبا إليه[(٢٣٠)] .

٩- ثم نختم كلامنا عن متأخري الحنفية وموقفهم من الإلهام بذكر أحد المعاصرين المنسوبين إلى كلية الشريعة والقانون بالأزهر في رسالته (الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه في هذا العصر)[(٢٣١)] وقد تكلم فيها عن الإلهام ، وأفرد له مبحثًا مستقلًا بين فيه كيفية تلقيهم – أي : الصوفية – العلم ، وذكر أنه الطريق الوحيد للمعرفة ، وإذا تم الاعتماد عليه يكون قد بلغ مرتبة (الاجتهاد الصوفي)[(٢٣٢)] لأن الصوفية يعتبرون علمهم علم مشاهدة وعيان ، بخلاف الفقيه من علماء الظاهر ، فإنه يستنبط الحكم من الأدلة الفقهية ، وبالتالي فإنه قد يصيب الحق وقد يخطئه[(٢٣٣)] .

---

(٢٢٨) – هو محب الله بن عبد الشكور البهاري الهندي ، قاض ، من الأعيان ، كان معنيًا بالتأليف ، له مسلم الثبوت في أصول الفقه مات سنة ١١١٩هـ (الأعلام ٦/ ١٦٩) .

(٢٢٩) – هو عبد العلي محمد بن نظام محمد أبو العباس اللكنوي الأنصاري ، فقيه ، أصولي ، منطقي ، شرح المنار بالفارسية ، وله شرح على أصول البزدوي ، وله فواتح الرحموت على مسلم الثبوت توفي سنة ١٢٢٥ هـ (معجم المؤلفين ٢/ ٢١٥) .

(٢٣٠) – فواتح الرحموت على مسلم الثبوت (٢/ ٤٢١ ٤٢٢) .

(٢٣١) – هو الأستاذ الدكتور سيد محمد موسى (توانا) الأفغاني في رسالته التي نال بها درجة العالمية (الدكتوراه) في أصول الفقه من كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر عام ١٩٧١ م .

(٢٣٢) – ذكر أن مصطلح (الاجتهاد الصوفي) نقله عن أحد شيوخنا هو فضيلة الشيخ / محمد حسنين مخلوف العدوي المالكي في رسالته (بلوغ السول في مدخل علم الأصول) (ص١٧٠) .

(٢٣٣) – الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه في هذا العصر (ص٤٨٠) وما بعدها ط . التراث .

ثم عرّف الإلهام : بأنه عبارة عن خلق اللّه – تعالى – في قلب عبده الصالح ، علمًا ضروريًّا من غير أن يسلك في الوصول إليه منهج علماء الظاهر .

وعلامته : انشراح الصدر ، واطمئنان القلب ، وعدم وجود خاطر آخر مثله[(٢٣٤)] .

ومثل له : بما أخبر به اللّه – تبارك وتعالي – عن أم موسى – عليه السلام – ثم عرف الاجتهاد الصوفي : بأنه النظر في المسائل الاجتهادية بالتوجيه والتجرد لإدراك حكمها عن طريق الفيض والإلهام ، فيخلق اللّه تعالى للمجتهد العلم بتلك المسائل[(٢٣٥)] .

وذكر شرطه : وهو سلوك طريق الصوفية ، واتباع تعاليمهم من الأذكار ، والخلوات ، وتحت نظر المرشد ووفق إرشاداته .

ثم ذكر مذاهب العلماء ورد مذهب الجمهور ، وأثبت مذهب المثبتين ورجحه .

وسأذكر التعليق على هذا وغيره ، في موضعه إن شاء اللّه تعالى .

---

(٢٣٤) – بتمامه في فتاوى ابن الصلاح (ص١٠٥) ، والبحر المحيط (١٠٣/٦) .

(٢٣٥) – نقله من بلوغ السول (١٧٠) للشيخ / محمد حسنين مخلوف .

## المسألة الثانية

## الإلهام عند المتأخرين من المتكلمين

المتأخرون من المتكلمين حالهم كحال سلفهم في موقفهم من الإلهام ، تجدهم يتعرضون له لمناسبة تعرض لهم ،ولم يخصوه بالتأليف كما فعل غيرهم من الحنفية ، ولكنك تعرف موقف الواحد منهم من خلال الفروع الفقهية التي يخرجونها عليه .

١- مثال ذلك الإمام الرازي[٢٣٦] الذي لم يتعرض للإلهام في المحصول ، إلا في ثنايا كلامه عند ذكره لمذهب الواقفية في مبدأ اللغات كسلفه[٢٣٧] ، ولم يعرفنا هل هو قائل به أو لا ؟ إلا عند ذكره لأدلة القبلة في تفسيره ، فوجدته مال إليه واعتبره[٢٣٨] .

ونسبه إليه الزركشي[٢٣٩] ، وقال به صاحب القواطع[٢٤٠] .

---

(٢٣٦) - هو محمد بن عمر بن الحسين ، فخر الدين الرازي ، المعروف بابن الخطيب صاحب المحصول والتفسير الكبير وغيرهما مات سنة ٦٠٦ هـ (شذرات الذهب ٥/ ١٣).

(٢٣٧) - المحصول (١/ ١١٠) .

(٢٣٨) - ونص عبارته : أنه إذا مال قلبه إلى أن هذه الجهة أولى بأن تكون قبلة من الجهات ، من غير أن يكون الترجيح مبنيًا على الاستدلال ، بل يحصل ذلك بمجرد التشهي وميل القلب إليه ، فهل يعد هذا اجتهادًا ؟ وهل المكلف مكلف بأن يعول عليه أم لا ؟ الأولى أن يكون ذلك معتبرًا لقوله - عليه السلام -: «المؤمن بنظر بنور اللّه» ولأن سائر وجوه الترجيح لما انسدت وجب الاعتقاد بهذا القدر . ا هـ ، راجع : التفسير الكبير المسمى بمفاتيح الغيب (٤/ ١٢٠) . ط دار الفكر ، بيروت ، وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٠) .

(٢٣٩) - البحر المحيط (٦/ ١٠٣) .

(٢٤٠) - قواطع الأدلة (٥/ ١٢٠) .

٢- أما ابن قدامة[٢٤١] ، والآمدي[٢٤٢] ، وابن الحاجب[٢٤٣] ، والبيضاوي[٢٤٤] ، وأتباعه[٢٤٥] ، فقد ذكروا مجرد لفظ الإلهام في مبدأ اللغات في معرض كلامهم عند الرد على مذهب الواقفية ، ولم يزيدوا على ذلك .

٣- أما الإمام القرافي[٢٤٦] فقد تعرض له بالذكر في تنقيح الفصول وفي النفائس بإشارات خفيفة ، وإن كانت لا تستوجب التعليق ، إلا أنه نبه عليه فيهما[٢٤٧] .

٤- أما صاحب المسودة فقد ذكر الإلهام في مسألة الأعيان المتفع بها قبل ورود الشرع ، ونقل عبارة أبي يعلى وأبي الخطاب وابن عقيل الحنبلي واقتصر

---

(٢٤١) - هو عبد الله بن أحمد بن محمد ، أبو محمد ، موفق الدين ، حنبلي المذهب له المغني ، والروضة وغيرهما مات سنة ٦٢٠هـ (سير أعلام النبلاء ٢٢/ ١٦٥، ١٧٣) .

(٢٤٢) - هو علي بن محمد بن سالم أبو الحسن ، التغلبي ، الآمدي ، الحنبلي ثم الشافعي كان أصوليًا ، منطقيًا ، جدليًا ، متكلمًا ، حكيمًا ، له «الإحكام في أصول الأحكام» وغيره مات سنة ٦٣١ هـ (أعلام أصول الفقه الإسلامي ٣/ ٢٥٦) .

(٢٤٣) - هو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الكردي ، جمال الدين ، أبو عمرو المشهور بابن الحاجب ، كان إمامًا ، محققًا ، نحويًا ، صرفيًا ، عروضيًا ، فقيهًا ، أصوليًا ، نظارًا ، أديبًا ، شاعرًا ، له الكافية في النحو وشرحها ومختصر منتهى السول والأمل وغيرها ، مات سنة ٦٤٦ هـ (الديباج المذهب ٢/ ٨٦) .

(٢٤٤) - هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي ، ناصر الدين ، أبو الخير ، البيضاوي ، فقيه ، أصولي ، متكلم ، مفسر ، قاضي ،له التفسير المنسوب إليه ، والمنهاج وغيرهما مات سنة ٦٨٥ هـ (شذرات الذهب ٥/ ٣٩٢) .

(٢٤٥) - أتباعه هم الذين شرحوا كتاب المنهاج ، وقد أحصيتهم في كتابنا : التحقيق المأمول لمنهاج الأصول ، فوجدتهم قد بلغوا نيفًا وأربعين ، منهم الإسنوي ، وابن السبكي ، وابن إمام الكاملية ، وغيرهم .

(٢٤٦) - هو أحمد بن إدريس شهاب الدين ، أبو العباس ، الصنهاجي ، المالكي ، المشهور بالقرافي له : الفروق ، والذخيرة ، ونفائس الأصول ، وغيرهم توفي سنة ٦٨٤ هـ (الديباج المذهب ١/ ٢٢٦) .

(٢٤٧) - راجع تنقيح الفصول (ص٩٣) ، ونفائس الأصول (٤/ ٢٠٥) .

عليها ، وإن تعرض له في فتاويه في مواضع مختلفة ، إلا أنه لم ينكر أصله ، وسيأتي مزيد تفصيل لذلك عن تحقيق مذهبه إن شاء الله تعالى[٢٤٨] .

٥- إلا أن ابن السبكي[٢٤٩] في «جمع الجوامع» ذكره ضمن مسائل الكتاب الخامس بعبارة موجزة ، واقتصر على تعريفه ، وذكر مذاهب العلماء فيه[٢٥٠] ، واقتصر شراح جمع الجوامع بالتعليق على عبارة ابن السبكي فقط ، ولم يزيدوا عليها شيئًا[٢٥١] .

إلا أنه في رفع الحاجب ذكره ضمن فوائد نص عليها ، ونقل عبارة الدبوسي من تقويم الأدلة ، وأضاف إليها فوائد من قواطع الأدلة ، ثم عقب بقوله : **«ومع كوننا لا ننكر ما ذكره ، فلسنا نزعم أنه حجة شرعية ، وإنما هو نور في القلب يخص الله به من يشاء من عباده»**[٢٥٢] .

٦- أما ابن إمام الكاملية[٢٥٣] في شرحه لمنهاج البيضاوي فقد أفرده بالذكر ضمن الأدلة المختلف فيها ، وعرفه ، وذكر مذاهب العلماء فيه ، وأدلة كل فريق ورد على المثبتين مقالاتهم[٢٥٤] ، خلافًا للبيضاوي الذي لم يذكره إلا

---

(٢٤٨) - المسودة (٢/ ٨٦٨) ، وما بعدها والفتاوى (١٠/ ٤٧٧، ٤٧٨، ٧٦٦) ، (١١/ ٦٥- ٦٦) ، (١٣/ ٦٨- ٧٠) (٢/ ٤٢- ٤٧) .

(٢٤٩) - هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ، أبو نصر ، تاج الدين السبكي ، الفقيه الأصولي ، المتوفى سنة ٧٧١ هـ (شذرات الذهب ٦/ ٢٢١) .

(٢٥٠) - راجع : جمع الجوامع بشرح المحلى وحاشية البناني عليه (٢/ ٣٥٦) .

(٢٥١) - راجع : الغيث الهامع شرح جمع الجوامع (٣/ ٨١٩) ، وشرح الكوكب الساطع (٢/ ٤٥٤) ، وتشنيف المسامع (٢/ ١٥٩) ، وجمع الجوامع بشرح المحلى (٢/ ٣٥٦).

(٢٥٢) - رفع الحاجب عن ابن الحاجب (٤/ ٥٨٧) .

(٢٥٣) - هو محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن منصور المعروف بابن إمام الكاملية ، فقيه ، أصولي ، مفسر ، شافعي ، له شرحان على المنهاج : المطول وهو مفقود ، والمختصر ، حققته وطبع في ستة مجلدات بمؤسسة قرطبة ، توفى سنة ٨٧٢ هـ . القسم الدراسي ص (١٠) للمؤلف .

(٢٥٤) - راجع تيسير الوصول إلى منهاج الأصول المختصر (٦/ ١٤٥) . بتحقيقنا .

في الموضع الذي نبهت عليه آنفًا .

٧- وابن النجار وأن اقتدى بأسلافه من الحنابلة ، وتكلم عن الإلهام عقب حديثه عن مسألة الأعيان المتنفع بها قبل ورود الشرع ، إلا أنه جعل ذلك مسوغًا للحديث عنه ، فعرفه وحكى مذاهب العلماء فيه ، وأدلة كل مذهب ، وهو وإن اختصر في عبارته ، إلا أنه وثق أقواله ، ونسب كل قول إلى قائله ، وهذه هي إحدى بركات هذا العلم الشريف[٢٥٥] .

أما الإمام ابن القيم فقد نقلت عنه من كتابه «مدارج السالكين» وكتبه الأخرى[٢٥٦] ، ما يغني في الحديث عنه وعن منهجه في تناوله للإلهام وغيره مما يشتبه به ، وسيأتي مزيد تحقيق لمذهبه مع شيخه رحمهما الله - تعالى .

٨- والإمام الزركشي في البحر المحيط تناول الكلام عن الإلهام ضمن الأدلة المختلف فيها ، وحكى الخلاف فيه ، وسرد بعض الأدلة لكلا الفريقين ، ورد على المثبتين أدلتهم[٢٥٧] .

ولخص الشوكاني[٢٥٨] في إرشاده ، ما ذكره الزركشي في البحر ، ولم يزد عليه[٢٥٩] .

وبعد العرض السابق يحسن بنا إتمامًا للفائدة أن ندون بعض الملاحظات التي لاحظناها ، وهي على الوجه التالي :

---

(٢٥٥) - راجع شرح الكوكب المنير (١/ ٣٢٩ - ٣٣٢)

(٢٥٦) - مدارج السالكين (١/ ٧٥) ومفتاح دار السعادة ص ٤١٢ .

(٢٥٧) - البحر المحيط (٦/ ١٠٣ - ١٠٥) .

(٢٥٨) - هو محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني الصنعاني ، فقيه محدث أصولي ، له إرشاد الفحول وفتح القدير ، ونيل الأوطار وغيرهم . مات سنة ١٢٥٠ هـ الأعلام (٧/ ١٩٠) .

(٢٥٩) - إرشاد الفحول ص (٤١٦) .

أولًا : عندما جعلت فرقة الصوفية الإلهام طريقًا وحيدًا من طرق المعرفة ، وسببًا يحصل به العلم لعامة الخلق - كما جاء في عبارة قائلهم الغزالي - رحمه اللّه - استنفر ذلك بعض العلماء كأبي زيد والسمرقندي والنسفي وعبد العزيز البخاري والفناري والكمال بن الهمام والشعراني والألوسي وغيرهم من الحنفية ، وابن السمعاني وأبي يعلى وأبي الخطاب وابن عقيل وابن السبكي وابن إمام الكاملية وابن تيمية وابن القيم وابن النجار والزركشي وغيرهم من المتكلمين ، وعبر كل واحد منهم عن معتقده بين مؤيد ومعارض .

ثانيًا : وجدنا بعض الأصوليين كالكرخي والجصاص من الحنفية ، ومن المعتزلة عبد الجبار وأبي الحسين البصري ، ومن المتكلمين الباقلاني والشيرازي ، ومن المتأخرين ابن الحاجب ، وغيرهم أهملوا الكلام عن الإلهام ولم يذكروه بالكلية .

ثالثًا : تلاحظ لنا أن الأصوليين الذين لم يفردوه بالتأليف إما أنهم ذكروه استطرادًا للرد على المتوقفة في مسألة مبدأ اللغات ، وإما انهم ذكروه لمناسبة الكلام عن مسألة حكم الأعيان المنتفع بها قبل ورود الشرع ، وهذا صنيع جميع من سلكوا في التأليف مسلك علماء الكلام .

رابعًا : تلاحظ لنا أيضًا أن منهم من أثبته مطلقًا ، ومنهم من نفاه مطلقًا ، ومنهم من لم ينكر أصله ، ولم يثبته ولم ينفه على الإطلاق ، واشترطوا له شروطًا وضوابط شرعية كابن السمعاني والسمرقندي وشيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم وغيرهم ، كما سنحققه إن شاء اللّه تعالى .

## المبحث السادس

## أنواع الملهمين

## وتحرير محل النزاع

بعد استعراض دواوين الأصوليين التي تعرضت للإلهام في المبحث السابق ، ظهر لنا أنهم عندما ذكروه تكلموا عن إلهام الأنبياء ، ثم أردفوه بالكلام عن إلهام غيرهم من المكلفين .

ومن هنا يجمل بنا أن نتعرض لنوعي الملهمين ، وبيان حكم كل منهما ، ثم نذكر محل الخلاف فيما فيه خلاف ، ومن هنا سيكون كلامنا في هذا المبحث في مطلبين :

الأول : في الكلام عن إلهام الأنبياء وحكمه ، والثاني : عن إلهام غيرهم من المكلفين وحكمه ، وذلك على الوجه التالي :

### المطلب الأول

### إلهام الأنبياء وحكم منكره

عندما فرقنا بين الوحي والإلهام في المبحث الثالث ،وجدنا الإمام ابن القيم جعل الإلهام في المرتبة التاسعة من مراتب الوحي للأنبياء بعد التكليم الخاص الذي هو بلا واسطة ، والتكليم العام : الذي هو إيصال المعنى بطرق متعددة ، وإرسال الرسول الملكي إلى الرسول البشري ،

والتحديث ، والإفهام ، والبيان العام ، والبيان الخاص ، والإسماع ، ثم يأتي الإلهام بعد ذلك .

وظهر لنا هناك أن للإلهام درجات حكاها صاحب المنازل ، وحققها صاحب المدارج[٢٦٠] .

لكن المحققين من الحنفية ، كشمس الأئمة السرخسي – رحمه الله – جعل الإلهام من الوحي الباطن مشابهًا للاستنباط بالاجتهاد ؛ لأن اجتهاده – صلى الله عليه وسلم – مخالف لاجتهاد الأمة ، فإن العلة واضحة له – صلى الله عليه وسلم – كالشمس على نصف النهار ، وإنما الرأي في وجودها في الفرع مع عدم المانع ، وهو يعرف بالحس أو بالعقل ، فهو في الحقيقة تطبيق ما علم بالوحي على الجزئيات ، وهذا لا يخرجه عن كونه وحيًا ، بل يؤيده ، إلا أنه قبل التقرير احتمال الخطأ قائم على كون الفرع من جزئيات العلل الموحى بها ولا يطلق الوحي عليه ، وبعد التقرير يزول هذا الاحتمال ، ألا ترى أن دلالة النص وحي البتة ، وليس إلا لأن العلة الجامعة غير مدركة بالرأي ، بل بالوحي لعلة[٢٦١] .

هذا وإن كان السرخسي – رحمه الله – جعل الإلهام وحيًا باطنًا ، إلا أن جمهورهم جعلوه وحيًا ظاهرًا في المرتبة الثالثة : وهو ما تَبَدَّى ، أي : ظهر لقلبه ، يعني من الحق بلا شبهة ولا مزاحم ولا معارض بإلهام من الله تعالى ، بأن أراه بنور عنده ، كما قال تعالى : ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾[٢٦٢] .

والإلهام – كما قال عبد العزيز البخاري – من أقسام الوحي بدليل قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾[٢٦٣] أي : بطريق الإلهام ، وهو القذف في القلب ، كما قذف في قلب أم موسى – عليه

(٢٦٠) – منازل السائرين (ص٨٠) ، ومدارج السالكين (١/ ٧٠) .
(٢٦١) – أصول السرخسي (٢/ ٩١) ، وفواتح الرحموت (٢/ ٤٢١) .
(٢٦٢) – سورة النساء ، الآية (١٠٥) .
(٢٦٣) – سورة الشورى ، الآية (٥١) .

السلام – إلا أن النبي لما عرف قطعًا أنه من الله – تعالى – كان ذلك حجة قاطعة ؛ لظهوره في حق النبي –صلى الله عليه وسلم – في درك حقيقته ، أي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – مبتلى بدرك حقيته بالتأمل فيما ظهر له من الآية الدالة على حقيته .

ونحن مبتلون بدرك حقيته بعد تبليغه إلينا بالتأمل في المعجزات الدالة على صدقه .

وإنما اختلف في طريق الظهور: بأن ظهر للبعض بتبليغ الملك ، وللبعض بإشارته ، وللبعض بإظهار الله عزّ وجلّ له من غير واسطة ، وهذه الثلاثة من خواص النبي – صلى الله عليه وسلم – لا شركة للأمة فيها ، إذ الوحي من خصائصه بلا شبهة ، وكذا الإلهام الذي لا يبقى معه شبهة لا يوجد في حق غيره ، ولو وجد لغيره ، فهو إتمام لمعجزته على ما عرف ، وإن كان كذلك ، لا يخرج بثبوته للغير من خصائصه – عليه السلام – على أنه إن ثبت للغير لا يكون حجة في أحكام الشرع ، فثبت أن كون الإلهام حجة مخصوص بالنبي – عليه السلام[٢٦٤] .

وسواء كان الإلهام من الوحي الباطن أو الظاهر ، فإن الأمة مجمعة على أن الإلهام طريق من طرق الوحي ، لقوله – صلى الله عليه وسلم – **«إن روح القدس نفث في روعي أن نفسًا لن تموت حتى تستكمل أجلها ، وتستوعب رزقها»**[٢٦٥] .

وداخل في عموم قوله – تعالى – : ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾[٢٦٦] .

فقوله : (إلا وحيًا) يشمل ما كان من طريق الإلهام والنفث في الروع في

---

(٢٦٤) – كشف الأسرار عن أصول البزدوي (٣/ ٣٨٤– ٣٨٥) ، وفواتح الرحموت (٢/ ٤٢٢) .

(٢٦٥) – مضى تخريجه .

(٢٦٦) – سورة الشورى ، الآية (٥١) .

اليقظة ، وما كان عن طريق الرؤيا المنامية[٢٦٧] .

قال السمرقندي : ثم إن كان في حق نبي من الأنبياء - عليهم السلام - فبعد ما ثبتت نبوته بالمعجزة في حق نفسه ، وفي حق أمته ، يجوز له العمل بما ألهم في قلبه ، ويجب العمل به إذا كان في موضع الوجوب ، ويجب عليه أن يدعو غيره إليه ، فأما إذا ثبت الإلهام في أصل النبوة ، فإنه يثبت به النبوة أيضًا ، فإن في حق الأنبياء تثبت النبوة في حالة النوم ، فيثبت الإلهام أيضًا ، ولكن لا يجب عليه أن يدعو الأمة إلا في العقليات ، ولا يجب عليهم القبول ما لم توجد المعجزة[٢٦٨] .

قال الزركشي : من جملة طرق الوحي : الإلهام[٢٦٩] .

**حكم منكر إلهام الأنبياء :**

قال صاحب المنار : الإلهام حجة على الملهم وعلى غيره ، إن كان الملهم نبيًّا ، وعلم أنه من اللّه تعالى[٢٧٠] .

قال صاحب مسلم الثبوت : ثم إلهامه - صلى اللّه عليه وسلم - حجة قطعية عليه وعلى غيره .

وقال شارحه : يكفر منكر حقيته ، ويفسق تارك العمل به كالقرآن[٢٧١] .

قال المحلى[٢٧٢] في تعليقه على «جمع الجوامع» : أما المعصوم ،

---

(٢٦٧) - تفسير ابن كثير (٤/ ١٠٥) ، وتفسير القرطبي (١٢/ ١٢٠) ، وتفسير الطبري (٧/ ١٠٢) ، وفتح الباري (١/ ١٩) ، وكشف الأسرار عن أصول البزدوي (٣/ ٣٨٥) .

(٢٦٨) - الميزان (ص٦٨٢ ، ٦٨٣) .

(٢٦٩) - البحر المحيط (٦/ ١٠٥) .

(٢٧٠) - كشف الأسرار بشرح المنار (٢/ ٥٢٠) ، وجامع الأسرار شرح المنار للكاكي (٥/ ١٤٣١) .

(٢٧١) - مسلم الثبوت وشرحه فواتح الرحموت (٢/ ٤٢١ ، ٤٢٢) .

(٢٧٢) - هو محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم ، جلال الدين المحلي الشافعي ، تفتازاني العرب ، له شرح على جمع الجوامع وغيره مات سنة ٨٦٤ هـ (شذرات الذهب ٧/ ٣٠٣) .

كالنبي - صلى الله عليه وسلم - فهو حجة في حقه وحق غيره إذا تعلق بهم كالوحي[(٢٧٣)] .

أقول : وقد ثبت لنا من خلال النقول التي أثبتناها أن الهام الأنبياء ، وخاصة نبينا - صلى الله عليه وسلم - طريق من طرق الوحي ؛ لعموم قوله تعالى : ﴿إِلَّا وَحْيًا﴾ فمن أنكره فقد أنكر الوحي ومنكر الوحي كافر بإجماع الأمة ، والله أعلم .

## المطلب الثاني

## إلهام غير الأنبياء

## وتحرير محل النزاع

ظهر لنا من خلال تعريف الإلهام أن أصح التعاريف له - كما ذكر السمرقندي - هو تعريف الدبوسي في تقويم الأدلة ، وهو أنه : ما حرك القلب بعلم يدعوك إلى العمل به من غير استدلال بآية ولا نظر في حجة[(٢٧٤)] .

وعلى ضوء هذا التعريف بان لنا أن الإلهام يتنوع إلى أنواع :

أ- قد يكون حقًا وذلك من الله - تعالى - سواء كان وحيًا خفيًا مشابهًا للاستنباط ، أو ظاهرًا في حق الأنبياء ، وإرشادًا وهداية في حق غيرهم من المكلفين .

ب- وقد يكون باطلًا ، وذلك بواسطة وسوسة الشيطان ، وهوى

---

(٢٧٣) - المحلى على جمع الجوامع (٢/٣٥٦) وحاشية البناني عليه .

(٢٧٤) - تقويم الأدلة (٣٩٢) ، وقواطع الأدلة (٥/١٢٧) .

النفس ، وخالق ذلك كله هو اللّه - تعالى - وإن كان شرًّا وفاسدًا ، ووسوسة الشيطان وهوى النفس سبب ذلك على جريان العادة ، ويكون ذلك في الحقيقة إغواء وإضلالًا ، لا إلهامًا(٢٧٥) .

وقد حققنا ذلك عندما فرقنا بين الإلهام وما يشتبه به في المبحث الثالث ، وبناء على ما ذكرناه فلا يتم تعريفه إلا بما سبق .

وبالنظر في كلام الأصوليين ، وجدنا أنهم متفقون على حجية إلهام الأنبياء ، والقول بتكفير من ينكره ، ولكنهم مختلفون في إلهام غيرهم من المكلفين .

قال صاحب الميزان : فأما إذا كان الإلهام في حق غير الأنبياء من المسلمين : فإن كان في الأمور الشرعية والأحكام فيجب عليه العمل به في حق نفسه ، لكن لا يدعو غيره إليه .

فأما في الأمور العقلية ، كتوحيد الصانع وحدوث العالم ونحو ذلك ، هل يجوز أن يثبت بالإلهام ؟ هو جائز في قول أكثر المتكلمين ، إلا ما روي عن النظام(٢٧٦)

وبعض مشايخ أهل السنة أيضًا .

وعلى ضوء ما قاله السمرقندي : فقد انحصر خلافهم فيه بين مثبت له مطلقًا ، وناف له مطلقًا ، وقائل به على خوف ، واشترط له شروطًا ، وضع له ضوابط شرعية لا يتم إلا بها(٢٧٧) .

ولذلك تعين علينا في هذا المطلب أن نتتبع أقوال كل طائفة ، من خلال

---

(٢٧٥) - الميزان (ص٦٧٩) .

(٢٧٦) - هو إبراهيم بن يسار بن هانئ أبو إسحاق البصري النظام المعتزلي المشهور كان أديبًا متكلمًا ، وهو أستاذ الجاحظ ، وتنسب إليه أقوال شاذة ، كان يحفظ القرآن والتوراة والإنجيل ، وتفاسيرها ، وطالع كتب الفلاسفة مات سنة ٢٣١ هـ (تاريخ بغداد ٦/ ٩٧) .

(٢٧٧) - الميزان (ص٦٨٣) .

ما دونته في دواوينها الأصولية ، مع التحقيق والتدقيق في أقوالهم كل في مسألة مستقلة على الوجه التالي :

## المسألة الأولى

## في بيان المثبتين للإلهام مطلقًا

حكى أبو زيد الدبوسي في كتابه : تقويم الأدلة، عن بعض الحبية[٢٧٨] قولهم في الإلهام : إنه حجة بمنزلة الوحي المسموع من رسول اللّه - صلى اللّه عليه وسلم - وبمثله حكى ابن السمعاني عنهم في قواطع الأدلة[٢٧٩] .

ونسبه ابن السبكي في جمع الجوامع[٢٨٠] وفي رفع الحاجب[٢٨١] ، والزركشي في التشنيف[٢٨٢] ، والولي العراقي[٢٨٣] في الغيث الهامع[٢٨٤] : إلى بعض الجبرية[٢٨٥] .

(٢٧٨) - ترجم لهم الدبوسي بقوله : هم قوم زعموا أنهم أحباء اللّه عجبًا بأنفسهم ، وأن اللّه يتجلى لقلوبهم ويحدثهم ، فرأو - لذلك - حديث أنفسهم حجة ، واتخذوا أهواءهم آلهة ، فلم يبق عليهم سبيل للحجة والعياذ باللّه (تقويم الأدلة ص٣٩٩) .

(٢٧٩) - قواطع الأدلة (٥/ ١٢٠) .

(٢٨٠) - جمع الجوامع (٢/ ٣٥٦) .

(٢٨١) - رفع الحاجب عن ابن الحاجب (٤/ ٥٨٨)

(٢٨٢) - تشنيف المسامع (٢/ ١٥٩) .

(٢٨٣) - هو أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين ، ولي الدين ،أبو زرعة ، ابن الحافظ زين الدين العراقي ، كان عالمًا بارعًا في الحديث وعلومه والفقه وأصوله ، توفي سنة ٨٢٦ هـ (شذرات الذهب ٧/ ١٧٣) .

(٢٨٤) - الغيث الهامع (٣/ ٨١٩) .

(٢٨٥) - سموا بذلك ؛ لأنهم قالوا : إنا مجبرون على أفعالنا ، فغلوا في إثبات القدر ، وهم أتباع جهم بن صفوان زعيم المعطلة ، ويقولون بأن أفعالنا اضطرارية كحركة المرتعش والعروق النابضة ، وإضافتها إلى الخلق عندهم مجاز ، وإنما اللّه - تعالى -

وصرح ابن النجار بأنهم بعض الحنفية(٢٨٦) ، إلا أن صاحب الميزان(٢٨٧) كشف النقاب عنهم بقوله : وقال قوم من الصوفية : بأنه حجة في حق الأحكام ، نظير النظر والاستدلال .

وزاد في عبارته : بأن قومًا من الروافض(٢٨٨) لقبوا بالجعفرية : قالوا : إنه لا حجة سوى الإلهام .

وقال صاحب مسلم الثبوت : فقيل حجة في الأحكام ، ونسب إلى قوم من الصوفية والجعفرية .

وقال شارحه في فواتح الرحموت : وفرق الصوفية بين إلهامهم ، وإلهام الأنبياء إن إلهامهم لا يكون إلا موافقًا لما أسسه شرع نبيهم المتبوع ، ومؤيدًا بتأييد منه ، ولا يتلقون العلوم إلا بواسطة روح نبيهم المتبوع ، وينالون هذا الشرف بالتبعية ، وأما الأنبياء ، فيلهمون موافقًا لما شرع سابقًا فيقرره ، أو مخالفًا فينسخه ، وليس لهم حاجة إلى التأييد ، بل يأخذون من الله - تعالى - من غير وساطة فافهم .

ثم قال : والجعفرية من الروافض ، بل الراوافض كلهم ، يرون أن الأئمة الإثنى عشر - كرم الله وجههم - معصومون من الخطأ مثل الأنبياء .

ثم يعقب على عبارة المصنف بقوله : فإن أراد نحو الإلهام ، فلا

---

هو فاعل تلك الأفعال ، فعل فعلة حقيقية ، لا أفعالهم ، وأن العبد ليس له قدرة ولا إرادة ولا فعل البتة وقد تكفل العلماء بالرد على مذهبهم الفاسد ، الملل والنحل للشهرستاني( ١/ ١٣٤) ، والأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية (٢٨٥) .

(٢٨٦) - شرح الكوكب المنير (١/ ٣٣٠) .

(٢٨٧) - الميزان (ص٦٧٩) .

(٢٨٨) - هم فرقة من شيعة الكوفة ، سمو بذلك ؛ لأنهم رفضوا ، أي : تركوا زيد بن علي حين نهاهم عن الطعن في الصحابة ، ولأنهم طلبوا منه أن يتبرأ من الشيخين أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - وقال : لقد كانا وزيري جدي - صلى الله عليه وسلم - فلا أتبرأ منهما ، فرفضوه وتفرقوا عنه ، ثم استعمل هذا اللقب في كل من غلا في هذا المذهب ، وأجاز الطعن في الصحابة (الفرق بين الفرق ٢١) .

يفهمونه ، وقد ختم الله على قلوبهم ، فكيف يكون مذهبهم اتباعه[٢٨٩] .

وقال الزركشي في البحر : دلالة الإلهام ذكرها بعض الصوفية ، وقال بها بعض الشيعة[٢٩٠] .

ثم قال : وقد اختار جماعة من المتأخرين اعتماد الإلهام منهم الإمام في تفسيره في أدلة القبلة[٢٩١] ، وابن الصلاح[٢٩٢] ، في فتاويه : فقال : إلهام خاطر حق من الحق ، ومن علاماته : أن يشرح الله له الصدر ، ولا يعارضه معارض من خاطر آخر[٢٩٣] .

ثم حكى الزركشي عن بعض الصوفية قولهم : إن المعارف تقع اضطرارًا للعباد على سبيل الإلهام ، بحكم وعد الله - سبحانه وتعالى - بشرط التقوى[٢٩٤] .

ثم قال : واحتج للإلهام شهاب الدين السهروردي[٢٩٥] في بعض أماليه .

وحكى صاحب المنار عن بعض الصوفية : أن الإلهام حجة عليه لا على غيره[٢٩٦] .

ونقل ابن تيمية وابن النجار حكاية أبي يعلى في الإلهام هل هو طريق

---

(٢٨٩) - فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت (٢/ ٤٢٢) .

(٢٩٠) - البحر المحيط (٦/ ١٠٣) .

(٢٩١) - مفاتيح الغيب المسمى بالتفسير الكبير (٤/ ١٢٠) ، وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٣) .

(٢٩٢) - هو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان ، أبو عمرو الكردي المعروف بابن الصلاح، له المقدمة ، والفتاوى توفي سنة ٦٤٣ هـ (شذرات الذهب ٥/ ٢٣٤) .

(٢٩٣) - فتاوى ابن الصلاح (ص١٠٢) ط . بيروت .

(٢٩٤) - ونسبه إلى أبي علي التميمي في كتابه : التذكرة في أصول الدين .

(٢٩٥) - هو أبو الفتوح يحيي بن حبشي بن أميرك ، الملقب بشهاب الدين السهروردي ، نسبة إلى بلدة سهرورد ، صوفي ، اشتغل بالفلسفة وأهدر دمه بسببها وقتل سنة ٥٨٧ هـ له التنقيحات في أصول الفقه ، والتلويحات في الحكمة ، وغيرها (راجع مقدمة التنقيحات تحقيق عياض السلمي) .

(٢٩٦) - البحر المحيط (٦/ ١٠٤) .

شرعي ، على قولين ، كما ألهم أبا بكر أن قال : «الذي في بطن أم عبد جارية» وكما ألهم عمر أشياء ورد الشرع بموافقتها[(٢٩٧)] .

وبعد ذكرنا لهذه النقول التي غلت في إثبات الإلهام ، وتوهمت أن له حجية شرعية علمية وعملية ، بحيث يستدل به على سلامة الاعتقاد ، وسداد القول ، وصحة العمل، واستقامة المنهج .

قال الشيخ القرضاوي : وهؤلاء هم المنحرفون من دعاة التصوف ، أو أدعيائه على الحنفية ، وليس كل الصوفية معهم في ذلك .

وعلل ذلك : بأن الصوفية الأوائل ملتزمون بالكتاب والسنة ، وإنما هؤلاء قوم لم يتحصنوا بمحكمات الشرع ، فمالت بهم رياح البدع القولية والعملية يمينًا وشمالًا ، فاعتمدوا على المتشابهات ، وأعرضوا عن المحكمات ، وهذا أصل الزيغ والغلو[(٢٩٨)] .

## المسألة الثانية

## في بيان النافين للإلهام مطلقًا

قال الكمال بن الهمام : الإلهام ليس بحجة مطلقًا ، وعلله : بانعدام ما يوجب نسبته إلى الله تعالى[(٢٩٩)] ، وجزم ابن السبكي في جمع الجوامع بعدم حجيته[(٣٠٠)] ، ونقل عبارة الدبوسي وارتضاها في رفع الحاجب[(٣٠١)] .

وقال العلامة الآلوسي في «روح المعاني» : وممن صرح بأن الإلهام ليس

---

(٢٩٧) - العدة (٤/١٢٤٨) .

(٢٩٨) - موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى (ص٢٣) ط . الرسالة .

(٢٩٩) - تيسير التحرير (٤/١٨٥) .

(٣٠٠) - جمع الجوامع بشرح المحلى وحاشية البناني عليه (٢/٣٥٦) .

(٣٠١) - رفع الحاجب عن ابن الحاجب (٤/٥٨٨) .

بحجة من الصوفية الإمام الشعراني ، وقال : قد زل في هذا الباب خلق كثير فضلوا وأضلوا ، ولنا في ذلك مؤلف سميته : «حد الحسام في عنق من أطلق إيجاب العمل بالإلهام» .

ونقل عن الإمام السرهندي قوله : بأن الإلهام لا يحل حرامًا ولا يحرم حلالًا[٣٠٢] .

ونسب الزركشي إلى القفال[٣٠٣] أنه «قائل بهذا المذهب وانتصر له ، وحكى عن الماوردي[٣٠٤] والروياني[٣٠٥] خلافًا في حجية الإلهام ، وفرعًا عليه أن الإجماع هل يجوز انعقاده لا عن دليل ، فإن قلنا : لم يصلح دليلاً شرعيًا جوزنا الانعقاد لا عن دليل ، وإلا فلا .

قال الماوردي : والقائل بانعقاده لا عن دليل هو قول من جعل الإلهام دليلًا[٣٠٦] .

وقال أبو زيد : قال جمهور العلماء إنه خيال لا يجوز العمل به إلا عند فقد الحجج كلها في باب ما أبيح عمله بغير علم[٣٠٧] ، وبمثله قال ابن السمعاني[٣٠٨] .

---

(٣٠٢) – روح المعاني (١٦/ ١٧/ ٢٨) .

(٣٠٣) – هو محمد بن إسماعيل أبو بكر ، القفال الكبير ، الشاشي موطنًا ، الشافعي مذهبًا ، فقيه ، أصولي ، محدث ، له مؤلفات كثيرة منها : كتاب في أصول الفقه وشرح الرسالة مات سنة ٣٦٥ هـ (شذرات الذهب ٣/ ٥١) .

(٣٠٤) – هو علي بن محمد بن حبيب القاضي ، البصري ، الشافعي ، كان إمامًا في الفقه والأصول والتفسير والعربية له : الحاوي، والأحكام السلطانية مات سنة ٤٥٠ هـ (شذرات الذهب ٣/ ٢٨٥) .

(٣٠٥) – هو أحمد بن محمد الروياني ، فقيه ، أصولي ، قاض ، شافعي ، من أهل رويان بطبرستان له : الجرجانيات توفي سنة ٤٥٠ هـ (كشف الظنون ٢/ ١٧١) .

(٣٠٦) – البحر المحيط (٦/ ١٠٣) .

(٣٠٧) – تقويم الأدلة (ص٣٩٢) .

(٣٠٨) – قواطع الأدلة (٥/ ١٢٠) .

وقال الكاكي[(٣٠٩)] في «جامع الأسرار» : وإن كان الملهم وليًا فليس بحجة أصلًا[(٣١٠)] .

وقال ابن النجار : إنه خيال لا يجوز العمل به إلا عند فقد الحجج كلها ، لأنه ليس المراد الإيقاع في القلب بلا دليل بل الهداية بالحق إلى الدليل[(٣١١)] ، كما قال علي[(٣١٢)] - رضي الله عنه - : **«إلا أن يؤتي الله عبدًا فهمًا في كتابه»**[(٣١٣)] .

وبعد سردنا لهذه الأقوال التي نفت العمل بالإلهام والتي غلت في نفيه ظهر لنا الآتي :

أ- أن من بينهم من ينفيه بالكلية سواء في العقائد أم في الأحكام ، كالكمال بن الهمام وابن السبكي والشعراني والسرهندي وغيرهم ؛ لأن الإلهام ليس من أسباب المعرفة بصحة الشيء عند أهل الحق[(٣١٤)] .

ب- وعامتهم : كأبي زيد الدبوسي وابن السمعاني والسجستاني

---

(٣٠٩) - هو محمد بن محمد بن أحمد الخجندي السنجاري البخاري قوام الدين الكاكي، الحنفي شرح المنار للنسفي وسماه : جامع الأسرار وبيان الوصول شرح البزدوي مات سنة ٧٤٩ هـ (مقدمة جامع الأسرار ص١٠) .

(٣١٠) - جامع الأسرار في شرح المنار (٥/ ١٤٣١) .

(٣١١) - شرح الكوكب المنير (١/ ٣٣١-٣٣٢) ، والغيث الهامع (٣/ ٨٢٠) .

(٣١٢) - هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب ، أبو الحسن القرشي الهاشمي ابن عم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أول الناس إسلامًا ، تربى في حجر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان من أهل الشورى استشهد سنة ٤٢ هـ مناقبه لا تحصى (الإصابة ٢/ ٥٧) .

(٣١٣) - رواه البخاري في الديات ، باب لا يقتل المسلم بالكافر ، وفي العلم باب كتابة العلم ، وفي الجهاد باب فكاك الأسير (صحيح البخاري بحاشية السندي ٤/ ١٩٤) ، والترمذي في الديات ، باب ما جاء لا يقتل مسلم بكافر (٤/ ٢٤، ٢٥) ، رقم الحديث (١٤١٢) ، والنسائي في القسامة باب سقوط القود من المسلم للكافر (٨/ ٢٢) وابن ماجة في الديات باب لا يقتل مسلم بكافر (٢/ ٨٨٧) ، كلهم عن أبي جحيفة .

(٣١٤) - راجع العقائد النسفية مع حواشيها (ص٤١) .

والسمرقندي والرازي وابن الصلاح وابن النجار وغيرهم ينفونه في العقائد وفي الأحكام التي تتعلق بالإيجاب والندب والتحريم والكراهة ، ويثبتون العمل به في المباحات في حق الملهم فقط وليس في حق غيره ، ولا يجوز له أن يدعو غيره إليه كما جاء في ميزان الأصول[٣١٥] .

وهذا ما سنأخذه منطلقًا لبيان موقف الفئة التي توسطت في الإلهام ، واشترطت للقول به شروطًا ، ووضعت له ضوابط معينة .

## المسألة الثالثة

## في بيان مذهب (عامة العلماء)

## المتوسطين في الإلهام

قال الإمام النسفي في عقائده : إن أسباب العلم للخلق ثلاثة : الحواس السليمة ، والعقل ، والخبر الصادق ، ومنه خبر الرسول المؤيد بالمعجزة .

وعلى ضوء هذه العبارة التي حصر فيها أسباب العلم اليقيني قال : **«والإلهام ليس من أسباب المعرفة بصحة الشيء عند أهل الحق»**[٣١٦] .

ولذلك قال ابن النجار : لا يجوز العمل به إلا عند فقد الحجج كلها ؛ لأنه ليس المراد الإيقاع في القلب بلا دليل ، بل الهداية إلى الحق بالدليل ، كما قال علي - رضي الله عنه - **«إلا أن يؤتي الله عبدًا فهمًا في كتابه»** .

وقال السمرقندي : قال **«عامة العلماء»** الإلهام الحق يجب العمل به في حق الملهم فقط وليس بحجة في حق الغير ، ولا يجوز له أن يدعو غيره

---

(٣١٥) - ميزان الأصول (ص٦٧٩) ، وتقويم الأدلة (ص٣٩٢) .

(٣١٦) - العقائد النسفية مع حواشيها (ص٤١) .

إليه وبناء على ما سبق صرفنا إنكار المنكرين للإلهام في موضعين[(٣١٧)] :

الأول : لا يعمل به في العقائد مطلقًا .

الثاني : لا يعمل به في الأحكام التي لها تعلق بالإيجاب أو الندب أو التحريم أو الكراهة مطلقًا .

لأن عبارة من وصفوا بالعامة والتي عبر عنها الدبوسي والسجستاني ونقلها ابن السمعاني والسمرقندي وغيرهم توضح أن الإلهام لا يكون إلا عند فقد الحجج كلها ، وفي باب ما أبيح عمله بغير علم ، ويكون في حق الملهم خاصة ، وليس له أن يدعو غيره إليه .

فهؤلاء قيدوا جواز العمل بالإلهام بقيود ثلاثة :

الأول : ألا يوجد دليل شرعي في المسألة ، لا من كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا قياس ، ولا غيرها من الأدلة المختلف فيها .

الثاني : أن يكون ذلك في باب المباح ، أما أبواب الإيجاب والندب والتحريم والكراهة ، فلا يعتمد فيها على إلهام ملهم ولا كشف ولي ، بل لابد من دليل شرعي معتمد[(٣١٨)] .

الثالث : أن يكون ذلك في حق الملهم خاصة ، ولا يدعو غيره إلى العمل بما ألهم به .

ويؤيدنا في ذلك ما قاله ابن السمعاني في عبارته التي قالها في آخر مسألة الإلهام وهي : «واعلم أن إنكار أصل الإلهام لا يجوز ، ويجوز أن يفعل اللَّه - تعالى - بعبدٍ بلطفه كرامة له[(٣١٩)] ، ونقول في التمييز بين الحق والباطل ، من ذلك أن كل ما استقام على شرع النبي - صلى اللَّه عليه وسلم - ولم يكن في الكتاب والسنة ما يرده ، فهو مقبول ، وكل ما لا

---

(٣١٧) - الميزان (ص٦٧٩) وتقويم الأدلة (ص٣٩٢) ، وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٠) .
(٣١٨) - موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى (ص٢٤) .
(٣١٩) - هكذا عبارته وهي غير تامة .

يستقيم على شرع النبي - صلى الله عليه وسلم - فهو مردود ، ويكون ذلك من تسويلات النفس ، ووساوس الشيطان ، ويجب رده ، وعلى أنا لا ننكر زيادة نور من الله كرامة للعبد ، وزيادة نظر له» .

ويختم ابن السمعاني قوله بعبارة أخرى ، وهي وإن كانت موجزة إلا أنها كشفت عن المراد .

قال - رحمه الله - : «فأما على القول الذي يقولونه ، وهو أن يرجع إلى قلبه في جميع الأمور فلا نعرفه»(٣٢٠) .

فكأن عبارته الأولى تعبر عن رفضه لكلام المنكرين له بالكلية ، وتثبته بالضوابط التي ذكرتها ، وعبارته الثانية تعبر عن رفضه لكلام المثبتين له في جميع الأمور والأحوال ، ولذلك اتخذ لنفسه مع عامة العلماء موقفًا وسطًا ، لأن المنكرين أرادوا أن يسدوا بابًا من أبوب المعرفة والوعي ، قد يفتحه الله لبعض المكلفين في بعض الأوقات نتيجة تحصيلهم لأسباب التقوى ، وإلا فما فائدة قوله - تعالى - : ﴿وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾(٣٢١) .

فقد رتب الله - تعالى - تحصيل العلم على تحصيل التقوى وأسبابها ، وهذا باب إذا غفل عنه طالب المعرفة ، فإنه ينأى بنفسه عن الولوج في طلب المراد .

أما المغالين في إثباته فقد انحرفوا بغلوهم عن الجادة ، وصار كلامهم غير معقول المعنى ؛ لأن البعض منهم جعل الإلهام بمنزلة الوحي المسموع من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبعضهم قال : بأنه حجة في حق الأحكام ، نظير النظر والاستدلال ، بل ووصل الغلو ببعضهم إلى أن قالوا : إنه لا حجة سوى الإلهام .

ولم يتنبهوا أنهم بهذا القول : يرفضون مبعث الرسول - صلى الله عليه

(٣٢٠) - قواطع الأدلة (٥/ ١٣٢) .
(٣٢١) - سورة البقرة ، الآية (٢٨٢) .

وسلم - بل الرسل كلهم الذين أرسلوا من عند الله - تعالى - والقرآن بل الكتب كلها التي نزلت على الرسل جميعًا ، وكذلك السنن التي سنها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لاعتمادهم على الإلهام لا غير ، ولأنهم حصروا المعرفة في إلهام ملهم ، لا ندري أهو إلهام رحماني أو شيطاني ، حتى تبجح قائلهم وقال : أنتم تأخذون عن ميت فتنسبون إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن نأخذ من الحي الذي لا يموت .

أما الذين توسطوا فيه ، فقد عبر عنهم الشيخ الدكتور / القرضاوي بقوله : إن هؤلاء الربانيين من دعاة (الوسطية الإسلامية) هم الذين جمعوا بين النورين : نور العقل ونور القلب ، نور العلم ونور الإيمان ، نور الفطرة ، ونور النبوة ، واهتدوا بصحيح المنقول ، وصريح المعقول ، ووفقوا بين النصوص الجزئية والمقاصد الكلية ، وردوا الفروع إلى الأصول ، والمتشابهات إلى المحكمات ، والظنيات إلى القطعيات ، فأثبتوا الإلهام والكشف والتحديث والفراسة والرؤى الصادقة بشروطها وفي حدودها ، وأقاموا الوزن بالقسط ولم يخسروا الميزان ، ولم يطغوا فيه ، وبهذا آووا من العلم إلى ركن شديد ، واعتصموا من الدين بحبلٍ متين ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾(٣٢٢) .

ثم يستطرد قائلًا : لم يقل العلماء المعتدلون الذين اهتدوا بالكتاب والسنة بسد باب الإلهام والكشف ونور البصيرة ، وإنما أرادوا أن يقيدوه بالأصول والضوابط التي تمنع دخول الوهم والكذب والغلو فيه ، وإذا كان العقليون من قديم حاولوا أن يضبطوا نتاج العقل بقواعد (المنطق) الذي عرفوه بأنه : (آلة قانونية تعصم مراعاته الذهن عن الخطأ في الفكر) وبهذا يمكن الرجوع إلى هذه القواعد عند الخلاف .

وإذا كان الشرعيون قد وفقهم الله لوضع علم (أصول الفقه) لضبط الاستدلال فيما فيه نص ، وفيما لا نص فيه ، وأسسوا بذلك علمًا عظيمًا ، لم يعرف مثله في حضارة من الحضارات ،وغدا مفخرة من

(٣٢٢) - سورة آل عمران ، الآية (١٠١) .

مفاخر التراث الفكري الإسلامي .

إذا كان الأمر كذلك ، فكيف يترك الأمر فوضي في موضوع الكشف والإلهام ، وندع الباب مفتوحًا على مصراعيه لكل من هب ودب ، ومن تخيل فخال ، أومن لا يميز بين إلهام الملك ونفث الشيطان ، أو من ادعى الوصول ، ولم يرع الأصول ، من كل دجال يشتري الدنيا بالدين ، ويتبع غير سبيل المؤمنين(٣٢٣) .

وبعد هذا العرض المتقدم الذي ظهر من خلاله أن المذاهب في الإلهام ثلاثة وهم :

١- الذين أثبتوه مطلقًا في العقائد والأحكام الشرعية

٢- الذين نفوه مطلقًا في العقائد والأحكام الشرعية .

٣- الذين توسطوا فيه بين الإثبات والنفي ، فلم ينكروا أصله ، ووضعوا له شروطًا وضوابط شرعية سبق أن حصرناها في ثلاثة .

أ- يقولون بالإلهام عند انعدام الدليل الشرعي مطلقًا .

ب- يقولون بالإلهام في باب ما أبيح فعله فقط .

ج- يقولون بالإلهام في حق الملهم فقط ولا يدعو غيره إليه .

ولما كانت دراستنا أصولية محضة ، كما قيدناها في عنوان البحث ، فلن نتعرض للإلهام الذي له تعلق بالعقيدة ، فهذا موضوع آخر له فرسانه .

وبعد أن حصرنا المذاهب في الإلهام على النحو الذي ذكرناه آنفًا ، يبقى علينا قبل سرد الأدلة لكل مذهب ، أن نبين موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من هذه القضية التي أثار الصوفية حولها الجدل ، وأطلقوا لهواهم العنان فيها ، وانحرفوا عن الجادة بسببها ، الأمر الذي جعل بعضًا من الأصوليين يقف لهم بالمرصاد ، ويسفه منهم ، ويرميهم بنقائص ربما تخرج بعضهم من الملة ، أو على الأقل تجعلهم من طائفة المبتدعة ، وهذا ما لا نرضاه للأوائل منهم ،

---

(٣٢٣) - موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى (ص٢٥- ٢٨) .

كالإمام الجنيد[٣٢٤] سيد الطائفة ، وغيره من الملتزمين بالكتاب والسنة .

ولأنه قد اشتهر عن الشيخ تشديد النكير على الصوفية وغيرهم من أهل البدع ، وتحذير العامة من صنيع مثل هذه الطوائف الضالة ، كما أن مؤلفاته هو وتلميذه ابن القيم طافحة بالثناء على السلف الصالح من الصحابة والتابعين ، وبيان أنها الجماعة الناجية ، وأن من حاد عن طريقها فهو في ضلال مبين .

ولأن في تحقيق مذهب الشيخ يجعلنا نتبين هل هو مع المثبتين أو مع النافين ، أو مع عامة العلماء الذين توسطوا في المسألة وأخذوا بالحسنيين معًا .

هذا ما عقدنا العزم عليه إن شاء اللّه تعالى ، لكن قبل ذلك ينبغي أن تعلم أن ما نقلناه عن ابن القيم في كتابه مدارج السالكين وغيره من كتبه ، أظهرت أنه مع عامة العلماء الذين توسطوا فيه ، ولم ينكروا أصله ، وهو على الجملة تابع لشيخه حذو القذة بالقذة كما هو مشهور عنه ، على ما سيظهر إن شاء اللّه تعالى من خلال المسألة التالية :

## المسألة الرابعة

## في بيان موقف ابن تيمية من الإلهام

يظن بعض الناس – ظلمًا وزورًا – أن شيخ الإسلام يجحد كل أثر للإيمان والتقوى والمجاهدة الروحية في نفس الإنسان المسلم ، فلا تفيده نورًا يبصر به في الظلمات ، ولا فرقانًا يميز به بين المتشابهات ، ولا هداية تنحل بها العقد

---

(٣٢٤) – هو الجنيد بن محمد بن الجنيد الخزاز ، أبو القاسم ، أصله من نهاوند لكنه ولد ونشأ بالعراق ، لقب بسيد الطائفة ، لالتزامه بالكتاب والسنة وكثرة العبادة والزهد في الدنيا مات سنة ٢٩٧ هـ (طبقات الصوفية ص١٥٥) .

والمشكلات ، وأن شأن المؤمن العابد التقي المحاسب لنفسه ، المراقب لربه ، المخلص في عمله ونيته ، كشأن العاصي المسرف على نفسه ، أو الغافل عن ذكر ربه ، الناسي لأمر آخرته ، إذا استويا في الذكاء والتحصيل.

يقول الشيخ القرضاوي : وربما يؤيد هذا الظن ما قد يلحظه بعضهم من جمود وتزمت في فريق من الحرفيين الذين ينسبون أنفسهم ، أو ينسبهم الناس إلى مدرسة ابن تيمية السلفية .

وكثيرًا ما ظلم شيخ الإسلام وأصحابه ، ونسب إليهم من الأفكار والمفاهيم والاتجاهات ما لم يقولوا به ، وما يكذبه تراثهم وسيرتهم العلمية والعملية ، وما ظلموا إلا بسبب هؤلاء المحجوبين المطموسين اليابسين من زوامل النقل ، وأسارى الرسم والشكل ، الذي شغلوا بالظاهر عن الباطن ، وبالصور عن الحقائق ، الذين حرموا عمق الحاسة الروحية ، ولم يوجهوا عنايتهم لأعمال القلوب ، ومقامات الإيمان والإحسان ، وتزكية الأنفس ومجاهدتها في الله ، حتى يهديها سبله ، ويذيقها حلاوة الإيمان[(٣٢٥)] .

وبعد هذه المقدمة التي لابد منها ينبغي الاطلاع على حر كلام الشيخ حتى نقرر ما إذا كان قائلًا بالإلهام أو لا ؟

نقول بادئ ذي بدء إنه بعد الاطلاع على ما كتبه في هذا المقام نجده يقرر الحقائق التالية :

أولًا : لا عصمة لغير الكتاب والسنة :

قال شيخ الإسلام في كتابه **«الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان»** **«لا يجوز لولي الله – تعالى – أن يعتمد على ما يلقى إليه في قلبه ، إلا أن يكون موافقًا للشرع ، وعلى ما يقع له مما يراه إلهامًا ومحادثة وخطابًا من الحق ، بل يجب عليه أن يعرض ذلك جميعه على ما جاء به محمد –صلى الله عليه وسلم – فإن وافقه قبله ، وإن خالفه لم يقبله ، وإن لم يعلم أموافق هو أم مخالف توقف فيه»**[(٣٢٦)] .

(٣٢٥) – موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى (ص٣١– ٣٢) .
(٣٢٦) – الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص٣٢) .

ومن العبارة السابقة يقرر ابن تيمية أن كل ما يلقى إلى قلب المكلف لا بد من عرضه على الكتاب والسنة وبيان مدى موافقته للشرع المبعوث به المعصوم - صلى الله عليه وسلم - وهذا ما يؤكده في موضع آخر فيقول : **«فكل من كان من أهل الإلهام والخطاب والمكاشفة ، لم يكن أفضل من عمر ، فعليه أن يسلك سبيله في الاعتصام بالكتاب والسنة تبعًا لما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولا يجعل ما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم - تبعًا لما ورد عليه»**(٣٢٧) .

ويخبرنا ابن تيمية : أن عمر بن الخطاب رغم أنه كان إمامًا للمحدثين وسيدهم بنص خبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا أنه كان معتصمًا بالكتاب والسنة ، وقافًا عندهما ، ولا يلتفت إلى ما يقع في قلبه ، وخاصة إذا كان متعلقًا بأمورالدين ، وكان الصديق - رضي الله عنه - يبين له أشياء تخالف ما يقع له ، كما بين له يوم الحديبية ، ويوم موت النبي - صلى الله عليه وسلم - ويوم قتال مانعي الزكاة ، وغير ذلك ، ويرد عليه من هو دونه ، فيتبين له الخطأ فيرجع عنه ، ويشاورهم في الأمر أحيانًا ، فتارة يرجع إليهم ، وتارة يرجعون إليه ، وربما قال القول فترد عليه امرأة من المسلمين قوله ، ويظهر له الحق فيرجع إليه ، ويدع قوله ، ولم ينقل عنه أنه قال : انا محدث ملهم مخاطب ينبغي لكم أن تقبلوا مني ولا تعارضوني(٣٢٨) .

ثم يقرر شيخ الإسلام في موضع آخر : أنه خير للمكلف أن يأخذ ممن كان الرسول - صلى الله عليه وسلم - واسطة بينه وبين الله - تعالى - لا ممن كان قلبه هو الواسطة ، فيقول : **«أبو بكر الصديق أفضل من عمر ، وأبو بكر لم يكن محدثًا مثل عمر ، وكان يأخذه من مشكاة النبوة ما يأخذ غيره من التحديث ، وهذا أفضل وأكمل ، فإن من كان الرسول - صلى الله عليه وسلم - واسطة بينه وبين الله - تعالى - في كل شيء فهو أكمل وأفضل**

(٣٢٧) - مجموع الفتاوى (٢٣/ ٧٤) .
(٣٢٨) - مجموع الفتاوى (١١/ ١٢٠) .

ممن الواسطة بينه وبين الله قلبه»[٣٢٩] .

فكأني بشيخ الإسلام يريد أن يقرر أن الاعتصام بكتاب الله - تعالى - وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - هما طوق النجاة ، وعصمة للمكلف من كل زلل ، ولا يجب أن يقدم عليهما ما تهواه نفسه أو شيخه ، ولا حتى إلهام ملهم ، أو تحديث محدث ؛ لأنه لا عصمة لغير ما ثبت عن الله ورسوله ، وكل أحد بعد ذلك يؤخذ من كلامه ويرد عليه إلا صاحب الروضة - صلى الله عليه وسلم - كما قال الإمام مالك - رحمه الله - لأن الله - تعالى - أمرنا أن نرجع في معرفة أحكام شرعه إلى كتابه وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - فقال - تعالى - : ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ﴾[٣٣٠] ، وقال - تعالى -: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾[٣٣١] ، وقال - تعالى -: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[٣٣٢] ، وقال -تعالى - ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[٣٣٣] وقال - تعالى -: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾[٣٣٤] فلم يأمرنا أن نرجع إلى قلوبنا ، أو أذواقنا ، أو خواطرنا ، وما يكشف لنا ، فإن شيئًا من ذلك لا عصمة له ، وقد يصح مرة ، ولا يصح أخرى .

قال الشيخ أبو الحسن الشاذلي : قد ضمنت لنا العصمة فيما جاء به الكتاب والسنة ، ولم تضمن لنا العصمة في الكشوف والإلهام[٣٣٥] .

---

(٣٢٩) - مجموع الفتاوى (٢/ ٥٢) (٢/ ٢٢٦) (١٣/ ٧٣) ، وموقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى (ص٦٦) .

(٣٣٠) - سورة الأعراف ، الآية (٣) .

(٣٣١) - سورة النور ، الآية (٥٤) .

(٣٣٢) - سورة الحشر ، الآية (٧) .

(٣٣٣) - سورة النور ، الآية (٦٣) .

(٣٣٤) - سورة النساء ، الآية (٥٩) .

(٣٣٥) - مجموع الفتاوى (٢/ ٩١) ، وموقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى (ص٦٥) .

هذا بعض كلام ابن تيمية في مقام الاعتصام بالكتاب والسنة ، لكن ما هو كلام تلميذه ابن القيم ؟ هل وافقه على ذلك أو ناقضه ؟

عندما دققنا النظر في كلامه المدون في كتبه وجدناه يقول : **«هذا سيد أهل الأذواق والمواجيد ، والكشوف والأحوال من هذه الأمة ، المحدث المكاشف عمر – رضي الله عنه – لا يلتفت إلى ذوقه ووجده ومخاطباته في شيء من أمور الدين حتى ينشد عنه الرجال والنساء والأعراب ، فإذا أخبروه عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بشيء لم يلتفت إلى ذوقه ولا إلى وجده وخطابه»**[٣٣٦] .

ويقول في موضع آخر : **«ولا تظن أن تخصيص عمر – رضي الله عنه – بهذا تفضيل له على أبي بكر الصديق ، بل هذا من أقوى مناقب الصديق ، فإنه لكمال مشربه من حوض النبوة ، وتمام رضاعة من ثدي الرسالة ، استغنى بذلك عما تلقاه من تحديث أو غيره ، فالذي يتلقاه من مشكاة النبوة أتم من الذي يتلقاه عمر من الحديث**[٣٣٧] .

وبالنظر في كلام التلميذ نجده ينحو منحى شيخه في الدعوة إلى إهمال الكشف والخواطر والإلهام ، إذا لم تكن موافقة للكتاب والسنة ، ومع ذلك تجدهما يسوقان طائفة ليست بالقليلة في مواضع عدة من مصنفاتهما من أقوال أهل الطريق المعروفين بالاستقامة ، والتمسك بكتاب الله وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – ليستدلا بها على صحة ما ذهبا إليه[٣٣٨] .

من ذلك قول سيد الطائفة الجنيد **«الطرق كلها مسدودة على الخلق ، إلا على من اقتفى آثار الرسول – صلى الله عليه وسلم – واتبع سنته ، ولزم طريقته»** .

وقال : **«من لم يحفظ القرآن ، ويكتب الحديث ، ولم يتفقه ، لا يقتدى به في**

---

(٣٣٦) – مدارج السالكين (٢/ ٢٠١) .

(٣٣٧) – مفتاح دار السعادة (١/ ٢٥٥) .

(٣٣٨) – مجموع الفتاوى (١١/ ٥٨٥) ، ومدارج السالكين (٢/ ٤٣٤) ، والصفدية (١/ ٢٥٣) .

**هذا الأمر ، لأن علمنا مقيد بالكتاب والسنة»** .

وقال مذهبنا هذا مقيد بأصول الكتاب والسنة .

ومن ذلك قول أبي سليمان الداراني(٣٣٩) : ربما يقع في قلبي النكتة(٣٤٠) من نكت القوم أيامًا ، فلا أقبلها إلا بشاهدين عدلين : الكتاب والسنة .

وقال – رحمه الله – ليس ينبغي لمن ألهم شيئًا من الخير أن يعمل به حتى يسمعه في الأثر ، فإذا سمعه في الأثر عمل به وحمد الله – عزَّ وجلَّ – على ما وافق من قلبه .

ومن ذلك قول أبي إسحاق الرقي(٣٤١) – وهو من أقران الجنيد – علامة محب الله : إيثار طاعته ، ومتابعة رسوله صلى الله عليه وسلم .

ومن ذلك قوله : أبي القاسم النصرآباذي(٣٤٢) : أصل التصوف ملازمة الكتاب والسنة ، وترك الأهواء والبدع ، وتعظيم كرامات المشايخ ، ورؤية أعذار الخلق ، والمداومة على الأوراد وترك ارتكاب الرخص والتأويلات .

ومن ذلك قول أبي بكر الطمستاني(٣٤٣) : من كبار شيوخ الطائفة : الطريق واضح ، والكتاب والسنة قائم بين أظهرنا ، وفضل الصحابة معلوم ، لسبقهم إلى الهجرة ولصحبتهم ، فمن صحب الكتاب والسنة ،

(٣٣٩) – هو عبد الرحمن بن أحمد بن عطية الداراني أبو سليمان ، من أوائل الصوفية الذين التزموا بالكتاب والسنة والعبادة والزهد مات سنة ٢٠٥هـ (حلية الأولياء ص٣٨٦)

(٣٤٠) – النكتة : واحد النكت والنكات ، كالنقطة والنقاط ، مأخوذ من النبش في الأرض بالإصبع أو بالعود ، وأريد بها المسألة التي تحصل بدقة النظر وإمعان نظر وفكر، المصباح المنير (ص٢٣٩) ، والكليات لأبي البقاء (ص٧، ٩) .

(٣٤١) – هو إبراهيم بن داود الرقي ، أبو إسحاق ، صوفي ، كان من أقران الجنيد وابن الجلاد ، صحبه أكثر مشايخ الشام وتوفي سنة ٣٢٦ هـ طبقات الأولياء (ص٢٩) .

(٣٤٢) – هو إبراهيم بن محمد النصر آباذي ، أبو القاسم ، شيخ نيسابور ، الصوفي ، المحدث ، المؤرخ ، صحب الشبلي وكان شيخًا لأبي عبد الرحمن السلمي ، مات بمكة سنة ٣٦٧ هـ ، طبقات الشعراني (١/ ١٠٢) .

(٣٤٣) – أبو بكر الطمستاني ، صوفي ، صحب إبراهيم الدباغ ، وكان أوحد وقته علمًا وحالًا ، مات سنة ٣٤٠ هـ ، بنيسابور ، طبقات الشعراني (١/ ١٢١) .

وتغرب عن نفسه وعن الخلق ، وهاجر بقلبه إلى اللّه ، فهو الصادق المصيب .

ومن ذلك قول أبي الحسن النوري(٣٤٤) : من رأيتموه يدّعي مع اللّه - عزّ وجلّ - حالة تخرجه عن العلم الشرعي فلا تقربوا منه .

ثانيًا : عدم حاجة الأمة إلى المحدثين ، أو الملهمين ، لكمال الشريعة وكفايتها بمصالح العباد في المعاش والمعاد .

جاء في كتاب الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح(٣٤٥) : قول شيخ الإسلام : (وأما محمد - صلى اللّه عليه وسلم - فبعث بكتاب مستقل ، وشرع مستقل كامل تام ، لم يحتج معه إلى شرع سابق ، تتعلمه أمته من غيره ، ولا إلى شرع لاحق يكمل شرعه ، ويعلل - رحمه اللّه - عدم حاجة الأمة إلى رسول أو نبي غيره - صلى اللّه عليه وسلم - ويقول : فلكمال استغناء هذه الأمة بكمال نبيها ورسالته ، فلا تحتاج إلى غيره ، لأن ما علمته الأمة من أمور الأنبياء - عليهم السلام - فبواسطة نبوته - صلى اللّه عليه وسلم - هو الذي بلغهم به ، وما م يبلغهم به فلا حاجة لأمته به) .

ويعلق ابن القيم - رحمه اللّه - على ذلك بقوله : «فلما انتهت النبوة إلى محمد بن عبد اللّه - صلى اللّه عليه وسلم - أرسله إلى أكمل الأمم عقولًا ومعارف وأصحها أذهانًا ، وأغزرها علومًا ، وبعثه بأكمل شريعة ظهرت في الأرض ، منذ قامت الدنيا إلى حين مبعثه ، فأغنى اللّه - تعالى - الأمة بكمال رسولها - صلى اللّه عليه وسلم - وكمال شريعته ، وكمال عقولها ، وصحة أذهانها عن رسول يأتي بعده ، وأقام له من أمته ورثة يحفظون شريعته ، ووكلهم بها حتى يؤدوها إلى نظرائهم ، ويزرعوها في

(٣٤٤) - هو أبو الحسين أحمد بن محمد النوري ، صحب السري السقطي ، وكان من أقران الجنيد ، وحيد عصره في التصوف ، عالمًا بدقائقه كما قال الخطيب البغدادي مات سنة ٢٩٥ هـ ، تاريخ بغداد (٥/ ١٣٠ ، ١٣٦) .

(٣٤٥) - (١/ ٣٤٨) .

قلوب أشباههم ، فلم يحتاجوا معه إلى رسول آخر ، ولا نبي ، ولا محدَّث[٣٤٦] .

ويعلل شيخ الإسلام – رحمه الله – عدم حاجة الأمة إلى المحدثين ، كما سبق أن قرر أنها ليست في حاجة إلى رسول غيره – صلى الله عليه وسلم – فيقول : فلأن الأمة إذا استغنت عن نبوة غير محمد – صلى الله عليه وسلم – فاستغناؤها عن المحدثين أولى وأحرى كما جاء في قوله – صلى الله عليه وسلم – : **«لقد كان فيمن قبلكم من الأمم ناس محدثون ، فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر»**[٣٤٧] فجزم بوجود المحدثين في الأمم السابقة ولم يجزم بوجودهم في هذه الأمة حيث علق ذلك بـ«أن» الشرطية ، مع أن أمته أفضل وأكمل الأمم ، وإن كان هذا المعلق قد تحقق ، فلحاجة الأمم السابقة إلى الأنبياء فلم يكن يكفيهم نبوة واحدة ، بل كانوا يأخذون بعض الدين عن هذا النبي وبعضه عن الآخر ، فربما احتاجوا إلى المحدثين ؛ ولهذا إذا نزل عيسى – عليه السلام – لا يحكم فيهم إلا بشرع محمد – صلى الله عليه وسلم[٣٤٨] .

**ثالثًا : القلب المعمور بالتقوى تتجلى له الأمور وتنكشف له الحقائق .**

يقرر ابن تيمية أن المكلف إذا اعتصم بكتاب الله – تعالى – وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – وإذا وقر في قلبه أن الشريعة الإسلامية كاملة وكافية بمصالح العباد في المعاش والمعاد ، على النحو الذي ترجمناه عنهما في أولًا ، وثانيًا : وإذا كان قلبه عامرًا بتقوى الله – تعالى – عملًا بقوله تعالى : ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ﴾[٣٤٩] وإذا كان قلبه متابعًا لسنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وإذا كان ذلك

(٣٤٦) – مفتاح دار السعادة (١/ ٢٥٥) .

(٣٤٧) – مضى تخريجه .

(٣٤٨) – الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (١/ ٢٥٩) ، والصفدية (١/ ٢٥٩) ، ومدارج السالكين (١/ ٧٩) .

(٣٤٩) – سورة البقرة ، الآية (٢٨٢) .

كذلك ، فإنه تتجلى لصاحب هذا القلب حقائق لا يعرفها صاحب القلب المحجوب بالران والصدأ .

ويعبر عن ذلك شيخ الإسلام بأبلغ عبارة فيقول : «فمتى ما وقع عنده وحصل في قلبه ما يظن معه أن هذا الأمر أو هذا الكلام أرضى لله ولرسوله ، كان ترجيحًا بدليل شرعي ، والذين أنكروا كون الإلهام ليس طريقًا إلى الحقائق مطلقًا أخطئوا ، فإذا اجتهد العبد في طاعة اللَّه – تعالى – وتقواه ، كان ترجيحه لما رجح أقوى من كثير من الأقيسة الضعيفة ، والموهومة ، والظواهر والاستصحابات الكثيرة ، التي يحتج بها كثير من الخائضين في المذاهب والخلاف وأصول الفقه .

وقد قال عمر بن الخطاب : «اقربوا من أفواه المطيعين ، واسمعوا منهم ما يقولون ، فإنهم تتجلى لهم أمور صادقة»(٣٥٠) .

وحديث مكحول(٣٥١) المرفوع : **«ما أخلص عبد العبادة لله تعالى أربعين يومًا إلا أجرى الحكمة على قلبه»** ، وفي رواية : **«إلا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه»**(٣٥٢) .

وقال أبو سليمان الداراني : «إن القلوب إذا اجتمعت على التقوى جالت في الملكوت ، ورجعت إلى أصحابها بطرف الفوائد ، من غير أن يؤدى إليها عالم عالمًا» .

---

(٣٥٠) – مجموع الفتاوى (٨/ ١٥٢) .

(٣٥١) – هو مكحول بن أبي مسلم شهراب بن شاذل أبو عبد اللَّه الدمشقي ، المحدث ، الفقيه ، روى عن واثلة وأنس وثوبان والزهري ، وأبي حنيفة وحميد الطويل مات سنة ١١٢ هـ ، (شذرات الذهب ١/ ١٤٦) .

(٣٥٢) – جاء في كشف الخفاء (٢/ ٣١٠) ، قوله : رواه أبو نعيم بسندٍ ضعيف ، عن أبي أيوب ، وقال في «اللآلئ» رواه أحمد وغيره عن مكحول مرسلًا بلفظ «من أخلص» وروي مسندًا من حديث أم عطية عن ثابت عن أنس بسندٍ فيه يوسف ضعيف ، لا يحتج به ورواه القضاعي عن ابن عباس مرفوعًا ، ورواه أبو الشيخ في الثواب عن أنس ورواه ابن الجوزي في الموضوعات عن أبي موسى وأورده الصنعاني بلفظ آخر وقال : إنه موضوع .

وقد قال النبي – صلى الله عليه وسلم – : **«الصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء»**[(٣٥٣)] .

ومن معه نور وبرهان وضياء ، كيف لا يعرف حقائق الأشياء من فحوى كلام أصحابها ؟ ولا سيما الأحاديث النبوية ، فإنه يعرف ذلك معرفة تامة ؛ لأنه قاصد العمل بها ، فتتساعد في حقه هذه الأشياء مع الامتثال ، ومحبة الله ورسوله ، حتى إن المحب يعرف منه فحوى محبوبه مراده من تلويحًا لا تصريحًا :

والعين تعرف من عيني محدثها ... إن كان من حزبها أو من أعاديها

إنارة العقل مكسوف بطوع هوى ... وعقل عاصي الهوى يزداد تنويرا

وفي الحديث الصحيح : **«لا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده التي يبطش بها ، ورجله التي يمشي بها»**[(٣٥٤)] .

ومن كان توفيق الله له كذلك فكيف لا يكون ذا بصيرة نافذة ، ونفس فعالة ؟ وإذا كان الإثم والبر في صدر له تردد وجولان فكيف حال من الله سمعه وبصره وهو في قلبه ؟

وقد قال ابن مسعود[(٣٥٥)] : **«الإثم حواز القلوب»** .

وقد قدمنا أن الكذب ريبة ، والصدق طمأنينة ، فالحديث الصادق تطمئن إليه النفس ، ويطمئن إليه القلب .

وأيضًا فإن الله فطر عباده على الحق ؛ فإذا لم تستحل الفطرة ، شاهدت

---

(٣٥٣) – رواه مسلم كتاب الصلاة باب الصلاة نور (١/ ١٠٢) ، عن أبي مالك الأشعري .

(٣٥٤) – رواه البخاري في كتاب الرقاق باب التواضع (٧/ ١٩٠) ، وراجع كلام ابن حجر في فتح الباري (١١/ ٢٩٥) ، والقسطلاني في إرشاد الساري (٩/ ٢٩٠) .

(٣٥٥) – هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي أبو عبد الرحمن ، صحابي جليل ، كان كثير الملازمة للنبي – صلى الله عليه وسلم – وليَ بيت مال الكوفة بعد وفاة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – توفي بالمدينة سنة ٣٢ هـ وقيل : ٣٣ هـ ، الإصابة (٤/ ١٢٩، ١٣٠) ، والاستيعاب (٣/ ٩٨٧) .

الأشياء على ما هي عليه في تلك المزايا ، وانتفت عنها ظلمات الجهالات ، فرأت الأمور عِيانًا مع غيبها عن غيرها .

ثم قال - رحمه الله -: وإذا كان القلب معمورًا بالتقوى ، انجلت له الأمور وانكشفت ، بخلاف القلب الخراب المظلم .

قال حذيفة بن اليمان[(٣٥٦)] : **«إن في قلب المؤمن سراجًا يزهر»**[(٣٥٧)] .

وفي الحديث الصحيح : **«إن الدجال مكتوب بين عينيه كافر ، يقرؤه كل مؤمن قارئ وغير قارئ»**[(٣٥٨)] .

فدل هذا الحديث على أن المؤمن يتبين له ما لا يتبين لغيره ، ولا سيما في الفتن ، وينكشف له حال الكذاب الواضع على الله ورسوله ، فإن الدجال أكذب خلق الله ، مع أن الله يجري على يديه أمورًا هائلة ، ومخاريق مزلزلة ، حتى إن من رآه افتتن به ، فيكشفها الله للمؤمن حتى يعتقد كذبها وبطلانها .

وكلما قوي الإيمان في القلب ، قوي انكشاف الأمور له ، وعرف حقائقها من باطلها ؛ وكلما ضعف الإيمان ضعف الكشف ، وذلك مثل السراج القوي ، والسراج الضعيف في البيت المظلم ؛ ولهذا قال بعض السلف في قوله - تعالى -: ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾[(٣٥٩)] قال : هو المؤمن ينطق بالحكمة المطابقة للحق ، وإن لم يسمع فيها بالأثر ؛ فإذا سمع فيها بالأثر ، كان نورًا على نور .

فالإيمان الذي في قلب المؤمن يطابق نور القرآن ، فالإلهام القلبي تارة

(٣٥٦) - هو حذيفة بن حسيل بن جابر بن ربيعة بن فروة المعروف باليمان العبسي ، من كبار الصحابة وأجِلائهم ، شهد الخندق وما بعدها ، استعمله عمر على المدائن ، ومات بها سنة ٣٦ هـ . الإصابة (١/ ٣٣٢) .

(٣٥٧) - راجع : إغاثة اللّهفان (١/ ٢١) .

(٣٥٨) - رواه البخاري في كتاب الفتن باب الدجال (٢/ ٢١) ؛ ومسلم في كتاب الفتن ، باب الدجال (٤/ ٢٢٤٥) .

(٣٥٩) - سورة النور ، الآية (٣٥) .

يكون من جنس القول والعلم ، والظن أن القول كذب ، وأن هذا العمل باطل ، وهذا أرجح من هذا ، أو هذا أصوب .

وفي الصحيح عن النبي – صلى اللّه عليه وسلم – قال : **«قد كان في الأمم قبلكم محدَّثون ؛ فإن يكن في أمتي منهم أحد ، فعمر»**[٣٦٠] .

والمحدَّث هو المُلْهَم المخاطَب في سرِّه ؛ وما قال عمر لشيء : إني لأظنه كذا وكذا ، إلا كان كما ظنَّ ؛ وكانوا يرون أن السكينة تنطق على قلبه ولسانه .

وأيضًا فإذا كانت الأمور الكونية قد تنكشف للعبد المؤمن ؛ لقوة إيمانه يقينًا وظنًّا فالأمور الدينية كشفها له أيسر بطريق الأولى ، وإنه إلى كشفها أحوج ؛ فالمؤمن تقع في قلبه أدلة على الأشياء لا يمكنه التعبير عنها في الغالب ، فإن كل أحد لا يمكنه إبانة المعاني القائمة بقلبه ؛ فإذا تكلم الكاذب بين يدي الصادق ، عرف كذبه من فحوى كلامه ، فتدخل عليه نخوة الحياء الإيماني فتمنعه البيان ، ولكن هو في نفسه قد أخذ حذره منه ، وربما لوَّح أو صرَّح به خوفًا من اللّه – تعالى – وشفقة على خلق اللّه ؛ ليحذروا من روايته أو العمل به .

وكثير من أهل الإيمان والكشف يلقي اللّه في قلبه أن هذا الطعام حرام ، وأن هذا الرجل كافر ، أو فاسق ، أو ديّوث ، أو لُوطيّ ، أو خمَّار ، أو مُغَنٍّ ، أو كاذب ، من غير دليل ظاهر ، بل بما يُلقي اللّه في قلبه .

وكذلك بالعكس ، يُلقى في قلبه محبة لشخص ، وأنه من أولياء اللّه ، وأن هذا الرجل صالح ، وهذا الطعام حلال ، وهذا القول صدق ؛ فهذا وأمثاله لا يجوز أن يستبعد في حق أولياء اللّه المؤمنين المتقين[٣٦١] .

وبعد عرض مقالة شيخ الإسلام ، وبيان موقفه من الإلهام ، أستطيع أن أقول : إنه لا ينكر الإلهام الناشئ عن الإيمان والتقوى ، خلافًا لما يعتقده

(٣٦٠) – مضى تخريجه .

(٣٦١) – مجموع الفتاوى (٢/ ٤٢– ٤٧) .

البعض من أصحاب العقول القاصرة ، ويشيعون عنه أنه يجحد كل أثر للتقوى والإيمان والمجاهدة ، الروحية في نفس الإنسان المسلمة .

أما تلميذه ابن القيِّم – رحمه اللَّه – فقد أصَّل كلام شيخه وزاد عليه ، وكان له صولات وجولات في الارتقاء بالنفس إلى أعلى مراتبها من خلال كتبه ومؤلفاته التي سارت بها الرُّكْبَان ، ولا ينكرها إلا كل جاحد حاسد له ، وقد رجعت في أول الكتاب ، إلى ما كتبه عن الإلهام ومسالكه ودرجاته في كتابه القيم «مدارج السالكين» وكتبه الأخرى ، مثل : «إغاثة اللَّهفان من مصايد الشيطان» و«الوابل الصيب من الكلم الطيب» و«إعلام الموقعين عن رب العالمين» و«بدائع الفوائد» و«مفتاح دار السعادة» وغيرها ، وحتى لا نخرج عن المراد نُحِيلُ على ما نقلناه آنفًا في أول البحث .

وفي النهاية أستطيع أن أقول : إن ابن تيمية وتلميذه ابن القيِّم مع الذين توسطوا ، ولم ينكروا أصل الإلهام ، لكن بالضوابط التي ذكرناها ونقلناها عنهما ، أو عن غيرهما من عامَّة العلماء ، ولم يثبتوه أو ينفوه على الإطلاق ، كما فعل أصحاب المذهب الأول والثاني ؛ وعلى هذا تكون المذاهب في الإلهام ثلاثة :

– المذهب الأول : القائلون بحجيَّة الإلهام مطلقًا ، وهم قوم من الصوفية والجبرية والجعفرية من الروافض ، ومعهم بعض الحنفية ، كصاحب «مسلم الثبوت» وشارحه صاحب «فواتح الرحموت» .

– المذهب الثاني : القائلون بأن الإلهام ليس بحجةٍ مطلقًا ، وهو للقفال وابن السبكي ، والنسفي ، واختاره ابن الهمام من الحنفية ، والشعراني والألوسي والسرهندي من الصوفية .

– المذهب الثالث : وهم عامة العلماء الذين توسَّطوا في الإلهام بضوابطه التي نقلناها عنهم ، ولم ينكروا أصله ، وهو اختيار عامَّة العلماء كأبي زيد الدبوسي ، وابن السمعاني ، والسمرقندي ، وابن تيمية ، وتلميذه ابن القيم رحمهم اللَّه جميعًا .

## المبحث السابع

في ذكر أدلة المثبتين للإلهام مطلقًا والجواب عنها ، وسيكون ذلك في ثلاثة مطالب :

الأول : في ذكر أدلة المثبتين للإلهام مطلقًا .

والثاني : في الجواب عنها .

والثالث : في الجواب عن شبهات الإمام الغزالي - رحمه الله - وذلك على الوجه التالي :

### المطلب الأول

### في ذكر أدلة المثبتين للإلهام مطلقًا

استدل القائلون بحجيّة الإلهام مطلقًا ، وأنه بمنزلة الوحي المسموع من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بل وغالى بعضهم ، وقال : لا حجة سوى الإلهام ، وادَّعوا العصمة لأئمتهم .

استدلوا بأدلة كثيرة من الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ، بالإضافة إلى ادِّعائهم العصمة لأئمتهم .

**الدليل الأول: الكتاب :**

استدلوا بآيات كثيرة من الكتاب نذكر منها :

١- قوله - تعالى -: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨﴾(٣٦٢) .

---

(٣٦٢) - سورة الشمس ، الآية (٧- ٨) .

وجه الدلالة من الآية أن الله - سبحانه وتعالى - بعد أن أقسم بالنفس التي خلقها - وله أن يقسم بما شاء - وسواها في أحسن حال لتميز بين المصالح والمفاسد ، وعرّفها ذلك بالإيقاع في القلب ، وبيّن أن النفوس مُلْهَمة ، فللنفس الملهمة علوم لَدُنيّة هي التي تبدلت صفتها ، واطمأنت بعد أن كانت أمارة ، وهذا بعينه هو الإلهام ، فثبت مدعانا ، وهو أن الإلهام حجة مطلقًا(٣٦٣) .

٢- قوله - تعالى -: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾(٣٦٤) .

وجه الدلالة من الآية أن الله - سبحانه وتعالى - شرح الصدر بنور العلم ، والحرج والضيق بظلمة الجهل ، فالله - تعالى - أخبر أنه الجاعل لذلك بلا واسطة ، ولا صنع من العبيد ، وما هذا إلا الإلهام(٣٦٥) .

٣- قوله - تعالى -: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ﴾(٣٦٦) .

وجه الدلالة من الآية أن الله - سبحانه وتعالى - جعل الحياة هي العلم ، والنور : الهدى ، فالله - تعالى - أخبر أنه الجاعل لذلك بلا صنع منا ، والعلم والهدى من أسبابهما الإلهام(٣٦٧) .

ويمكن أن يصاغ وجه الدلالة بعبارة أخرى ، وهي أن الله - تعالى -

---

(٣٦٣) - تقويم الأدلة (ص٣٩٢) ، وقواطع الأدلة (٥/ ١٢١) ؛ وفصول البدائع (٢/ ٣١٩) ؛ والبحر المحيط (٦/ ١٠٤) ؛ والغيث الهامع (٣/ ٨٢١) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٨٨) ؛ وشرح الكوكب المنير (١/ ٣٣١) ؛ وإرشاد الفحول (ص٢٣١) .

(٣٦٤) - سورة الأنعام ، الآية (١٢٥) .

(٣٦٥) - وتقويم الأدلة (ص٣٩) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢١) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٨٨)، وتشنيف المسامع (٢/ ١٥٩) .

(٣٦٦) - سورة الأنعام ، الآية (١٢٢) .

(٣٦٧) - تقويم الأدلة (ص٣٩٢) ، وقواطع الأدلة (٥/ ١٢١) ؛ وفصول البدائع (٢/ ٣١٩) .

جعل إحياء قلب الآدمي بالإيمان ، وتنويره بالهدى ، وليس ذلك إلا الإلهام من الله تعالى[(٣٦٨)] .

٤- قوله تعالى : ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾[(٣٦٩)] .

وجه الدلالة من الآية : أخبر الله – تعالى – أن من شرح الله صدره للإسلام من غير صنع العبد فهو على نور من ربه ، والنور الذي به يحصل انشراح الصدر بالإسلام من غير واسطة صنع العبد ، ليس إلا الإلهام[(٣٧٠)] .

٥- قوله – تعالى –: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ﴾[(٣٧١)] .

وجه الدلالة من الآية : أخبر الله – تعالى – أن الناس قد خلقوا على الدين الحنيفي بلا صنع منهم ، وليس لهم نظر ولا استدلال[(٣٧٢)] .

٦- قوله – تعالى –: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾﴾[(٣٧٣)] .

وجه الدلالة من الآية : أخبر الله – تعالى – أنه أوحى إليها ؛ أي : ألهمها ، حتى عرفت مصالحها ، فلا ينكر مثل ذلك للآدمي بطريق الأولى[(٣٧٤)] .

---

(٣٦٨) – الميزان (ص٦٨٠) ؛ وفصول البدائع (٢/ ٣٩١) .

(٣٦٩) – سورة الزمر ، الآية (٢٢) .

(٣٧٠) – الميزان (ص٦٨٠) ؛ وفصول البدائع (٢/ ٣٩١) .

(٣٧١) – سورة الروم ، الآية (٣٠) .

(٣٧٢) – تقويم الأدلة (ص٣٩٢) ؛ والقواطع (٥/ ١٢١– ١٢٢) ، ورفع الحاجب (٤/ ٥٨٨) .

(٣٧٣) – سورة النحل ، الآية (٦٨) .

(٣٧٤) – تقويم الأدلة (ص٣٩٢) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٢) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٨٨)؛ والبحر المحيط (٦/ ١٠٤) .

٧- قوله تعالى : ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ﴾(٣٧٥) .

وجه الدلالة من الآية : أخبر اللَّه - تعالى - أن أم موسى - عليه السلام - عرفت بلا نظر ولا استدلال أنَّ حياة موسى - عليه السلام - في الإلقاء بالبحر ، ولم يكن ذلك وحيًا بملك تكلم ، بل بالإلهام ، وعلمت بذلك وكان حقًّا(٣٧٦) .

٨- واستدلوا أيضًا بأمر اللَّه - تعالى - لموسى - عليه السلام - باتباع الخضر - عليه السلام - مع أن موسى - عليه السلام - من أُولي العزم من الرسل ، وكان الحق بجانب الخضر فيما اختلفوا فيه من المسائل الثلاث التي ذكرت في سورة «الكهف» ، وانقاد له موسى فيما عرفه بالإلهام ، وذلك أن موسى كان معه علم الظاهر ، والخضر كان معه علم الباطن ، وهو علم (لَدُنِيّ)(٣٧٧) ، كما قال - تعالى -: ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾(٣٧٨) .

**الدليل الثاني : من السنة :**

١- قال رسول اللَّه - صلى اللَّه عليه وسلم -: **«كل مولود يولد على الفطرة»**(٣٧٩) .

---

(٣٧٥) - سورة القصص ، الآية (٧) .

(٣٧٦) - تقويم الأدلة (ص٣٩٢) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٢) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٨٨).

(٣٧٧) - فصول البدائع (٢/ ٣١٢) .

(٣٧٨) - سورة الكهف ، الآية (٦٥) .

(٣٧٩) - أخرجه البخاري في كتاب الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المشركين (٣/ ٢٤٦) ، رقم الحديث (١٣٨٥) ؛ وفي كتاب التفسير ، باب تفسير سورة الروم (٨/ ٣٧٢) ،رقم الحديث (٤٧٧٥) ، وفي كتاب القدر ، باب اللَّه أعلم بما كانوا عاملين (١١/ ٥٠٢) ؛ رقم الحديث (٦٥٩٩) ؛ ومسلم في كتاب القدر ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة (٤/ ٢٠٤٧) ؛ وأبو داود في كتاب السنة ، باب في ذراري المشركين (٤/ ٢٢٩) ؛ والترمذي في كتاب أبواب القدر باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة (٦/ ٦٤٤) .

وجه الدلالة من الحديث أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبر أن كل مولود يولد على الفطرة ؛ أي : على دين الحق ، وليس للمولود نظر ، ولا استدلال(٣٨٠) .

٢- قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: **«اتقوا فِرَاسة المؤمن ، فإنه ينظر بنور الله عزَّ وجل»**(٣٨١) .

وجه الدلالة من الحديث قالها أبو زيد الدبوسي : وما الفِرَاسة إلا خبر عما يقع في القلب بلا نظر في حجة واستدلال ؛ ومن ينظر بنور الله لا يخطئ ولا يضل(٣٨٢) .

وعبَّر عنها العلّامة الفناري بقوله : هي ما يظهر لبعض الصالحين من كشوف حقانية(٣٨٣) .

- قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لوابصة(٣٨٤) ، وقد سأله عن البر والإثم : **«ضع يدك على صدرك ، فما حاك في صدرك فدعه ، وإن أفتاك الناس وأفتوك»**(٣٨٥) .

وجه الدلالة من الحديث : جعل - عليه الصلاة والسلام - شهادة قلبه بلا حجة أولى من الفتوى عن حجة(٣٨٦) .

---

(٣٨٠) - تقويم الأدلة (ص٤٩٢) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٢) .

(٣٨١) - مضى تخريجه .

(٣٨٢) - تقويم الأدلة (ص٣٩٢) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٢) ؛ والميزان (٦٨٠) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٨٩) ؛ والتعارض والترجيح (١٤٨- ١٥٠) .

(٣٨٣) - فصول البدائع (٢/ ٣٩٢) .

(٣٨٤) - هو الصحابي وابصة بن معبد الأسدي ، يكنى أبا شداد ، سكن الكوفة ، ثم تحول إلى الرقة ، ومات بها ، كان كثير البكاء لا يملك دمعته . أسد الغابة (٥/ ٤٢٨) .

(٣٨٥) - رواه أحمد (٤/ ٢٢٧) (١٨٠٥٤) ؛ والطبراني في الكبير (٢٢/ ١٤٧) ، رقم (٤٠٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٧٥) : رواه أحمد والبزار ، وفيه أبو عبد الله السلمي ، وأورده الزبيدي في شرحه على الإحياء .

(٣٨٦) - تقويم الأدلة (ص٣٩٣) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٢) ؛ ورفع الحاجب (٤/

٤- قال رسول اللّه - صلى اللّه عليه وسلم -: **«قد كان في الأمم محدَّثون ، فإن يكن في هذه الأمة أحد منهم ، فهو عمر»**[٣٨٧] .

وجه الدلالة من الحديث قالها الزركشي : يعني : مُلْهَمُون ؛ ولهذا قال صاحب «النهاية في غريب الحديث والأثر» : جاء في الحديث تفسيره أنهم الملهمون ؛ والملهم : هو الذي يلقى في نفسه الشيء فيخبر به حدسًا وفِرَاسة ، وهو نوع يخص اللّه به من يشاء من عباده ، كأنهم حدثوا بشيء فقالوه[٣٨٨] .

وقال أبو زيد : أي : مُلْهَم ، كأنه يوحى إليه ، ويحادثه ربه ، أو تحدثه الملائكة في قلبه[٣٨٩] .

**الدليل الثالث الإجماع :**

ذكر المستدلون على حجِّية الإلهام بالإجماع وقائع عن بعض الصحابة والفقهاء واعتبروها إجماعًا .

١- منها ما روي عن أبي بكر - رضي اللّه عنه - أنه قال لابنته عائشة قبل موته : **«ألقي في رُوعي أن ذا بطن بنت خارجة جارية»**[٣٩٠] .

وما الإلقاء إلا الإلهام ، ولم تنكر عليه عائشة ، ولا غيرها من الصحابة قوله ، فكان ذلك إجماعًا .

وما رواه الصحابة من أقوال مخالفة للنص ، وأكثرها عن عمر بالإلهام ، فكانت حقًّا ، وانتسخ بها ما كان وحيًا نزل بخلاف ما كان ، إلا أن الملهم متى خالف النص برأيه اليوم ، رد عليه أنه لا نسخ بعد رسول اللّه ، فتبين

---

٥٨٩) ؛ والغيث الهامع (٣/ ٨٢٠) ؛ وشرح الكوكب المنير (١/ ٣٣١) ؛ والتعارض والترجيح (ص١٤٩) .

(٣٨٧) - مضى تخريجه .

(٣٨٨) - البحر المحيط (٦/ ١٠٥) ؛ وجامع الأسرار (٥/ ١٤٣٤) ؛ والنهاية (٤/ ٢٨٢) .

(٣٨٩) - تقويم الأدلة (ص٣٩٣) ؛ والقواطع (٥/ ١٢٣) .

(٣٩٠) - مضى تخريجه .

بالغلط أنه محروم نور الإلهام من الله تعالى[٣٩١] .

وأن أكثر أنبياء بني إسرائيل - عليهم السلام - كان لهم إلهام يتكلمون عنه ، وينزل ذلك منزلة الوحي إلى غيرهم[٣٩٢] .

٢- استدلوا بالترجيح بين القياسين المتعارضين بشهادة القلب ، وكذلك أنواع التحريات ، ومنه ما قالته الأمّة فيمن اشتبهت عليه القبلة ، فصلى بغير تحر بقلبه ، فإنه لا يجوز ، وإن أصاب القبلة ؛ وإن صلى بتحري قلبه تجوز صلاته ، وإن أصاب غير القبلة ، وفي اختلاط الحلال والحرام ، والنجس بالطاهر[٣٩٣] .

وتقريره قياس الإلهام على الرؤيا الصادقة ، خاصة رؤيا الرسول - صلى الله عليه وسلم - لخبره الذي جاء في الحديث الصحيح : **«إن الشيطان لا يتمثل بي»**[٣٩٤] .

قالوا : إن من تمثلت صورته - صلى الله عليه وسلم - في خاطره من أرباب القلوب ، وتصورت له في عالم سره أنه يخاطبه ويكلمه ، فإن ذلك يكون حقًّا ، بل ذلك أصدق من مرائى غيرهم ، لما منَّ الله به عليهم من تنوير قلوبهم[٣٩٥] .

ويمكن أن يعبر عن القياس بما يأتي : قياس إلهام العارف التقي ، على رؤياه للنبي - صلى الله عليه وسلم - في منامه ، بجامع أن كلًّا منهما حقٌّ ،

---

(٣٩١) - تقويم الأدلة (ص٣٩٣) .

(٣٩٢) - قواطع الأدلة (٥/ ١٢٣) .

(٣٩٣) - التفسير الكبير المسمى بمفاتيح الغيب (٤/ ١٢٠) ؛ والبحر المحيط (٦/ ١٠٣)؛ وفتاوى ابن الصلاح (ص١٠٢) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٣) ؛ وتقويم الأدلة (ص٣٩٣) ؛ وفصول البدائع (٢/ ٣٩٢) .

(٣٩٤) - متفق عليه : رواه البخاري في التعبير ، باب رؤيا النبي - صلى الله عليه وسلم - في المنام ، فتح الباري (١٢/ ٤٤٦) ؛ ومسلم في التعبير ، باب رؤيا النبي - صلى الله عليه وسلم - في المنام ؛ مسلم بشرح النووي (٦/ ١٠٢) .

(٣٩٥) - فتح الباري (١٢/ ٤٤٦) .

حيث إنه لا فرق بينهما .

قالوا : فثبت أن الإلهام حق من اللَّه - تعالى - وأنه كرامة لبني آدم - عليه السلام - وأنه وحي باطن ، إلا أنه إذا عصى ربه ، وعمل بهواه ، حرم تلك الكرامة ، وسلط عليه الشيطان ؛ فصار الوحي منه ، قال - تعالى -: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾﴾[٣٩٦] .

وقال : ﴿إِنَّمَا سُلْطَـٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ﴾[٣٩٧] فثبت أن الآدمي معصوم قبل المعصية ، عن وحي الشيطان ، إلا على سبيل الاستراق ، فلا يخفى على العبد وحيه عن وحي الملك ، إلا على سبيل الغفلة التي تعتري القلوب ، فتزل ثم تتنبه من ساعتها فلا تقر عليه ، فيمتاز له جهة الحق بالقرار عن جهة الباطل ، ومثل هذا الالتباس قد يقع للمستدل بالحجج والقياس بالرأي ، فثبت أن الإلهام باب من أبواب الحجج[٣٩٨] .

**الدليل الخامس : بادعائهم العصمة التي تأتي عن طريق الإلهام :**

قال صاحب «فواتح الرحموت» : إن الإلهام لا يكون إلا مع علم ضروري أنه من عند اللَّه - تعالى - أو من عند الروح المحمدي ، فحينئذٍ لا يتطرق إليه شبهة الخطأ ، وهذا النحو من العلم أعلى مما يحصل بالأدلة غير القاطعة .

وشنع على الكمال بن الهمام ، لأنه رفض وعاء من العلم ، ثم حكى عن بعض أهل طريقته قوله لبعض المحدثين : **«أنتم تأخذون عن ميت فتنسبون إلى رسول اللَّه - صلى اللَّه عليه وسلم - ونحن نأخذ من الحي الذي لا يموت»** ثم قال : وإنك لو تأملت في مقامات الأولياء ومواجيدهم وأذواقهم . . . لعلمت أن ما يلهمون به من اللَّه - تعالى - أنه حق حق مطابق لما في

---

(٣٩٦) - سورة الحجر، الآية (٤٢) .

(٣٩٧) - سورة النحل ، الآية (١٠٠) .

(٣٩٨) - تقويم الأدلة (ص٣٩٣) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٣- ١٢٤) .

نفس الأمر ، ويكون مع خلق علم ضروري ، أنه من اللّه – تعالى – لكن لا ينالون هذا الوعاء من العلم إلا بالمدد المحمدي وتأييده ، لا بالذات من غير وسيلة أصلاً[٣٩٩] .

---

(٣٩٩) – فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت (٢/ ٤٢٢، ٤٢٣) .

## المطلب الثاني

## في الجواب عن أدلة المثبتين للإلهام مطلقًا

نذكر في هذا المطلب - إن شاء الله تعالى - الجواب عن أدلة المثبتين للإلهام مطلقًا ، وهي تعتبر أدلة لعامة العلماء القائلين بالإلهام بضوابطه الشرعية ، وإليك هذه الأجوبة ، وهي على الوجه التالي :

أولا : الأجوبة عن الآيات التي استدل بها أصحاب المذهب الأول :

١- الجواب عن تمسكهم بقوله تعالى : ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾﴾[(٤٠٠)] .

الظاهر - والله أعلم - أن تأويل الآية يأتي على معنيين :

الأول : أن معنى (ألهمها) كما ذكر صاحب تقويم الأدلة[(٤٠١)] ، عرفها بطريق العلم ، بحيث تميز رشدها من ضلالها ، وهو الآيات والحجج على ما فسّر في قوله تعالى : ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾[(٤٠٢)] ، ويؤيدنا في ذلك ما ذكره علماء السلف من المفسرين للقرآن الكريم ، كصاحب روح المعاني[(٤٠٣)] الذي ذكر أن هذه الآية نظير قوله تعالى : ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴿١٠﴾﴾[(٤٠٤)] وقوله تعالى : ﴿إِنَّا

---

(٤٠٠) - سورة الشمس ، الآية (٨) .

(٤٠١) - تقويم الأدلة (٣٩٧) ؛ وجامع الأسرار (٥/ ١٤٣٥) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٩) .

(٤٠٢) - سورة فصلت ، الآية (٥٣) .

(٤٠٣) - تفسير روح المعاني (٣٠/ ١٤٣) .

(٤٠٤) - سورة البلد ، الآية (١٠) .

هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴿٣﴾﴾[٤٠٥] .

الثاني : أن اللّه تعالى خلق في المؤمن التقي تقواه ، وفي الكافر الفاجر فجورَهُ ، وذلك من قبيل قوله تعالى : ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾[٤٠٦] فلا دلالة فيهما على الدعوى[٤٠٧] ؛ ولو دلنا على وجود الملهمين ، وأنهم ملزمون بالعمل به ، وذلك بإضافة مقدمة تقول : **«لا فائدة من العلم إلا العمل بمقتضاه»** ، لما دلنا على وجوب العمل على غيرهم بإلهامهم[٤٠٨] .

وقيل : الإلهام الذي ورد في الآية : إلهام عام لكل نفس بموجب الميثاق الأول الذي أخذه على آدم – عليه السلام – المذكور في قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾[٤٠٩] .

أما الإلهام الذي يحتجون به وله ، فهو إلهام خاص بأرباب القلوب كما يقولون ، فلا دليل في الآية ولا شبه دليل[٤١٠] .

٢– والجواب عن تمسكهم بقوله تعالى : ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾[٤١١] .

بأنه ليس المراد بشرح الصدر الإلهام كما ادعيتم ، ولكن المراد به شرح الصدر بنور التوفيق حتى ينظر في الحجج والأدلة[٤١٢] ، فيستنبط منها بفضل

---

(٤٠٥) – سورة الإنسان ، الآية (٣) .
(٤٠٦) – سورة الصافات ، الآية (٩٦) .
(٤٠٧) – راجع : التفسير الكبير المسمى بمفاتيح الغيب (٣٢/ ١٩٣) .
(٤٠٨) – الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه في هذا العصر (٤٨٩) .
(٤٠٩) – سورة الأعراف ، الآية (١٧٢) .
(٤١٠) – فصول البدائع (٢/ ٣٩٢) ؛ وموقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى (ص٤٥) .
(٤١١) – سورة الأنعام ، الآية (١٧٢) .
(٤١٢) – تقويم الأدلة (٣٩٧) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٩) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٩٠) .

الله عزّ وجلّ ، قال تعالى : ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾(٤١٣) .

وهذا الجواب يصلح أيضًا ردًا على تمسكهم بقوله تعالى : ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾(٤١٤) وإن كنت سأذكر جوابًا آخر بعد قليل .

٣-٤- أما الجواب عن تمسكهم بقوله تعالى : ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ﴾(٤١٥) الآية ، وقوله تعالى : ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾(٤١٦) الآية ، فقد عبر عنه الفناري – بعد ذكره لهذين الدليلين – بقوله : إن ذلك مسلم إذا ثبت كون ما ألقي في القلب من الله تعالى ، أو من الملك(٤١٧) .

أقول : ومن يضمن ذلك ، فإن العصمة لم تثبت إلا للأنبياء عليهم السلام ، وكل واحدٍ يؤخذ من كلامه ويردّ إلا صاحب الروضة صلى الله عليه وسلم كما قال الإمام مالك رحمه الله .

والأحسن منه جوابًا ما عبر به الدبوسي فقال : وكذلك الإحياء المذكور في القرآن للقلب هو بنور الأدلة ، وبما أراه من الآيات ، فلا اهتداء للعبد إلا بعد هداية الله تعالى ، وذلك بطريقين :

– بالهداية بعد جهاد العبد ، كما قال الله تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾(٤١٨) وقال : ﴿وَيَهْدِيٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ﴾(٤١٩) هو

(٤١٣) – سورة النساء ، الآية (٨٣) .
(٤١٤) – سورة الزمر، الآية (٢٢) .
(٤١٥) – سورة الأنعام ، الآية (١٢٢) .
(٤١٦) – سورة الزمر ، الآية (٢٢) .
(٤١٧) – فصول البدائع (٢/ ٣٩١) .
(٤١٨) – سورة العنكبوت ، الآية (٦٩) .
(٤١٩) – سورة الشورى ، الآية (١٣) .

الدرجتين ، والأعلى : بالاصطفاء والاجتباء ، كما قال اللّه تعالى : ﴿ويجتبي إليه من يشاء﴾[٤٢٠] وقال : ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ۝٧﴾[٤٢١] ولم يذكر جهاده ، واللّه تعالى يجتبي إليه من يشاء بروح القدس ، وكمال نور العقل ، وذكاء الطينة والتوفيق .

وإراءة الحجج له كرامة ابتداء حتى يصير موكلًا على النظر في الآيات فيتبين له أنه الحق ، كما يتبين للكافة يوم القيامة ، وهم رهط الأنبياء والصدِّيقين ، ويهدى من يجاهد في سبيله إليه بإراءة الآيات ، والتوفيق رحمة وجزاء حتى ينظر فيها ، فيعرفها آيات ، فهذا تأويل الإضافات[٤٢٢] .

٥- وأما الجواب عن تمسكهم بقوله تعالى : ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾[٤٢٣] .

بأن الفطرة تأويلها أن الآدمي يخلق وعليه أمانة اللّه التي قبلها آدم – عليه السلام – فيكون على فطرة الدين ما لم يخن فيما عليه من الأمانة ، وكان على عذر في ترك الأداء عن عجز[٤٢٤] .

٦- وأما الجواب عن تمسكهم بقوله تعالى : ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾[٤٢٥] الآية ؛ فقد عبر عنه الكاكي بقوله : وأما وحي النحل ، فلا كلام فيه ؛ لأن اللّه تعالى أضاف ذلك إلى نفسه ، وما يكون من اللّه تعالى فهو حق لا محالة ، وإنما الكلام في شيء يقع في القلب ، ولا يدري أنه من اللّه تعالى أم من الشيطان أم من النفس[٤٢٦] .

---

(٤٢٠) – سورة الشورى ، الآية (١٣) .

(٤٢١) – سورة الضحى ، الآية (٧) .

(٤٢٢) – تقويم الأدلة (ص٣٩٧) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٩– ١٣٠) .

(٤٢٣) – سورة الروم ،الآية (٣٠) .

(٤٢٤) – تقويم الأدلة (ص٣٩٧) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٣٠– ١٣١) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٩١) .

(٤٢٥) – سورة النحل ، الآية (٦٨) .

(٤٢٦) – جامع الأسرار في شرح المنار (٥/ ١٤٣٦– ١٤٣٦) .

وأجاب صاحب القواطع عن الآية بقوله : **«وأما وحي النحل ، فإنما أنكرنا مثل ذلك في علم خوطبنا بكسبه وابتلينا به»**(٤٢٧) .

ويمكن أن نجيب عن ذلك بجواب آخر فنقول : هذه الآية أبعد من أن تثبت بها الدعوى ؛ إذ لا يلزم من كون الحيوان مُلْهَمًا ، وكونه يعمل به ، أن يكون الإنسان كذلك ، ما أبعد المسافة بين عالمنا ، وعالم الحيوان والحشرات ، فقد ألهم اللّه تعالى الدوابّ والطيور والحشرات ما تدبر به أمر نفسها ونوعها ، وهذا من دلائل ربوبيته سبحانه لكل شيء ، والإنسان لم يحرم هذا النوع من الهداية والإلهام ؛ فأما الاستدلال بالآية على أن بعض الناس يلهم ويحدث بحيث يعد إلهامه حجة في الشرع ، فلا إذن .

٧- وأما الجواب عن تمسكهم بقوله تعالى : ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ﴾(٤٢٨) الآية ؛ فقد عبر عنه أبو زيد الدبوسي بقوله : وأما وحي أم موسى - عليه السلام - فأمر نقول به ، وبيانه : أن أم موسى خافت على موسى القتل من فرعون على ما ظهر من سننه ؛ ومن خاف على نفسه الهلاك ، حلّ له إلقاء نفسه في البحر إن رجي فيه النجاة بوجه ؛ وراكب السفينة إذا ابتلي بالحريق ، حل له ركب لوح في البحر ، وإنه من باب ما لزمنا العمل به عند الضرورة بلا علم .

ولأن من ابتلي بشرَّيْن لزمه اختيار أهونهما لديه عقلاً وشرعًا ، على أنها ما عرفت أن الإلقاء في البحر أهون إلا بنظر ، فقد كانت عرفت بطريق النظر أن راكب اللوح ممن ينجو برأسه غالبًا .

وكان الوليد لا ينجو في الأغلب من فرعون ، فلم تعرفه بإلقاء اللّه تعالى عِلْمَ ذلك في قلبها بلا نظر ، ولكن كان إيحاء اللّه تعالى أن ذكرها هذه الطريقة لطلب حياة موسى(٤٢٩) .

---

(٤٢٧) - قواطع الأدلة (٥/ ١٣١) .

(٤٢٨) - سورة القصص ، الآية (٧) .

(٤٢٩) - تقويم الأدلة ص(٣٩٧، ٣٩٨) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٣١) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٩١) .

وأجيب بجواب آخر ، مفاده إن الآية تدل على وجود المُلْهَمين بين الناس ، وعلى أنهم عَمِلوا بذلك ، إلا أنها لا تدل على أن غيرهم مُلْزَمُون بالعمل بإلهامهم ، فالدليل لا تثبت به الدعوى كاملاً(٤٣٠) .

وأما الجواب عن تمسكهم بقصة الخضر مع موسى - عليهما السلام - فقد عبرّ عنه الفناري بقوله : إنه لا خلاف فيما إذا أمر اللّه تعالى أحدًا بمتابعة بعض أصفيائه والتعلم منه ، ولا يمكن ذلك لغير الأنبياء(٤٣١) .

لكن الإمام الشاطبي(٤٣٢) في موافقاته ردَّ عليهم بقوله : وأما قصة الخضر - عليه السلام - وقوله : ﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى﴾(٤٣٣) فيظهر به أنه نبي ، وذهب إليه جماعة من العلماء ، استدلالاً بهذا القول ، ويجوز للنبي أن يحكم بمقتضى الوحي من غير إشكال ؛ وإن سلم فهي قضية عين ، ولأمر ما ، وليس جارية على شرعنا .

والدليل على ذلك أنه لا يجوز في هذه الملة لولي ولا لغيره ممن ليس بنبي أن يقتل صبيًا لم يبلغ الحُلُم ، وإن علم أنه طبع كافرًا ، وأنه لا يؤمن أبدًا ، وأنه إن عاش أرهق أبويه طغيانًا وكفرًا ، وإن أذن له من عالم الغيب في ذلك ؛ لأن الشريعة قد قررت الأمر والنهي ؛ وإنما الظاهر في تلك القصة أنها وقعت على مقتضى شريعة أخرى ، وعلى مقتضى عتاب موسى - عليه السلام - وإعلامه أن ثَمّ علمًا آخر وقضايا أخر لا يعلمها هو .

فليس كل ما اطلع عليه الولي من الغيوب ، يسوغ له شرعًا أن يعمل عليه ، بل هو على ضربين :

---

(٤٣٠) - الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه ص(٤٨٩) .

(٤٣١) - فصول البدائع (٢/ ٣٩٢) .

(٤٣٢) - هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخميّ الغرناطيّ أبو إسحاق الشاطبيّ ، علامة ، محقق ، قدوة ، حافظ ، مجتهد ، له الموافقات والاعتصام ، توفي سنة ٧٩٠ هـ . نيل الابتهاج بتطريز الديباج ص(٤٦) .

(٤٣٣) - سورة الكهف ، الآية (٨٢) .

أحدهما : ما خالف العمل به ظواهر الشريعة من غير أن يصح ردّه إليها ، فهذا لا يصح العمل عليه البتة .

والثاني : ما لم يخالف العمل به شيئًا من الظواهر ، أو إن ظهر منه خلاف فيرجع بالنظر الصحيح إليها ، فهذا يسوغ العمل عليه ، وقد تقدم بيانه .

فإذا تقرر هذا الطريق فهو الصواب ، وعليه يربي المربي ، وبه يعلق همم السالكين ، تأسيًا بسيد المتبوعين - صلى الله عليه وسلم - وهو أقرب إلى الخروج عن مقتضى الحظوظ ، وأولى برسوخ القدم ، وأحرى بأن يتابع عليه صاحبه ، ويقتدى به فيه(٤٣٤) .

وقد أجاب شيخ الإسلام ابن تيمية بجواب آخر ، ملخصه أن قصة الخضر ليس فيها خروج عن الشريعة ، ولهذا لما بيَّن الخضر لموسى الأسباب التي فعل لأجلها ما فعل ، وافقه موسى ، ولم يختلفا حينئذٍ ؛ ولو كان ما فعله الخضر مخالفًا لشريعة موسى ، لما وافقه .

ومثل هذا وأمثاله يقع للمؤمنين ، بأن يختص أحد الشخصين بالعلم بسبب يبيح له الفعل في الشريعة ، والآخر لا يعلم ذلك السبب ، وقد يكون الثاني أفضل من الأول ، مثل شخصين دخلا إلى بيت شخص ، وكان أحدهما يعلم طيب نفسه بالتصرف في منزله - إما بإذن لفظي أو غيره - فيتصرف ، وذلك مباح في الشريعة ، والآخر الذي لم يعلم هذا السبب لا يتصرف .

وخرق السفينة كان من هذا الباب ، فإن الخضر كان يعلم أن أمامهم ملكًا يأخذ كل سفينة غصبًا ، وكان من المصلحة التي يختارها أصحاب السفينة إذا علموا ذلك ، لئلا يأخذها ، خير من انتزاعها منهم .

---

(٤٣٤) - الموافقات (٢/ ٢٩٦- ٢٩٧) ؛ ومجموع الفتاوى (١١/ ٤٢٥) ؛ وروح المعاني (١٦/ ١٧) .

وكذلك قتل الغلام كان من باب دفع الصائل على أبويه ، لعلمه أنه كان يفتنهما عن دينهما ، وقتل الصبيان يجوز إذا قاتلوا المسلمين ، بل يجوز قتلهم لدفع الصول عن الأموال .

فلهذا ثبت في صحيح البخاري(٤٣٥) أن نجده – الحروري(٤٣٦) من رءوس الخوارج – لما سأل ابن عباس(٤٣٧) عن قتل الغلمان قال : **«إن كنت تعلم منهم ما علمه الخضر من الغلام فاقتلهم ، وإلا فلا تقتلهم»**(٤٣٨) .

قال الآلوسي : إنما قصد به ابن عباس – كما قال السبكي – المحاجة والإحالة على ما لم يمكن قطعًا لطمعه في الاحتجاج بقصة الخضر ، وليس مقصوده – رضي الله تعالى عنه – أنه إن حصل ذلك يجوز القتل(٤٣٩) .

إذا علمت ذلك فاعلم أنه مما يتفرع على مسألة خرق السفينة لتسلم من غصب الظالم ، فقد قالوا : إنه مما لا بأس به – حتى قال العز بن عبد السلام –(٤٤٠) إنه إذا كان تحت يد الإنسان مال يتيم أو سفيه أو مجنون ، وخاف عليه أن يأخذه ظالم ، يجب عليه تعييبه لأجل حفظه ، وكان القول

---

(٤٣٥) – هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري ، أبو عبد الله ، الإمام الحافظ الشهير ، صاحب الجامع الصحيح وغيره من المصنفات النافعة ، توفي سنة ٢٥٦ هـ . شذرات الذهب (. . . /١٣٤) .

(٤٣٦) – هو نجده بن عامر الحنفي من الخوارج ، أقاموا على إمامته مدة ، ثم اختلفوا عليه لأسباب عدة ، كان يعتقد أن مرتكب الصغيرة المصرَّ عليها مشرك ، ومرتكب الكبيرة إن لم يصر عليها فهو ليس بمشرك . الملل والنحل (١/ ١٦٥) .

(٤٣٧) – هو الصحابي عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حَبْر الأمة ، وتَرْجُمَان القرآن ، توفي بالطائف سنة ٦٨ هـ . الإصابة (٢/ ٢٢٠).

(٤٣٨) – صحيح البخاري ، في كتاب الفتن ، باب ظهور الخوارج (٤/ ١٥٠) ؛ ومجموع الفتاوى (١١/ ٤٢٥) .

(٤٣٩) – روح المعاني (١٦/ ١٧) .

(٤٤٠) – هو عز الدين بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي الشافعي ، سلطان العلماء ، له القواعد الكبرى ، والصغرى ، توفي سنة ٦٦٠ هـ . شذرات الذهب (٥/ ٣٠١) .

قول من عيَّب مال اليتيم ونحوه ، إذا نازعه اليتيم ونحوه ، بعد الرشد في أنه فعله لحفظه على الأوجه .

ونظير ذلك : ما لو كان تحت يده مال يتيم مثلاً ، وعلم أنه لو لم يبذل منه شيئًا لقاضٍ سوء ، لانتزعه منه وسلمه لبعض الخونة ، وأدى ذلك إلى ذهابه ، فإنه يجب عليه أن يدفع إليه ، ويتحرى في أقل ما يمكن إرضاؤه به ، ويكون القول قوله أيضًا(٤٤١) .

ثانيًا : الأجوبة عن الأحاديث التي استدل بها أصحاب المذهب الأول :

١- الجواب عن تمسكهم بحديث : **«كل مولود يولد على الفطرة»** هو نفس الجواب الذي ذكرناه على استدلالهم بقوله تعالى : ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾(٤٤٢) ذكر ذلك صاحب تقويم الأدلة(٤٤٣) .

٢- والجواب عن استدلالهم بحديث : **«اتقوا فِراسة المؤمن»** الحديث . . . قال صاحب القواطع : أما كرامة الفِرَاسة فلا ننكرها أصلًا ، ولكنا لا نجعل شهادة القلب حجة ، لجهلنا أنها من اللّٰه تعالى ، أو من إبليس أو من نفسه(٤٤٤) .

وقال الفناري : وهذا في العمل به في حق نفسه(٤٤٥) .

أقول : والحديث طرقه كلها ضعيفة(٤٤٦) .

٣- والجواب عن تمسكهم واستدلالهم بحديث وابصة ، فقد ورد في باب ما يحل فعله وتركه ، فيجب ترك ما يريبه إلى ما لا يريبه احتياطًا لدينه

---

(٤٤١) - روح المعاني (١٦/ ٢٠) .
(٤٤٢) - سورة الروم، الآية (٣٠) .
(٤٤٣) - تقويم الأدلة ص(٣٩٨) .
(٤٤٤) - قواطع الأدلة (٥/ ١٣١) ؛ وتقويم الأدلة ص(٣٩٨) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٩١).
(٤٤٥) - فصول البدائع (٢/ ٣٩٢) .
(٤٤٦) - راجع فيض القدير (١/ ١٤٤) .

على ما شهد له قلبه به ؛ فأما ما ثبت حله بدليله ، فلا يجوز تحريمه بشهادة القلب ؛ وكذلك ما ثبتت حرمته ، فلا يحل تناولها بشهادة القلب . قاله صاحب تقويم الأدلة[٤٤٧] ، ونقله الكاكي في شرحه على المنار[٤٤٨] .

لكن الزركشي أجاب عنه بقوله : فذلك في الواقعة التي تتعارض فيها الشبه والريب[٤٤٩] .

وأوضح منه عبارة الشوكاني التي قال فيها : هذا في الواقعة التي تتعارض فيها الأدلة[٤٥٠] .

ولكن متى نلجأ إلى الأخذ بفتوى القلب ؟ هل في التحريم أوفي الإباحة ؟

يجيب الغزالي عن ذلك بقوله : واستفتاء القلب إنما هو حيث أباح المفتي ، أما حيث حرم فيجب الامتناع ، ثم إنه لا يعول على كل قلب ، فرب موسوس ينفي كل شيء ، ورب مساهل نظر إلى كل شيء ، فلا اعتبار بهذين القلبين ، وإنما الاعتبار بقلب العالم الموفق المراقب لدقائق الأحوال ، فهو المحك الذي تمتحن به حقائق الصدر ، وما أعز هذا القلب[٤٥١] .

والعلامة الفناري يحسم الجواب لصالح المذهب الثالث ؛ فيقول : هو للعمل له ، لا أن يدعو الناس إليه ولا نزاع فيه[٤٥٢] .

وأجاب أحد المحدثين بما نقله من كتاب فيض القدير الذي نسبه إلى الغزالي ؛ فقال : بأن الحديث كان لوابصة في واقعة تخصه ، بمعنى أن

(٤٤٧) - تقويم الأدلة ص(٣٩٨) .
(٤٤٨) - جامع الأسرار (١٤٣٦/٥) .
(٤٤٩) - البحر المحيط (١٠٥/٦) .
(٤٥٠) - إرشاد الفحول ص(٢٣٢) .
(٤٥١) - البحر المحيط (١٠٥/٦) ؛ وإرشاد الفحول ص(٢٣٢) ؛ والاجتهاد ومدى حاجتنا إليه ص(٤٩١) .
(٤٥٢) - فصول البدائع (٣٩٢/٢) .

حديث وابصة جاء في واقعة معينة لشخص معين ؛ ووقائع الأعيان لا عموم لها ، كما هو معلوم .

ثم قال : وعلى فرض عموم الحديث ، فموضع هذا فيما لا نص فيه ولا حجة شرعية ، وإلا وجب اتباع الشرع لعموم الأدلة في ذلك ، وبالتالي يبطل الاستدلال بالحديث(٤٥٣) .

٤- وأما الجواب عن تمسكهم بحديث عمر – رضي الله عنه – فقد عبر عنه الشيخ الدبوسي بقوله : ففيه أنه كان مخصوصًا به ، ونحن لا ننكر هذه الكرامة ، وإنما ننكر إثبات الشرع به ؛ وعمر – رضي الله عنه – ما كان يعمل في المشروعات إلا بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ثم رأى نظر واستدلال ، وما كان يدعو الناس إلى ما في قلبه(٤٥٤) .

والحديث ليس فيه دليل على أن المحدَّث أو المُلْهَم يعمل بحديث قلبه في مواجهة الشرع ، ولو فعل ذلك لكان محدَّثًا من الشيطان لا من الرحمن .

نقل ابن القيم عن شيخه قوله : وأما ما يقوله كثير من أصحاب الخيالات والجهالات : «**حدثني قلبي عن ربي**» فصحيح أن قلبه حدثه ، ولكن عمَّن ؟ عن شيطانه أو عن ربه ؟ فإذا قال حدثني قلبي عن ربي ، كان مُسْنِدًا الحديثَ إلى من لم يعلم أنه حدثه به ، وذلك كذب .

ثم قال : ومحدَّث الأمة – أي : عمر – رضي الله عنه – لم يكن يقول ذلك ، ولا تفوَّه يومًا من الدهر ، وقد أعاذه الله من أن يقول ذلك ، بل كتب كاتبه يومًا : «**هذا ما أرى الله أمير المؤمنين عمر بن الخطاب**» فقال : لا ، امحه واكتب : هذا ما رأى عمر بن الخطاب ؛ فإن كان صوابًا فمن الله ؛ وإن كان خطأ فمن عمر ، والله ورسوله منه بريء .

فهذا قول المحدث بشهادة الرسول – صلى الله عليه وسلم – وأنت ترى

(٤٥٣) – فيض القدير (١/ ٤٩٥) ؛ وموقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى ص(٤٧- ٤٨) .

(٤٥٤) – تقويم الأدلة ص(٣٩٨) ؛ وجامع الأسرار (٥/ ١٤٣٦) .

الاتحادي ، والحلولي ، والإباحي ، والشطّاح ، والسماعي ، يجاهر بالقحة والفرية ، فيقول : حدثني قلبي عن ربي .

فانظر إلى ما بين القائلين والمرتبتين ، والقولين والحالين ، وأعط كل ذي حق حقه ، ولا تجعل الزغل والخالص شيئًا واحدًا[(٤٥٥)] .

وأجيب بجواب آخر عن هذا الحديث - أي : حديث عمر - بأنه لا يدل على وجوب العمل على كل أحد سمع ذلك من المُلْهَم ، فالدليل لا تثبت به جميع أجزاء الدعوى[(٤٥٦)] .

ثالثًا : الجواب على ما ظنوه إجماعًا على حجية الإلهام ، وذكرهم بعض الوقائع عن أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - والإلهامات التي حكيت عن بعض أنبياء بني إسرائيل .

قال أبو زيد : وأما أقوال الصحابة ، فقد ذكرنا تأويلها فيما مضى ، ولم يثبت منهم إلا عن نظر واستدلال[(٤٥٧)] .

ولخَّص صاحب القواطع ما تأوله أبو زيد ؛ فقال : قال أبو زيد : وقد ابتليت بقوم زعموا أن العبد يرى ربه بقلبه ، فيعرفه بلا نظر ، ولا استدلال بالآيات ، وكأن هذا قول لم يكن في السلف ، والقلب مضغة ليس لها حاسة رؤية ، مثل ما لسائر الأعضاء حاسة رؤية ، فلا فرق بين قول من يقول : رأيت ربي بقلبي ، وبين قول من يقول : رأيت ربي بيدي أو سمعي .

قال : وإنما رؤية القلب علمه بنظرِه ، ونظره التفكُّرُ ، لا يتصور غير ذلك ؛ ولهذا قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: **«تفكروا في الآيات ولا تفكروا في الذات»**[(٤٥٨)] .

---

(٤٥٥) - مدارج السالكين (١/ ٦٤) .

(٤٥٦) - الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه ص(٤٩٠) .

(٤٥٧) - تقويم الأدلة ص(٣٩٨) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٩١) .

(٤٥٨) - قال صاحب المقاصد الحسنة ص(١٥٩) : هذا الحديث مرويّ بأسانيد ضعيفة ، وبألفاظ قريبة مما ذكره المصنف .

لأن الآيات محسوسة ، فالتفكر فيها يدلنا على اللّه تبارك وتعالى ، وأما التفكر في الذات فيوجب التعطيل ، كنظر العين إلى ما لا يُرى .

وإنما مثاله : نجار في بيت لا يُرى ، ويخرج منه الخُشُبُ المنجورة ، فيفيد نظر الناظر إلى الخُشُبِ المنجورة العلم بالنجارة ، والنظر إلى النجار نفسه يجهله بحاله .

قال : وحكي لنا عن محمد بن زكريا(٤٥٩) أنه قال لأصحابه : إذا كلمكم الموحدون في الآيات ، فكلموهم في الذات ، وبه تعلق فرعون في محاجة موسى – عليه السلام –: فقال : ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(٤٦٠) فأعرض موسى عن جواب المحال ، وأجاب بالوصف ، قال : ﴿رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾(٤٦١) وما كفر حكماء الأوائل إلا بتفكرهم في الذات والماهِّية(٤٦٢) .

قال أبو زيد : ولأن التفكر في الشيء قبل الوقوف عليه لا يتصور ، والتفكر للوجود لا يتصور إلا في موجود يدل عليه ، على أن التفكير نفسه نظر واستدلال ، وما دعوناك إلّا إليه ، وإنما أنكرنا كينونة الرأي حجة بلا نظر أصلًا(٤٦٣) .

– وأما الجواب على استدلالهم بما قرره الأصوليُّون من الترجيح بين القياسين المتعارضين بشهادة القلب ، وكذلك أنواع التحري التي ذكروها سواء كانت في القبلة ، أو في اختلاط الحلال بالحرام ، أو النجس بالطّاهر .

أجاب عنه صاحب الميزان بقوله : وأما التحري ، فإنه ليس من باب الإلهام ، فإنه على أصلهم : الإلهام من اللّه تعالى يكون في حق العدل

---

(٤٥٩) – هو الغلابي ، إمامي من أهل البصرة ، له تأليفات في التاريخ ، ضعفه وكذبه كثير من المحدثين . ميزان الاعتدال (٣/ ٥٥٠) ؛ والأعلام (٦/ ٣٦٤) .

(٤٦٠) – سورة الشعراء ، الآية (٢٣) .

(٤٦١) – سورة الشعراء ، الآية (٢٤) .

(٤٦٢) – قواطع الأدلة (٥/ ١٢٨– ١٢٩) .

(٤٦٣) – تقويم الأدلة ص(٣٩٦– ٣٩٧) .

الورع لا في حق الفاسق ، لكن التحري في الأحكام مشروع في حق الكل ، ولأن التحري هو العمل بشادة القلب ، وحكمه عند عدم سائر الأدلة الشرعية والعقلية ، بنور القلب ، والنظر بالاستدلال بالأحوال ، وهو حكم عرفناه بالشرع في موضع ليس ثمة دليل من الأصول الأربعة قائمًا مقامها ، في حق العمل بطريق الضرورة ، على ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : **«من شك في صلاته فلم يدر أثلاثًا صلّى أم أربعًا ، فليتحرَّ الصواب وليبن عليه»**(٤٦٤) ولما روي أنه - صلى الله عليه وسلم - قال : **«دع ما يريبك إلى ما يريبك»**(٤٦٥) .

ولهذا فإن خبر الفاسق والصبي العاقل في أمور الدين مبنيّ على تحكيم القلب عند الضرورة ، وفي المعاملات مقبول من غير تحر ، والأفضل أن يحكم رأيه فيه أيضًا احتياطًا ، بخلاف ما نحن فيه ، فإن الكلام في حال قيام سائر الحجج ، فالحِلّ الثابت بدليله لا يجوز تحريمه بشهادة القلب ، والحرمة الثابتة بدليلها لا تزول بشهادة القلب .

وأما عند عدم الدلائل الأربعة ، فالإلهام يكون حجة في حق المُلْهَم ، لا في حق غيره ، والتحري قد لا يكون حجة في الجملة كما في الفروج ؛ لأن التحري قد يقع خطأ ، وقد يقع صوابًا ؛ والإلهام الذي من الله لا يكون إلا صوابًا وحقًّا ؛ فأما الإلهام الذي يكون باطلًا ، فهو وسوسة الشيطان وتمنى

---

(٤٦٤) - رواه مسلم في كتاب المساجد ، باب السهو في الصلاة (٥/ ٦٠) ؛ وأحمد في مسنده (٣/ ١٨٣) ، والنسائي كتاب السهو ، باب إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك (٢/ ٢٧) ؛ والدارقطني في سننه ، كتاب الصلاة ، باب من شك في صلاته (٢/ ٣) ؛ والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، كتاب الصلاة ، باب سجود السهو (٦/ ٣٩١)؛ ونصب الراية ، كتاب الصلاة ، باب سجود السهو (٢/ ١٦٩) .

(٤٦٥) - رواه الترمذي في صفة القيامة (٤/ ٦٦٨) ، رقم (٨/ ٢٥) ، وقال : حديث حسن صحيح ؛ والنسائي في الأشربة ، باب الحث على ترك الشبهات (٨/ ٣٢٧-٣٢٨) ؛ والطيالسي في مسنده ص(١٦٣) ؛ وأحمد (١/ ٢٠٠) ، والحاكم (٢/ ١٣) ، وقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ؛ والدارمي في سننه (٢/ ٢٥٤) ؛ وانظر : المقاصد الحسنة ص(٣٤٦) ، وفيض القدير (٢/ ٥٢٨) ؛ وإرواء الغليل ، كتاب الطهارة ص(٤١) .

النفس ، وليس بإلهام حقيقة ، فدلّ على التفرقة بين الأمرين[(٤٦٦)] .

لكن العلامة الفناري أوجز ما أطنب فيه صاحب الميزان ؛ فقال : التحري ليس من الإلهام المخصوص بالعدل التقي ، بل هو دليل ضروري لا يعمل به إلا عند العجز عن التمسك بأسباب العلم ، مشروع في حق الصالح والطالح[(٤٦٧)] .

رابعًا : الجواب على ما ظنوه حجة لهم ، وهو قياس الإلهام على الرؤيا الصادقة .

نقول لهم : قياسكم الإلهام على الرؤيا الصادقة - وخصوصًا رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتمثل الشيطان به - هذا القياس لم يستوف الشروط المعتبرة عند الأصوليين ؛ لأن الأصل غير مسلم به عند الخصم ، ومن شرطه أن يكون متفقًا عليه عند الجميع[(٤٦٨)] ؛ لأن الرؤى الصادقة مجرد مبشرات ومنبهات ، كما جاء في الحديث ، وليست أدلة تؤخذ منها الأحكام الشرعية ، حتى وإن كانت رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم نفسه ، خاصة بعد أن أكمل الله لنا الدين ، وأتم علينا النعمة .

نقل الزركشي عن الأستاذ أبي إسحاق[(٤٦٩)] قوله : ولا يجوز أن يثبت بالرؤيا شيء ، حتى لو رأى واحد في منامه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بحكم من الأحكام لم يلزمه ذلك ، لأن الأحكام لا تثبت بالمنام ، إلا في حق الأنبياء أو بتقريرهم[(٤٧٠)] .

ولأن النائم ليس من أهل التحمل والرواية لعدم تحفظه ؛ وأما المنام الذي

---

(٤٦٦) - الميزان ص(٦٨٣-٦٨٤) .

(٤٦٧) - فصول البدائع (٢/ ٣٩٢) .

(٤٦٨) - الأساس في القياس ص(١٢٠) .

(٤٦٩) - هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم ، أبو إسحاق ، الأستاذ ، الإسفراييني ، ركن الدين توفي سنة ٤١٨ هـ . شذرات الذهب (٣/ ٢٠٩)

(٤٧٠) - البحر المحيط (١/ ٦٢- ٦٣) .

روي في الأذان وأمر النبي – صلى الله عليه وسلم – بالعمل به ، فليس الحجة فيه المنام ، بل الحجة فيه : أمره – صلى الله عليه وسلم – بذلك[٤٧١] .

وحكي عن الشيخ ابن دقيق العيد[٤٧٢] قوله : إنه إن كان أمره بأمر ثبت عنه في اليقظة خلافه ، كالأمر بترك واجب أو مندوب ، لم يجز العمل به ؛ وإن أمره بشيء لم يثبت عنه في اليقظة خلافه استحب العمل به .

قال الزركشي : ومن ثم لم يجب الحد على من قذف امرأة بأنها وطئت في النوم ، ولا عليه إذا أقر أنه زنى في النوم[٤٧٣] .

**الجواب عن تمسكهم بالعصمة لأئمتهم ومشايخهم :**

نجيب عليه ونقول لهم : الذي عليه إجماع الأمة سلفًا وخلفًا ، أن العصمة لا تكون إلا للأنبياء ، وعلى رأسهم نبينا صلى الله عليه وسلم وقد عبَّر عن ذلك قائلنا الإمام مالك – رحمه الله – فقال : **«الكل يخطئ ويصيب إلا صاحب الروضة صلى الله عليه وسلم»** .

وقال أبو زيد الدبوسي : العصمة لم تثبت لغير الأنبياء – عليهم السلام – على البتات ، فلا يمكن البناء عليه ، ولا تتصور العصمة لمن لم يعرف الحجج ولم يستدل بالآيات[٤٧٤] ، هذا أوّلاً .

ثانيًا : ما كان ينبغي لعبد العلي هذا أن يرتجل كلامًا أشبه بالخطب التي تلقى على بعض المنابر من ذوي الحناجر الذين لا سند لهم سوى رفع أصواتهم ، وهذا الصنيع بعيد كل البعد عن أن يدون في مدونات علم أصول الفقه ، الذي هو ميزان المعقول ، ومنطق المنقول .

---

(٤٧١) – البحره المحيط (٦/ ١٠٦) .

(٤٧٢) – هو علي بن وهب بن مطيع ، مجد الدين ، ابن دقيق العيد القشيري ، شيخ الصعيد في زمنه ، توفي سنة ٦٦٧ هـ . شذرات الذهب (٥/ ٣٢٤) .

(٤٧٣) – البحر المحيط (١/ ٦٢-٦٣) ؛ وإرشاد الفحول ص(٢٤٨) .

(٤٧٤) – تقويم الأدلة ص(٣٩٨) .

ثالثًا : ما قاله عبد العلي هو بعينه ما قالته الشيعة الإثنا عشرية في أئمتهم من أنهم عن الخطأ معصومون ، وأن ما يلهمونه لا يتطرق إليه الخطأ ؛ لأنه إلهام من اللّٰه ، يكشف له به ما غاب عن غيره ، فهو الصواب حتمًا ، سواء كان خبرًا أو حكمًا .

وقد نقلنا آنفًا من كلام ابن تيمية وغيره ، أنه لا عصمة لغير الكتاب والسنة ، ولم يدر المسكين أنه بصنيعه هذا قد أثبت العصمة لغير رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ، وبالتالي أوجبه - كما أوجبوا - طاعة لغير اللّٰه ورسوله ، على خلاف ما قرره الكتاب والسنة .

رابعًا : ردَّ عليه نفر من بني جلدته ، وأنكر عليه مقالته فقال : إن مما يخلق في قلوبهم (أي : قلوب شيوخه) من علوم ضرورية ليس بالنسبة لغيرهم كذلك ، وإلا لم يكن مثار خلاف ، ثم إن للقوم في طريقهم متاهات ، وإن الشيطان لهم بالمرصاد ، ولذلك تجدهم مختلفين في بعض الأشخاص ، يعتبرهم بعضهم من المطرودين ، بينما يعدهم البعض الآخر من الواصلين ، وإن كبار القوم يوصون المريدين باتباع الكتاب والسنة ، ويحسبونه ميزانًا يعرف به الصوفي الحق من الدَّجّال .

قال أبو سليمان الداراني : ربما تقع في قلبي النكتة من نكت القوم أيامًا ، فلا أقبلها إلا بشاهدين عدلين : الكتاب ، والسنة .

قال الجنيد : مذهبنا هذا مقيد بالأصول ، بالكتاب والسنة ؛ فمن لم يحفظ الكتاب ، ولم يكتب الحديث ، ولم يتفقه ، لا يقتدى به .

ثم قال : فهذه أقوال كبار أصحاب الخواطر والإلهامات ، لم يقولوا إلا بالكتاب والسنة ، ولم يعتدوا بما خالفهما .

بل إن دعوى الإلهام بالنسبة لغير الملهم ، مجرد دعوى تحتاج إلى ما يثبتها ، فضلًا عن أن يكون دليلًا شرعيًا .

ثم إن هناك فرقًا بين قبول كلية من الكليات - وهي جواز حصول الإلهام لبعض عباد اللّٰه الصالحين في قضيتنا - وبين قبول كل ما يمكن أن يكون من

أفراده ، وبالتالي فلا فائدة للقول بحجية الإلهام على الجميع ، يعني على المُلْهَم نفسه وعلى غيره(٤٧٥) .

وفي نهاية الأجوبة على أدلة المذهب الأول يجمل بي أن أثبت عبارة الولي العراقي في الغيث الهامع ، لما لها من أهمية في بيان معتقده في الإلهام ، بالإضافة إلى أنها تعد جوابًا إجماليًّا على أصحاب المذهب الأول ، وذلك مع ما سبق من أجوبة تفصيليّة .

قال – رحمه اللَّه – ولا حجة في شيء مما استدلوا به ، لأنه ليس المراد الإيقاع في القلب بلا دليل ، بل الهداية إلى الحق بالدليل ، كما قال علي – رضي اللَّه عنه – **«إلا أن يؤتي اللَّه عبدًا فهمًا في كتابه»** .

قال : وكان شيخنا البلقيني(٤٧٦) يقول : إن الفتوحات التي يفتح بها على العلماء في الاهتداء إلى استنباط المسائل المشكلة من الأدلة ، أعم نفعًا وأكثر فائدة ، مما يفتح به على الأولياء من الاطلاع على بعض الغيوب ، فإن ذلك لا يحصل به من النفع مثل ما يحصل بهذا .

قال : فهذا أيضًا موثوق به لرجوعه إلى أصل شرعي ، وذاك قد يضطرب الأمر فيه ويشتبه بتسويل الشيطان لعدم رجوعه إلى قاعدة شرعية ، وإن كان الغالب أن الخواطر الملكية تستقر ، والشيطانية تضطرب ، وعلى كل حال ، فلا يجوز أن يعتمد منها على ما ليس له دليل شرعي(٤٧٧) .

---

(٤٧٥) – الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه ص(٤٩٢- ٤٩٦) ؛ وموقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى ص(٦٢) وما بعدها .

(٤٧٦) – هو عمر بن رسلان بن نصير الدين البلقيني ، الكناني ، العسقلاني الشافعي ، الحافظ ، المحدث ، الفقيه ، الأصولي ، له منهج الأصلين ، وشرحان على الترمذي وغيرهما ، توفي سنة ٨٠٥ هـ بالقاهرة . أعلام أصول الفقه الإسلامي (٣/ ٣٠٧- ٣٠٨) .

(٤٧٧) – الغيث الهامع (٣/ ٨٢٠) .

## المطلب الثالث

## ذكر بعض شبهات الإمام الغزالي والجواب عنها

سبق أن ذكرنا في بيان المثبتين للإلهام مطلقًا ، أن الإمام الغزالي معدود عليهم ، وأن له وجهة نظر خالف فيها غيره في وصول المريد لمرتبة الكشف والإلهام ، وهي تعد بديلًا عنده عن تحصيل العلم الشرعي ، واكتسابه بطرقه المعروفة عند طلبة العلم ، وشبهات أخرى أثارها في كتابه المسمى «إحياء علوم الدين» .

وإن كنا قد أجبنا عن أدلة أصحاب هذا المذهب فيما سبق ، إلا أنه لمكانة الإمام في نفوسنا ، وعلو شأنه بين شيوخنا ، وهو الذي له مؤلفات سارت بها الرُّكْبَانِ ، واستعصى تحصيلها على الشيوخ والشُّبَان ، فكان لابد لنا من وقفة معه ؛ لنطَّلِعَ على عبارته ، ونستجليَ كلامه على حقيقته .

فلذلك عزمنا على تلخيص شبهاته في نقاط ، ثم نذكر الجواب عقبها ، وذلك على الوجه التالي :

**الشبهة الأولى :**

صدَّر كلامه - رحمه الله - في مبحث عنوانه «**بيان الفرق بين الإلهام والتعلُّم ، والفرق بين طريق الصوفيّة في استكشاف الحق وطريق النُّظَّار**» قال : اعلم أن العلوم ليست ضرورية ، وإنما تحصل في القلب في بعض الأحوال ، تختلف الحال في حصولها ، فتارة تهجم على القلب كأنه ألقي فيه من حيث لا يدري ، وتارة تكتسب بطريق الاستدلال والتعلُّم ؛ فالذي يحصل لا بطريق الاكتساب يسمى إلهامًا ؛ والذي يحصل بالاستدلال يسمى اعتبارًا واستبصارًا .

**الشبهة الثانية :**

قال - رحمه اللّه - : الأنبياء والأولياء انكشف لهم الأمر ، وفاض على صدورهم النور، لا بالتعلّم والدراسة والكتابة للكتب ، بل بالزهد في الدنيا ، والتبرُّؤ من علائقها ، وتفريغ القلب من شواغلها ، والإقبال بكنه الهمة على اللّه تعالى .

ثم قال : فمن كان حاله كذلك ، فإنه يخلو بنفسه في زاوية مع الاقتصار على الفرائض والرواتب .

**الشبهة الثالثة :**

يعتقد الغزالي أن فكر المريد يتفرق بقراءة القرآن ، وبالتأمُّل في كتب التفسير والحديث وغيرهما .

كما أنه يعتقد أن المريد إذا أراد أن يجمع قلبه ، فعليه أن يجتهد حتى لا يخطر بباله شيء سوى اللّه تعالى ، وتكون غايته - في حاله وتَرْحَاله - تحصيلَ مرتبة الكشف والإلهام ، كما فتحها على الأنبياء والأولياء .

**الشبهة الرابعة :**

إذا كان حال المريد على الوجه الذي وصفه الغزالي فيما سبق ، فإنه يكون قد وصل إلى مرتبة «**الحقيقة**» التي يجيء بها الكشف - كما زعم - لأنها تكون من نصيب الخواصّ ، بخلاف مرتبة «**الشريعة**» التي هي من نصيب العوامّ ، ولذلك اشتهر عنده قول بعض أهل طريقته : «**من نظر إلى الخلق بعين الشريعة مقتهم ؛ ومن نظر إليهم بعين الحقيقة عذرهم**» ، ومن هنا قال من قال منهم : «**العلم الذي عند موسى هو علم الشريعة**» ؛ ولذلك أنكر خرق السفينة ، وقتل الغلام بغير جناية ، وإقامة الجدار بغير أجرة لقوم لا يستحقون ذلك ؛ أما العلم الذي عند الخضر فهو علم «**الحقيقة**» ؛ ولهذا بيّن لموسى أسرار هذه الأفعال التي فعلها .

**الشبهة الخامسة :**

ترتب على ما سبق أنهم - أي : الصوفية - كما ذكر الغزالي ، احتقروا علم الشرع الذي يؤخذ من النصوص ، ويطلب بطرقه المعروفة من العلماء ، والذي يروى بالأسانيد ، وسموه **«علم الورق»** .

واعتنوا بما يسمى علم **«الباطن»** أو **«الحقيقة»** أو **«اللَّدُنيّ»** علم الخضر لا علم موسى ، وعلم أصحاب **«الأذواق»** لا علم أصحاب **«الأوراق»** حتى نقل عن بعضهم : العلم حجاب بين صاحبه وبين اللّه .

ثم أطلق هو وغيره على صاحب العلم الشرعي : **«عالم»** ، وعلى صاحب الكشف : **«عارف»** ، وحكى قول بعضهم : العالم : يسعطك الخل والخردل ، والعارف : ينشقك المسك والعنبر ؛ وقول بعضهم ، وقد قيل له : ألا ترحل حتى تسمع من عبد الرزاق ؟ فقال : ما يصنع بالسماع مَنْ عبد الرزاق من يسمع من الخلّاق ؟ وقول الآخر : إذا رأيت الصوفي يشتغل بـ **«أخبرنا»** و **«حدثنا»** ، فاغسل يدك منه ؛ وقول الآخر : لنا علم الخرق ، ولكم علم الورق(٤٧٨) .

ثم عقد مبحثًا طويلًا وذكر فيه شواهد من الشرع على صحة طريق أهل التصوّف في اكتساب المعرفة لا من التعلُّم ولا من الطريق المعتاد .

وحتى لا نخرج عن المقصود بما ذكرناه ، ونشرع في الجواب عنها واللّه الموفق .

**الجواب عن هذه الشبهات :**

نلخص الجواب عن هذه الشبهات في نقاط على الوجه التالي :

**النقطة الأولى :**

في الشبهة الأولى ذكر - رحمه اللّه - **«أن العلوم ليست ضرورية»** ، هذه

(٤٧٨) - راجع : إحياء علوم الدين (١/١٨- ٢٠) ؛ وروح المعاني (١٦/١٧- ١٨) ؛ ومدارج السالكين (٢/ ١٦٤) وما بعدها .

العبارة إن جاز سماعها من غير الغزالي ، فلا يجوز بحال سماعها من صحاب «المستصفى» ، هذه الموسوعة الأصولية التي استعصت على كثير من فحول العلماء ، حتى أن يلخصوها ، مثل : ابن قدامة الحنبلي في روضة الناظر ، وابن رشيق(٤٧٩) المالكي في لباب المحصول .

وهو أيضًا صاحب المنخول ، وأساس القياس ، وشفاء الغليل وغيرها من مؤلفاته التي تربو على الخمسمائة في كل الفنون(٤٨٠) .

الأمر الذي يجعلنا نسأله : لماذا لم يكتف بالعلوم الإلهاميَّة - كما وصف حال أهل طريقته - ويكفنا مؤنة القراءة في مصنفاته التي ما زالت تستعصى على كثير من طلبة العلم ؟! ألا يعد هذا تناقضًا منه ، مع ما أثبته في وصف حال أهل الطريق في كتابه المسمى «إحياء علوم الدين» ، أم أنه غير مقتنع به بدليل كثرة آثاره التي تدل عليه .

مع تسليمنا في إمكان حصول الإلهام والكشف ، ووقوعه لبعض الأشخاص بالضوابط والشروط التي سبق أن ذكرناها .

**النقطة الثانية :**

ذكر في الشبهة الثانية : حال الأنبياء والأولياء وانكشاف الأمر لهم لم يكن بالتعلُّم والدراسة ، ولا بكتابة الْكتب ، بل بالزهد في الدنيا ، ثم قال : فمن كان حاله كذلك ، فإنه يخلو بنفسه في زاوية مع الاقتصار على الفرائض والرواتب .

مما يجعلنا نتساءل : لماذا جمعتَ الأولياء مع الأنبياء في عبارتك ؟ هل هما شيء واحد ؟ لا أعتقد أنك تقول بذلك ؛ لأن الأنبياء مُصْطَفَوْنَ من اللَّه تعالى ، ولهم رسالة محددة من اللَّه جل وعلا ، وينزل عليهم الوحي ،

---

(٤٧٩) - هو أبو الحسين بن عتيق بن الحسين بن عتيق بن الحسين بن رشيق بن عبد اللَّه الربعي ، المنعوت بالجمال ، ولد في الإسكندرية بمصر سنة ٥٤٩ هـ ، ومات بالقاهرة سنة ٦٣٢ هـ ، ودفن بسفح المقطم . مقدمة لباب المحصول (١/ ٢٥) .

(٤٨٠) - راجع : مقدمة التحقيق لكتاب المنخول ص(٣٠) ، وفيها حصر لبعض مؤلفاته .

بخلاف الأولياء ؛ أو أنك تريد قياس الأولياء على الأنبياء ؟ إذا كان ذلك كذلك ، فنجيبك بِحُرِّ كلامك من كتابك **«أساس القياس»** : فهذا قياس فاسد للفرق بين المقيس والمقيس عليه ، كما أن علة إرسال الرسل ليست مساوية لعلة وجود الأولياء بين الناس ، كما أن إلهام الأنبياء كان جزءًا من الوحي ، وإن قلنا بأن لبعض الأولياء نوع إلهام بفضل اللّه ، فليس لهم وحي البتة ، هذا أوّلاً .

وثانيًا : أردت أن ترشد بعض من يريد أن يسلك طريق الأنبياء والأولياء ، بالانقطاع في زاوية ، والاقتصار فيها على الفرائض والرواتب حتى يبلغ درجة الإلهام .

ممّا يجعلنا نسألك : هل بلغ النبي صلى اللّه عليه وسلم رتبة النبوة بالانقطاع في زاوية ، واقتصر على ما ذكرت ، وهل كانت غايته تحصيل مرتبة الإلهام كما زعمت ؟!

لو كان الأمر كما وصفت لما دعا الناس إلى الإسلام ، ولما تعرض للإيذاء من الكفار ، ولما هاجر ، ولما فتح اللّه عليه جزيرة العرب ، ولما غزى الغزوات ، وعرّض نفسه وأصحابه للهلاك ، ولما أرسل الرسل إلى ملوك المعمورة ولما . . . ولما . . . وكما تعلم أن الإسلام ينبذ التواكل والتكاسل ، ويدعو إلى العمل لا إلى الانقطاع في زاوية ، كل هم المنقطع فيها أن يُلْهَم أو يُكْشَفَ له .

ماذا لو أدركه الموت وهو على ذلك ؟ هل ترى أنه أدى خلافته ورسالته التي أنيط بها من اللّه تعالى قبل نفسه والناس ؟! الجواب : لا أظن ذلك .

**النقطة الثالثة :**

ذكر في الشبهة الثالثة : أن فكر المريد يتفرق بقراءة القرآن ، وبالتأمُّل في كتب التفسير والحديث وغيرها ، وعلى المريد ألا يفكر في شيء سوى اللّه تعالى حتى يحصل على درجة الكشف والإلهام .

نقول لك : هذا كلام لا يقوله من كان عنده مسكة عقل ، كيف تكون

قراءة القرآن سببًا في بعثرة قلب المريد ؟! وكيف يكون التأمل في تفسير كلام الله تعالى ، وفي مدارسة سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سببًا في تفرق قلبه ، والنبي - صلى الله عليه وسلم - حصنًا على قراءة القرآن ، ورتب الأجر على كل حرف ؛ ومعلوم أن السنة مفسرة لكلام الله - عزَّ وجلّ - وقديمًا قيل : **«والعلم قال الله قال رسوله»** فالقرآن والسنة حق ؛ ونفسك إن لم تشغلها بالحق شغلتك بالباطل .

وإذا كنتَ قد نصحت المريد ألا يفكر في شيء سوى الله تعالى حتى يحصل على الكشف والإلهام ، فاعلم أن الاشتغال بتلاوة كتاب الله تعالى ، والتأمُّلَ في تفسيره ، ودراسةَ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم هي من أعظم أبوب التفكر في الله تعالى ، وليس كما زعمت .

أما الغاية التي تسعى إليها ، فقد يمضي العمر الشريف ، وقد تجيء أو لا تجيء ؛ ولأن هذا ليس طريق النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه - رضوان الله عليهم أجمعين - فكلامك غير مسلم ، ولا يثبت دعواك ؛ لأن الكشف أو الإلهام أمر لا يطلب ، وإنما هو أمر يوهب .

ولقد صدق ما ذكره أحد المحققين عن واحدٍ من المتعبدين الذي حبس نفسه للصيام والقيام والتعبد أربعين يومًا رجاء أن تتفجر الحكمة من قلبه على لسانه مصداقًا لحديث : **«من أخلص لله أربعين يومًا»** . . . الحديث . . . فلما مرت الأربعون يومًا لم ير أثرًا للحكمة التي ركض وراءها ، وأطال العبادة من أجلها .

وعندئذٍ سأل أحد العلماء الربانيين عن مصداقية الحديث أو الأثر المذكور .

فقال له العالم : الحديث فيمن أخلص لله وحده ، وأنت لم تخلص لله ؛ إنما أخلصت للحكمة .

وما ذكره الغزالي من هذا النوع ، فهم لا يخلصون لله تعالى ، إنما يخلصون للكشف والإلهام(٤٨١) .

(٤٨١) - موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى ص(٧٨) .

**النقطة الرابعة :**

جاء في الشبهة الرابعة التي ذكرها الغزالي ، والتي نقل فيها عبارات عن أهل طريقته تؤيد مسلكه ، وذكر أنه إن فعل المريد ذلك ، يكون قد وصل إلى مرتبة «**الحقيقة**» التي يجيء بها الكشف ، والتي هي من نصيب الخواص .

أما «**الشريعة**» فهي من نصيب العوامّ ، فعلم الخضر «**حقيقة**» ، وعلم موسى «**شريعة**» .

أقول جوابًا على هذه الشبهة بأن تفرقتهم بين «**الشريعة**» التي يجيء بها النص و«**الحقيقة**» التي يجيء بها الكشف ، واعتبارهم الأولى من نصيب العوام ، والثانية من حظّ الخواصّ ، هذه التفرقة انتهت بطائفة منهم إلى الوقوع في ضلالات عدة :

– منها : أنه قد يعتبر العمل معصية بل كبيرة ، في نظر أهل الشريعة ، على حين يعدّ مباحًا بل قربة في نظر أهل الحقيقة[٤٨٢] .

– ومنها : أن هذه التفرقة أدّت إلى احتقار بعض المتصوفة لعلم الشرع ، الذي يعرف من النصوص ، ويطلب من العلماء ، ويروى بالأسانيد ؛ واشتدّت عنايتهم بعلم الباطن ، أو العلم اللَّدُنيّ .

– ومنها : أنهم استدلوا على هذه التفرقة بقصة موسى والخضر التي ذكرها اللّه في سورة الكهف ؛ فالعلم الذي عند الخضر لم يأت نتيجة تعلم ولا اكتساب ، إنما هو علم وهبي ، وهو العلم «**اللَّدُنيّ**» ، أخذًا من قوله تعالى : ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾[٤٨٣] . أما موسى لم يكن معه إلا علم الظاهر .

وقد سبق أن نقلنا عن الإمام الشاطبي رده على قصة الخضر التي يحتج بها قوم على جواز الخروج على ظاهر الشريعة لمن سموهم الأولياء أو أهل

(٤٨٢) – موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى ص(٧٨) .
(٤٨٣) – سورة الكهف ، الآية (٦٥) .

الكشف .

وقد أنكر العلامة الآلوسي – وهو صوفي – هذه التفرقة ، وقد نقل عن السرهندي قوله : «للشريعة ثلاثة أجزاء : علم ، وعمل ، وإخلاص ؛ فما لم تتحقق هذه الأجزاء ، لم تتحقق الشريعة ؛ فإذا تحققت الشريعة حصل رضا الحق سبحانه وتعالى ؛ وهو فوق جميع السعادات الدنيوية والأخروية ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾(٤٨٤) . فالشريعة متكفلة بجميع السعادات ، ولم يبق مطلب وراء الشريعة، فالطريقة والحقيقة اللتان امتاز بهما الصوفية ، كلتاهما خادمتان للشريعة في تكميل الجزء الثالث الذي هو الإخلاص ؛ فالمقصود منهما تكميل الشريعة لا أمرٌ آخر وراء ذلك . . .

وقال – رحمه اللَّه –: اعلم أن الشريعة والحقيقة متحدان في الحقيقة ، ولا فرق بينهما إلا بالإجمال والتفصيل ، وبالاستدلال والكشف ، وبالغيب والشهادة ، وبالتعمل وعدم التعمل ؛ وللشريعة من ذلك الأول ، وللحقيقة الثاني ؛ وعلامة الوصول إلى حقيقة حق اليقين : مطابقة علومه ومعارفه لعلوم الشريعة ومعارفها ، وما دامت المخالفة موجودة أدنى شعيرة ، فذلك دليل على عدم الوصول ؛ وما وقع في عبارة بعض المشايخ من أن الشريعة قشر والحقيقة لُبٌّ ، فهو – وإن كان مشعرًا بعدم استقامة قائله ، ولكن – يمكن أن يكون مرادُه : أن المجمل بالنسبة إلى المفصل ، حكمه حكم القشر بالنسبة إلى اللُّبّ ، وأن الاستدلال بالنسبة إلى الكشف كذلك ؛ والأكابر المستقيمة أحوالُهم لا يجوزون الإتيان بمثل هذه العبارات المُوهِمَة .

وما قاله الإمام السرهندي يؤيده كلام كبار الصوفيَّة المعتدلين . قال أبو سعيد الخراز : كل فيض باطن يخالفه ظاهر فهو باطل . وقال أبو العباس الدينوري : لسان الظاهر لا يغير حكم الباطن . وقال السري السقطي : من ادّعى باطن علم ينقضه ظاهر حكم فهو غالط . وقال أبو الحسين النوري : من رأيته يدعي مع اللَّه تعالى حالة تخرجه عن حد العلم الشرعي ، فلا تقربه ؛ ومن رأيته يدعى حالة لا يشهد لها حفظ ظاهر ،

---

(٤٨٤) – سورة التوبة ، الآية (٧٢) .

فاتهمه على دينه[٤٨٥] .

**النقطة الخامسة :**

ذكر الغزالي في الشبهة الخامسة كما ذكر قومه : أنه ترتب على ما ذكروه في الشبهة المتقدمة ، أنهم احتقروا علم الورق الذي يؤخذ من النصوص ، ويطلب بطرقه المعروفة من العلماء، واعتنوا بما يسمى **«علم الباطن» أو«العلم اللَّدُنِّي»** أو ما يسمى **«بعلم الأذواق»** ونقل عنهم ذم العلم والعلماء ، مستغنين عنه بكشفهم المزعوم ، جاهلين أو متجاهلين ، أنه ميراث النبوة المحتوم ، وخرقوا إجماع الأمة ، وأهدروا حديث المعصوم صلى الله عليه وسلم : **«طلب العلم فريضة على كل مسلم»**[٤٨٦] .

فهو كما قال ابن القيِّم : تركة الأنبياء وتراثهم ، وأهله عصبتهم ووراثهم ، وهو حياة القلوب ، ونور البصائر ، وشفاء الصدور ، ورياض

---

(٤٨٥) – رواح المعاني (١٦/ ١٧– ٢٢) .

(٤٨٦) – أخرجه ابن ماجة في سننه (١/ ٨١) ، قال :حدثنا هشام بن عمار ثنا حفص بن سليمان ثنا كثير بن شنظير ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – «إسناده ضعيف لضعف حفص بن سليمان ؛ وأخرجه ابن عبد البر في جامع البيان العلم وفضله (١/ ١١٨) ، من عدة طرق عن أنس مرفوعًا ، وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٥٤) ، من حديث علي وابن مسعود ، ثم قال : «هذه الأحاديث كلها : لا تثبت» وبين ذلك ثم قال : قال أحمد بن حنبل : لا يثبت عندنا في هذا الباب شيء .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١١٩– ١٢٠) ، من حديث ابن مسعود ، وقال ابن عبد البر : يروى عن أنس من وجوه كثيرة ، كلها معلومة لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد .

وقال البزار : روي عن أنس بأسانيد واهية ، وقال البيهقي : متنه مشهور ، وإسناده ضعيف . وقال العراقي : قد صحح بعض الأئمة بعض طرقه .

وقال السيوطي : سئل عنه النووي ؛ فقال : إنه ضعيف – أي : سندًا –وإن كان صحيحًا – أي : معنى – وقال تلميذه المزي : هذا الحديث روي من طرق تبلغ الحسن راجع : العلل المتناهية (١/ ٥٤) ؛ والمقاصد الحسنة (٢٧٥، ٢٧٧) ؛ واللآلئ المصنوعة (١/ ١٩٣) ، وكشفه الخفا (٢/ ٥٦) . وفيض القدير (٤/ ٢٦٧) .

العقول ، ولذة الأرواح ، وأنس المستوحشين ، ودليل المتحيرين ؛ وهو الميزان الذي به توزن الأقوال والأعمال والأحوال ؛ وهو الحاكم **المفرق** بين الشك واليقين ، والغي والرشاد ، والهدى والضلال ؛ به يعرف اللّه ويُعبد ، ويُذكر ويُوحَّد ، ويُحمَد ويُمجَّد ؛ وبه اهتدى إليه السالكون ؛ ومن طريقه وصل إليه الواصلون ؛ ومن بابه دخل عليه القاصدون ؛ به تعرف الشرائع والأحكام ، ويتميز الحلال من الحرام ؛ وبه توصل الأرحام ؛ وبه تعرف مراضي الحبيب ؛ وبمعرفتها ومتابعتها يوصل إليه من قريب ؛ وهو إمام والعمل مأموم ؛ وهو قائد والعمل تابع ؛ وهو الصاحب في الغربة ، والمحدث في الخلوة ، والأنيس في الوحشة ، والكاشف عن الشبهة ، والغنى الذي لا فقر على من ظَفِرَ بِكَنْزِهِ ، والكنف الذي لا ضيعة على من آوى إلى حرزه . مذكراته تسبيح ، والبحث عنه جهاد ، وطلبه قربة ، وبذله صدقة ، ومدارسته تعدل الصيام والقيام ، والحاجة إليه أعظم منها إلى الشراب والطعام(٤٨٧) .

أما العلم «اللَّدُنِّي» الذي ردده بعض المتسولين من أدعياء الكشف والإلهام ، وزعموا الاستغناء به عن العلم الكسبي ، فقد أشار إليه ابن القيم - رحمه اللّه - بقوله :

يشير القوم بالعلم «اللُّدُنِّي» إلى ما يحصل للعبد من غير واسطة ، بل بإلهام من اللّه ، وتعريف منه لعبده ، كما حصل للخضر - عليه السلام - بغير واسطة موسى - عليه السلام - قال تعالى : ﴿ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾(٤٨٨) ؛ وهذا العلم أخص من غيره ؛ ولذلك أضافه إليه سبحانه ؛ وأن العلم الحاصل بالشواهد والأدلة هو العلم الحقيقي ، أما ما يدعى حصوله بغير شاهد ولا دليل ، فلا وثوق به .

وأما دعوى وقوع نوع من العلم بغير سبب من الاستدلال ، فليس

---

(٤٨٧) - مدارج السالكين (٢/ ٤٣٩- ٤٤٠) .

(٤٨٨) - سورة الكهف ، الآية (٦٥) .

بصحيح ؛ فإن اللّه سبحانه وتعالى ربط التعريفات بأسبابها ، كما ربط الكائنات بأسبابها ؛ فالعلم **«اللَّدُنِّي»** ما قام الدليل الصحيح عليه ، أنه جاء من عند اللّه على لسان رسله ، وما عداه فلدنى من لدن نفس الإنسان ، منه بدأ وإليه يعود .

وقد انبثق سد العلم اللدني ، ورخص سعره ، حتى ادعت كل طائفة أن علمهم لدني ، وصار من تكلم في حقائق الإيمان والسلوك ، وباب الأسماء والصفات بما يسنح له ، ويلقيه شيطانه في قلبه ، يزعم أن علمه لدني ؛ فملاحدة الاتحادية ، وزنادقة المتمين إلى السلوك يقولون إن علمهم لدني (٤٨٩) .

قال ابن القيم : وأما الكلمات التي تروى عن بعضهم - من التزهيد في العلم والاستغناء عنه ، ونحو هذا من الكلمات التي - أحسن أحوال قائلها أن يكون جاهلًا يعذر بجهله ، أو جاهلًا معترفًا بشطحه ، وإلا فلولا عبد الرزاق وأمثاله ، ولولا **«أخبرنا»** و**«حدثنا»** ما وصل إلى هذا وأمثاله شيء من الإسلام .

ومن أحالك على غير **«أخبرنا»** و**«حدثنا»** ، فقد أحالك إما على خيال صوفي ، أو على قياس فلسفي ، أو رأي نفسي ؛ فليس بعد القرآن **«وأخبرنا»** و**«حدثنا»** إلا شبهات المتكلمين ، وآراء المنحرفين ، وخيالات المتصوفين ، وقياس المتفلسفين ؛ ومن فارق الدليل ، ضل عن سواء السبيل ؛ ولا دليل إلى اللّه والجنة ، سوى الكتاب والسنة ؛ وكل طريق لم يصحبها دليل القرآن والسنة ، فهو من طريق الجحيم والشيطان الرجيم (٤٩٠) .

---

(٤٨٩) - مدارج السالكين (٣/ ٤٦٥- ٤٦٦) .

(٤٩٠) - مدارج السالكين (٢/ ٤٣٨- ٤٣٩) ؛ وموقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى ص(٦٩) ، وما بعدها .

## المبحث الثامن

## في ذكر أدلة النافين للإلهام مطلقًا والجواب عنها

وسيكون ذلك في مطلبين :

### المطلب الأول

### في ذكر أدلة النافين للإلهام مطلقًا

استدل النافون للإلهام مطلقًا – وهم الذين اعتبروه خيالًا ولا يجوز العمل به ، وهو ما ذهب إليه القفال وابن السبكي من الشافعية ، والنسفي وابن الهمام من الحنفية ، والشعراني والسرهندي ، والآلوسي من الصوفية ، استدلوا – بالكتاب والسنة والإجماع والمعقول .

**أولًا : الكتاب :**

فقد استدلوا بآيات كثيرة منها :

١– قال تعالى : ﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿١١١﴾﴾[٤٩١] .

وجه الدلالة من الآية : لما زعم اليهود والنصارى ما زعموه ، وهو زعم باطن ، ألزمهم الله تعالى الكذب بعجزهم عن برهان يمكنهم إظهاره ؛ فلو كان الإلهام حجة ، لما ألزمهم الكذب بعجزهم عن إظهار الحجة ؛ لأن الإلهام حجة باطنة ، فلا يمكن إظهارها[٤٩٢] .

---

(٤٩١) – سورة البقرة ، (١١١) .

(٤٩٢) – تقويم الأدلة ص(٣٩٣– ٣٩٤) ، وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٤) ؛ ورفع الحجب

٢- قال تعالى : ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ﴾(٤٩٣) .

وجه الدلالة من الآية أن اللّه تعالى وبّخهم بدعوى إله غير اللّه ، لا برهان لهم به ؛ ولو كانت شهادة قلوبهم لهم حجة ، لما لحقهم التوبيخ ؛ فثبت أن الحجة التي يصح العمل بها ما يمكن إظهاره من النص والآيات التي عرفت حججًا(٤٩٤) .

٣- قال تعالى : ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ﴾(٤٩٥) .

وجه الدلالة من الآية : دلت الآية على أن العلم باللّه تعالى ، لا يكون إلا بالآيات ؛ والآيات لا تدل إلا بعد الاستدلال بها عن نظر عقلي(٤٩٦) .

وقد اعترض الخصم على هذا الدليل ؛ فقال : إن اللّه تعالى هو الذي يرينا الآيات بلا صنع منا ، فيلهم العبد حدوث العالم ، وأن له محدثًا هو اللّه تعالى .

**الجواب عن هذا الاعتراض :**

نقول : الآيات هي مما تدلنا على اللّه تعالى عن طريق النظر والاستدلال ، كما يدل البناء على الباني ، والحدث على المُحْدِث ؛ وتأويل الإضافة إلى اللّه تعالى : على معنى أن اللّه تعالى هو خالق الآيات للنظر والاستدلال ، وهو الموفّق لعبده ، والملقى في قلبه سمة التفكر في الآيات ، وهو الذي يرينا أفول الشمس بلا صنع منا ؛ لنستدلَّ بانعزالها على أنها ليست برب يعبد .

---

(٤/ ٥٨٩) ، وجامع الأسرار (٥/ ١٤٣٤) .

(٤٩٣) - سورة المؤمنون ، الآية (١١٧) .

(٤٩٤) - تقويم الأدلة ص(٣٩٤) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٤) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٩٠)

(٤٩٥) - سورة فصلت ، الآية (٥٣) .

(٤٩٦) - قواطع الأدلة (٥/ ١٢٤) ؛ وتقويم الأدلة ص(٣٩٤) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٩٠)

وكذلك فسر اللّه تعالى في قصة إبراهيم : ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأَفِلِينَ﴾[٤٩٧] إلى أن قال : ﴿إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ﴾[٤٩٨] ثم قال اللّه تعالى : ﴿وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦۚ﴾[٤٩٩] . ثم دلت هذه الآية أنه لا حجة فوق هذه ؛ فلو كانت لما حرم إبراهيم – عليه السلام – وهو خليل اللّه .

ثم قال تعالى : ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾﴾[٥٠٠] فأخبر أن الإراءة ما كانت من إراءته إياه ، وانعزالها عن سلطانها بالأفول حتى تيقن به على أنه مخلوق ، وأن اللّه تعالى من خلقها ، وأخبر أن الإيقان باللّه تعالى متعلق بالوقوف على الآيات الدالة على حدوث العالم ليتبرأ منه أولًا ، ثم يوقن باللّه تعالى كما قال إبراهيم عليه السلام : ﴿إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗاۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٧٩﴾﴾[٥٠١] .

٤- قال تعالى : ﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ﴾[٥٠٢] .

وجه الدلالة من الآية ، دلتنا الآية على أن كلمة التوحيد هي : «لا إله إلا اللّه» وأن من استمسك بها ، فاللّه تعالى يريه بفضله الحجج الدالة على حدوث العالم حججًا يمكننا التكلم بها ، والمناظرة بها ، وإلزام الخصوم ، فتبرأ بها إلى خالق ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ، وهل الاختلاف في المعرفة بلا حجة يمكن المناظرة بها[٥٠٣] .

---

(٤٩٧) – سورة الأنعام ، الآية (٧٦) .
(٤٩٨) – سورة الأنعام ، الآية (٧٨) .
(٤٩٩) – سورة الأنعام ، الآية (٨٣) .
(٥٠٠) – سورة الأنعام ، الآية (٧٥) .
(٥٠١) – سورة الأنعام ، الآيتين (٧٨- ٧٩) .
(٥٠٢) – سورة البقرة ، الآية (٢٥٦) .
(٥٠٣) – تقويم الأدلة ص(٣٩٤- ٣٩٥) .

٥- قال تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[٥٠٤] ونحوه من الآيات التي تدعو إلى طلب البرهان ، وتحث على النظر والتدبر ، وترفض تقليد الآباء وطاعة الكبراء ، وكذلك الآيات لقوم يتفكرون ، يتذكرون ، يعقلون ، يفقهون ، ولم يقل في موضع : لقوم يلهمون ؛ ولو كان الإلهام أحد طرق العلم ، لبينه اللّه تعالى في كتابه ؛ فإنه أنزله تبيانًا لطرق العلم ، وقال : ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾[٥٠٥] وقال تعالى : ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا﴾[٥٠٦] الآية ؛ ولو كان الإلزام بالإلهام ، لما عوتبوا على ترك النظر والسير[٥٠٧] .

٦- قال تعالى : ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾[٥٠٨] .

وجه الدلالة من الآية أن النبي - صلى اللّه عليه وسلم - مأمور بمشورة أصحابه في الحوادث التي لا نص فيها بموجب هذه الآية ، ولم يكن مأمورًا بالرجوع إلى قلبه في فصل الخصومات[٥٠٩] .

**ثانيًا : السنة :**

استدلوا من السنة على أن الإلهام خيال لا يجوز العمل به مطلقًا بعدة أحاديث نذكر منها :

١- قال رسول اللّه - صلى اللّه عليه وسلم - لمعاذ حين بعثه إلى اليمن : «**بم تقضي ؟**» .

فقال : بكتاب اللّه ، قال : «**فإن لم تجد ؟**» قال : بسنة رسول اللّه ،

---

(٥٠٤) - سورة الإسراء ، الآية (٣٦) .

(٥٠٥) - سورة الأعراف ، الآية (١٨٥) .

(٥٠٦) - سورة الروم ، الآية (٩) .

(٥٠٧) - تقويم الأدلة ص(٣٩٤- ٣٩٥) ؛ وفصول البدائع (٣٩١/٢) ؛ والميزان ص(٦٨١) .

(٥٠٨) - آل عمران ، الآية (١٥٩) .

(٥٠٩) - الميزان ص(٦١١) .

قال : «فإن لم تجد ؟» ، قال : أجتهد رأيي[٥١٠] .

وجه الدلالة من الحديث : ذكر معاذ مراتب العمل في القضاء مع أهل اليمن .

الأول : العمل بالكتاب ، ثم بالسنة ، ثم الاجتهاد ، والرجوع إلى النظر والاستدلال ، ولم يذكر فيها إلهام القلب ، ولم يأمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يقل له : اقض بالإلهام[٥١١] .

– قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار»[٥١٢] .

وجه الدلالة من الحديث : دل الحديث على أنه يجوز تفسير القرآن بالرأي المستفاد من النظر والاستدلال بالأصول ، وهذا مجمع عليه من الأمة ، فتعين أن المراد به في الحديث بلا نظر ولا استدلال في الأصول ، فلا يكون الإلهام حجة ؛ ولأن الرأي بلا نظر لو كان حجة يعمل بها كالوحي ، لحل لكل إنسان أن يدعو الخلق إلى ما عنده ، بل وجب على

(٥١٠) – حديث معاذ هذا اشتهر كثيرًا على ألسنة الأصوليين والفقهاء حتى قال إمام الحرمين فيما نقله الحافظ ابن حجر : إنه حديث مدون في الصحاح ، متفق على صحته ، لا يتطرق إليه التأويل . واستدل أبو العباس ابن القاص على صحته بتلقي أئمة الفقه والاجتهاد له بالقبول ، وقال : هذا القدر مغن عن مجرد الرواية . تلخيص الحبير (٤/ ١٨٣) ، وقال مثله الخطيب البغدادي ، وقد نقل صاحب فواتح الرحموت (١/ ٣٥٩) ، أن الباقلاني والطبري وثقا هذا الحديث ، وأخرجه الترمذي في الأحكام ، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي (٣/ ٦٠٧– ٦٠٨) ، وقال فيه : لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده عندي بمتصل ؛ وأخرجه أبو داود في الأقضية ، باب اجتهاد الرأي في القضاء (٢/ ٢٧٢) ؛ والطيالسي في القضاء والدعاوي والبينات ، باب آداب القضاء والقاضي وكيف يقضي (١/ ٢٨٦) .

(٥١١) – تقويم الأدلة ص(٣٩٥) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٥) ؛ والميزان ص(٦٨١) ؛ ورفع الحاجب (٤/ ٥٩٠) .

(٥١٢) – أخرجه الترمذي في جامعه (٥/ ١٩٩) ، بلفظ «من قال في القرآن بغير علم ، فليتبوأ مقعده من النار» وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وفي رواية : «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم ؛ فمن كذب علي متعمدًا ، فليتبوأ مقعده من النار» وقال : حديث

نفسه العمل به ، وكما كان يجب على النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن قال هذا فقد كفر[(513)] .

**ثالثًا : الإجماع :**

انعقد الإجماع على عدم قبول دعوى من يدعي النبوة إلا بدليل المعجزة ، يعلم بها النبي من المتنبئ . وقبول دعوى المتنبئ كفر .

ويلزم منه عدم قبول دعوى من يدعي الإلهام إلا بدليل من الكتاب والسنة يميزه عن إلقاء الشيطان ، وأحاديث النفس[(514)] .

**رابعًا : المعقول :**

١- استدل النافون للإلهام بالمعقول الذي حكاه عنهم القفال بقوله : لو ثبتت العلوم بالإلهام لم يكن للنظر معنى ، ولم يكن في شيء من العالم دلالة ولا عبرة ، وقال - تعالى -: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْـَٔافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ﴾[(515)] فلو كانت المعارف إلهامًا لم يكن لإراءة الأمارات وجه[(516)] .

ويمكن أن نعبر عنه بعبارة أخرى فنقول : لو ثبتت العلوم بالإلهام لم يبق للنظر معنى ، ونسأل القائل بهذا عن دليله ، فإن احتج بغير الإلهام فهو ناقض قوله[(517)] .

٢- احتجاج المثبتين للإلهام منقوض بالمعارضة ، أي : أنه معارض

---

حسن . تحفة الأحوذي (٨/ ٢٧٨) .

(٥١٣) - جامع الأسرار (٥/ ١٤٣٤- ١٤٣٥) ؛ وتقويم الأدلة ص(٣٩٥) ؛ وقواطع الأدلة (٥/ ١٢٦) .

(٥١٤) - فصول البدائع (٢/ ٣٩١) ؛ وجمع الجوامع مع شرحه للمحلى (٢/ ٣٥٦) ؛ وتيسير التحرير (٤/ ١٨٥) ؛ والاجتهاد ومدى حاجتنا إليه ص(٤٨٤) .

(٥١٥) - سورة فصلت ، الآية (٥٣) .

(٥١٦) - البحر المحيط (٦/ ١٠٣) .

(٥١٧) - إرشاد الفحول ص(٢٣٢) .

بالمثل ، وبيانه : أن يحتج زيد بإلهامه ، فيعارضه ، عمرو بإلهام مثله ، ولا مزية لأحدهما على الآخر[٥١٨] .

وذلك لأن الإلهام قد يكون من الله - تعالى - وقد يكون من الشيطان وقد يكون من النفس .

فإن كان من الله تعالى فهو حق ، وإن كان من الشيطان أو النفس فلا يكون حقًّا ، بل يكون باطلاً ، وإذا احتمل أن لا يكون حقًا ، فلا يكون حقًّا .

يدل عليه : أن كل إنسان في دعوى الإلهام مثل صاحبه ، فإن قال واحد : ألهمت أن ما أقوله حق وصواب ، فيقول الآخر : ألهمت أن ما تقوله خطأ وباطل ، ونحن نقول لهؤلاء : إنا ألهمنا أن ما تقولونه خطأ وباطل ، فإن قالوا : هذا دعوى منكم ، نقول ما تقولونه أيضًا دعوى .

فإن قالوا : إنكم لستم من أهل الإلهام ، نقول لهم : لستم أيضًا من أهل الإلهام ، وبأي دليل صرتم من أهل الإلهام دوننا ؟[٥١٩]

٣- إن الإلهام ملتبس بالهواجس والوساوس ، فلا يتبع إلا إذا كان على وفق الحجج الشرعية ، كيف إذا وجب رد الحديث المخالف لكتاب الله فرد غيره أولى[٥٢٠] .

---

(٥١٨) - فصول البدائع (٢/ ٣٩١) .
(٥١٩) - القواطع (٥/ ١٢٧) ، وتقويم الأدلة ص(٣٩٥) ، والميزان ص(٦٨٢) .
(٥٢٠) - فصول البدائع (٢/ ٣٩١) .

## المطلب الثاني

## في الجواب عن أدلة النافين للإلهام مطلقًا

نذكر في هذا المطلب - إن شاء اللّه - أجوبة على أدلة النافين للإلهام مطلقًا ، وهي تعتبر أدلة لعامة العلماء القائلين بالإلهام بضوابطه الشرعية التي ذكرناها .

ويمكن أن نجيب عنها بجواب إجمالي ؛ لأن هذه الأدلة مسلمة لنا من جانب دون جانب آخر ، فنقول وباللّه التوفيق .

١- إن الاستدلال بهذه الآيات والأحاديث وغيرها من الأدلة ، لا يتم لهم إلا بإنكار حصول ما ادعاه أنصار وجوب العمل بالإلهام من العلم القطعي الضروري ، لأنهم حينما يرون حصول العلم الضروري بالإلهام ، لا يحسبون أنفسهم مخالفين للعمل بهذه الآيات ، ولا آخذين بالظن ، مع وجوب العمل به في كثير من المواضع بأدلة أخرى(٥٢١) .

٢- ومن جهة أخرى : هذه الآيات والأحاديث التي ذكروها لا تنفي عدم حجية الإلهام نفيًا مطلقًا ، بل تنفى حجيته على غير الملهم فقط ، وبالتالي فلا تثبت جميع أجزاء الدعوى(٥٢٢) .

٣- كما أن مدعى الإلهام إما أنه يحصر الأدلة فيه ، أو لا .

فإن لم يحصرها فيه ؛ فلا يناقض استدلاله بغير الإلهام دعواه ، وليس في الأخذ به إهمال للنظر والبرهان ، ولا مانع من إثباته بالأدلة الأخرى(٥٢٣) .

---

(٥٢١) - فصول البدائع (٢/ ٣٩١) ، وجمع الجوامع بشرح المحلى (٢/ ٣٥٦) ، وتيسير التحرير (٤/ ١٨٥) .

(٥٢٢) - الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه (ص٤٨٤) .

(٥٢٣) - إرشاد الفحول (ص٢٣٢) .

وإن حصرها فيه فاستدلالكم مسلم ، بالإضافة إلى ما ذكرناه من أجوبة عليهم ، ومن هنا لا كلام لنا معهم ؛ لأن الشياطين قد اجتالتهم حينئذٍ .

٤- ثم نقول لكم : أنتم لا تنازعوننا في أن الإيمان والعبادة والتقوى ، ومجاهدة النفس ، لها أثرها في تنوير العقل ، وهداية القلب ، والتوفيق إلى إصابة الحق في الأقوال ، والسداد في الأعمال ، والخروج من مضايق الاشتباه إلى باحات الوضوح ، ومن اضطراب الشك إلى ثبات اليقين[٥٢٤] .

قال ابن الصلاح : إلهام خاطر حق من الحق[٥٢٥] ، كما أن بعض العلوم والمعارف تقع اضطرارًا للعباد على سبيل الإلهام بحكم وعد الله سبحانه وتعالى بشرط التقوى ، وإلا فما فائدة قوله – تعالى –: ﴿إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾[٥٢٦] ومعناها : أي : تفرقون به بين الحق والباطل .

وما فائدة قوله – تعالى –: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا﴾[٥٢٧] ومعناها : أي : مخرجًا على كل ما التبس على الناس وجه الحكم فيه .

وما فائدة قوله – تعالى – : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾[٥٢٨] فهذه العلوم الدينية تحصل للعباد إذا زكت أنفسهم ، وسلمت قلوبهم لله – تعالى – بترك المنهيات ، وامتثال المأمورات ، إذ خبره صدق ، ووعده حق ، فتزكية النفس بعد القلب لحصول المعارضة فيه بطريق الإلهام بحكم وعد الله – تعالى – وذلك كإعداده بإحضار المقدمتين فيه مع التفطن لوجود لزوم النتيجة ، عقيب النظر لقدرة الله اضطرارًا ، ولا مدخل للقدرة الحادثة فيه .

---

(٥٢٤) – موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى (ص٣٠) .
(٥٢٥) – فتاوى ابن الصلاح (ص١٠٢) .
(٥٢٦) – سورة الأنفال ، الآية (٢٩) .
(٥٢٧) – سورة الطلاق ، الآية (٢) .
(٥٢٨) – سورة البقرة ، الآية (٢٨٢) .

وأما حصول هذه المعارف على سبيل إلهام المبتدأ من غير استعداد يكون من العبد ، فأحد هذين الوجهين غير ممكن في العقل ، ويمتنع في العادة .

وما ذكر من أن مدارك العلوم : الإلهام يحتاج إلى هذا التفصيل ، وهو غلط في الحصر ، إذ ليس هو جميع المدارك ، بل مدرك واحد على ما بيناه .

وتأول بعض العلماء قولهم وقال : يمكن أن يريدوا أن العلوم كلها ضرورية مخترعه لله تعالى .

نقل الزركشي عن شهاب الدين السهروردي قوله : هذا النوع – أي : من الإلهام – لا تتعلق به المصالح العامة من عالم الملك إلى عالم الشهادة ، بل تختص فائدته بصاحبه دون غيره ، إذ لم تكن له ثمرة السراية إلى الغير عن طريق العموم ، وإن كانت له فائدة تتعلق بالاعتبار على وجه خاص .

قال : وإنما لم تكن له السراية إلى الغير عن طريق العموم عن مفاتيح الملك لكون محلها النفس ، وقربها من الأرض ، والعالم السفلي[(٥٢٩)] .

٥– نسألكم بماذا تردون على قول عمر بن الخطاب : **«اقربوا من أفواه المطيعين ، واسمعوا منهم ما يقولون ، فإنهم تتجلى لهم أمور صادقة»** .

وقبله قول الصديق – رضي الله عنه – لعائشة – رضي الله عنها – قبل موته : **«إنما هما أخواك وأختاك»** وكانت زوجته حاملًا ؛ فولدت بنتًا ، فكان قد ألهم قبل الولادة أنها بنت .

وبعده قول عثمان[(٥٣٠)] – رضي الله عنه – لأنس بن مالك[(٥٣١)] قال :

---

(٥٢٩) – البحر المخيط (٦/ ١٠٤– ١٠٥) .

(٥٣٠) – هو عثمان بن عفان الأموي ، ذو النورين ، ثالث الخلفاء الراشدين ، من السابقين إلى الإسلام ، هاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة ، استشهد سنة ٣٥ هـ ، بعد خلافة دامت اثنتي عشرة سنة وكان عمره بضعًا وثمانين سنة ، شذرات الذهب (١/ ٤٠)

(٥٣١) – هو أنس بن مالك ين النضر الأنصاري الخزرجي أبو حمزة ، خادم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قدم النبي صلى – الله عليه وسلم – المدينة وعمره عشر=

أنس دخلت على عثمان - رضي الله عنه - وكنت قد لقيت امرأة في طريقي ، فنظرت إليها شذرًا ، وتأملت محاسنها ؛ فقال عثمان - رضي الله عنه - لما دخلت عليه : «**يدخل علي أحدكم وأثر الزنا ظاهر على عينيه ، أما علمت أن زنا العينين النظر ، لتتوبن أو لأعذرنك**» .

فقلت : أوحى بعد النبي ؟ فقال : «**لا ، ولكن بصيرة وبرهان وفراسة صادقة**» .

وقول آخر الخلفاء الراشدين بعدهم علي - رضي الله عنه - «**ما عندنا شيء أسره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلينا ، إلا أن يؤتي الله - تعالى - عبدًا فهمًا في كتابه**» .

وقال غيره : «**المؤمن ينظر بنور الله من وراء ستر رقيق ، والله إنه الحق يقذفه الله في قلوبهم ، ويجريه على ألسنتهم**» .

ولو تتبعنا كل ما ورد عن الصحابة والتابعين وكبار القوم ؛ لخرج بنا الكلام عن المقصود ، وفيما نقلناه كفاية ، والله من وراء القصد .

---

= سنين على الراجع ومات بالبصرة سنة ٩١ هـ ، الإصابة (١/ ٧١) ، الاستيعاب (١/ ١٠٩) .

# المبحث التاسع

## في ذكر أدلة (عامة العلماء) في الإلهام

ذكرنا فيما سبق أن عامة العلماء ، وهم الذين توسطوا في القول به بين الإثبات والنفي ، ولم ينكروا أصل الإلهام ، ووضعوا له شروطًا وضوابط شرعية ، نلخصها قبل سرد الأدلة فيما يلي :

١- يقولون به إذا انعدم الدليل الشرعي سواء كان متفقًا عليه من كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس ، أم كان مختلفًا فيه أيضًا .

٢- يقولون به في باب الإباحة فقط ، أما أبواب الإيجاب ، والندب ، والتحريم ، والكراهة ، فالإلهام فيها لا يساوي نقيرًا ، ولا قطميرًا .

٣- يقولون بأن مجال العمل بالإلهام يكون في حق الملهم فقط ، ولا يجوز له أن يدعو غيره إلى العمل بما ألهم به .

وإضافة إلى ما سبق : أن يكون الملهم أو المحدث ، معتصمًا بالكتاب والسنة حالًا ومآلًا ؛ لأن الأمة ليست في حاجة إليه ؛ لكمال الشريعة وكفايتها بمصالح العباد في المعاش والمعاد ، وحينئذٍ إذا وقر في قلبه التقوى انجلت له الأمور ، وانكشفت له الحقائق .

وقبل سرد ما تبقى لهم من أدلة إضافة إلى ما سبق من أجوبة على المذهبين الأول والثاني ، يجمل بي أن أذكر بعض الأقوال التي قالها بعض الأثبات من الأصوليين ، لأدعم بها ما ذهب إليه عامة العلماء ، وهم الذين توسطوا في القول بين من أثبتوه مطلقًا ، وبين من نفوه مطلقًا .

قال أبو زيد : قال جمهور العلماء : إنه خيال لا يجوز العمل به إلا عند فقد الحجج كلها في باب ما أبيح عمله بغير علم[٥٣٢] .

(٥٣٢) - تقويم الأدلة (ص٣٩٢) .

قال ابن السمعاني : واعلم أن إنكار أصل الإلهام ، لا يجوز ، ويجوز أن يفعل اللّٰه - تعالى - بعبد بلطفه كرامة له .

ونقول في التمييز بين الحق والباطل من ذلك : إن كلّ ما استقام على شرع النبي - صلى اللّٰه عليه وسلم - ولم يكن في الكتاب والسنة ما يرده فهو مقبول ، وكل ما لا يستقيم على شرع النبي - صلى اللّٰه عليه وسلم - فهو مردود ، ويكون ذلك من تسويلات النفس ، ووساوس الشيطان ، ويجب رده .

وعلى أنا لا ننكر زيادة نور من اللّٰه - تعالى - كرامة للعبد وزيادة نظر له ، فأما على القول الذي يقولونه ، وهو أن يرجع إلى قلبه في جميع الأمور فلا نعرفه[٥٣٣] .

قال صاحب الميزان : قال عامة العلماء بأن الإلهام الحق يجب العمل به في حق الملهم خاصة ، وليس بحجة في حق الغير ، ولا يجوز له أن يدعو غيره إليه[٥٣٤] .

ويبدو أن ابن السبكي تأثر بكلام عامة العلماء ، وتوسط في القول بالإلهام ، بعد أن كان على طرفي نقيض ، وقائلًا بنفيه مطلقًا في جميع مصنفاته ، إلا أنه في كتابه : «**رفع الحاجب**» فاجأنا بعد أن ساق عبارة ابن السمعاني بقوله : ومع كوننا لا ننكر ما ذكره فلسنا نزعم أنه حجة شرعية ، وإنما هو نور في القلب يختص اللّٰه به من يشاء من عباده ، وإذا وافق الشرع ، كان حجة ذلك الشرع[٥٣٥] ، إلا ما قام في الذهن ، ونقول : رب صالح عالم مطعمه حلال ، ومشربه حلال ، ومكسبه حلال ، اختصه اللّٰه بأن يلهمه الصواب ، ولا يحل له في ظاهر الشرع الاحتجاج بذلك ؛ لأنه ليس بمعصوم ، فلا ثقة له بخواطره[٥٣٦] .

---

(٥٣٣) - قواطع الأدلة (٥/ ١٣٢) .

(٥٣٤) - الميزان (ص٦٧٩) .

(٥٣٥) - هكذا العبارة وهي مضطربة .

(٥٣٦) - رفع الحاجب عن ابن الحاجب (٥/ ٥٩١) .

ونقل الزركشي عن شهاب الدين السهروردي قوله : بأن هذا النوع من الإلهام لا يتعلق به المصالح العامة من عالم الملك والشهادة ، بل تختص فائدته بصاحبه دون غيره ، إذا لم يكن له ثمرة السراية إلى الغير عن طريق العموم ، وإن كانت له فائدة تتعلق بالغير على وجه خاص ، وذلك لأن محله النفس وقربها من الأرض والعالم السفلي[(٥٣٧)] .

قال الولي العراقي معلقًا على ما سبق : وقد تبين بما حكاه من عبارته أنه لم يجعله دليلًا شرعيًّا مستقلًّا ، وإنما يعمل به الإنسان في خاصة نفسه إذا لم يخالف شريعة ، وقد قال أبو بكر الدقاق ، كل حقيقة لا تتبع شريعة فهي كفر[(٥٣٨)] .

وبعد أن نقلنا لك مقالات بعض الأثبات من الأصوليين ، والتي بان لنا من خلالها أنهم متفقون على الضوابط والشروط التي حكيناها عنهم آنفًا ، يبقى علينا أن نذكر ما تبقى لهم من أدلة على صحة مذهبهم الوسط الذي لا إفراط فيه ، ولا تفريط .

استدلوا بأدلة كثيرة نذكر منها :

١- قوله - تعالى -: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾[(٥٣٩)] الآية .

وجه الدلالة من الآية : علقت الآية المخرج من كل ما يلتبس على غيره وجه الحكم بالتقوى ، ودلت على كشف الأحكام الشرعية لبعض العباد ، وعلى وجوب العمل بها على الملهم ، ولم تدل على وجوب العمل بها لغيره ، ولا على إيجاب تصديق من يدعي ذلك عليه[(٥٤٠)] .

٢- قال - تعالى -: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدۡرَهُۥ لِلۡإِسۡلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٖ مِّن رَّبِّهِۦۚ﴾[(٥٤١)] الآية .

(٥٣٧) - البحر المحيط (٦/ ١٠٤) ، والغيث الهامع (٣/ ٨٢١) .
(٥٣٨) - الغيث الهامع (٣/ ٨٢٢) .
(٥٣٩) - سورة الطلاق ، الآية (٢) .
(٥٤٠) - إرشاد الفحول (ص٣) .
(٥٤١) - سورة الزمر ، الآية (٢٢) .

وجه الدلالة من الآية : إن من جعل اللّه قلبه مستعدًا لقبول الإسلام واهتدى بهديه ، ليس كمن قسا قلبه عن ذكر اللّه ، بحيث لا ينفذ فيه الحق ، فإن الأول على نور من ربه : نور المعرفة والهداية ، دون الثاني ، فإنه يعيش في ظلمات الجهل والضلالة ، وهذا هو حال كل مسلم وكافر ، إلا أن المسلمين متفاوتون في درجات المعرفة والهداية تفاوت استرشادهم بالدين والعمل بأحكامه ، لكنه من المحال معرفة من وصل إلى درجة من جعل اللّه الحق على قلبه ولسانه لغيره من الناس ، حتى يجب عليه العمل بإلهاماته ، ويجعل فهمه وذوقه معيارًا لمدرك الحكم الشرعي(٥٤٢) .

٣- قال تعالى : ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ﴾(٥٤٣) .

وجه الدلالة من الآية ، أن من هداه اللّه إلى الإسلام ، وجعل له نورًا من المعرفة والهداية ، وهو متمكن من السير على ضوء ذلك النور في حياته ، ليس كمن يعيش وسط ظلمات الجهل والضلالة ، بحيث أصبح جهله وضلاله ، كأنهما ذاتيان من ذاتياته لا يفارقانه ، فإن المسلم يفوز برضا اللّه – تعالى – والنعيم المقيم في الآخرة دون الكافر ، فإنه يهوي به كفره في جهنم .

وهذا الوصف ينطبق على كل مسلم ومؤمن في مقابل الكفر ، إلا أنه كما تكلمنا في الآية السابقة لا يدل على حجية ما اعتبره البعض إلهامًا على غيره(٥٤٤) .

٤- قال تعالى : ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ﴾(٥٤٥) .

---

(٥٤٢) – الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه في هذا العصر (ص٤٨٦، ٤٨٧) ، والتفسير الكبير (١٣/ ١١٧، ١١٨) .

(٥٤٣) – سورة الأنعام ، الآية (١٢٢) .

(٥٤٤) – التفسير الكبير (٢٦/ ٢٧٥– ٢٧٦) ، والاجتهاد ومدى حاجتنا إليه (ص٤٨٧) .

(٥٤٥) – سورة البقرة ، الآية (٢٨٢) .

وجه الدلالة من الآية : دلت الآية على أن من زكى نفسه ، وسلم قلبه لله - تعالى - بترك المنهيات ، وامتثال المأمورات ، تحصل له العلوم الدينية ، لكن هذا التحصيل الذي حصل له لا يتعداه إلى غيره ، كما بيناه في الآية السابقة ، والمراد بالتعليم هو بيان الشارع لهم الأحكام الشرعية في كتابه المجيد ، بقرينه كون هذه الآية جزءًا من آية الدين التي فيها بيان بعض أحكام الشرع من الإشهاد وكتابة الدين إلى آخر ما تضمنته من أحكام(٥٤٦) .

٥- قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : **«استفت قلبك وإن أفتاك الناس»**(٥٤٧) .

وجه الدلالة من الحديث قاله الزركشي : فذلك في الواقعة التي تتعارض فيها الشبه والريب .

ثم نقل عن الغزالي قوله : واستفتاء القلب إنما حيث أباح المفتي ، أما حيث حرم فيجب الامتناع ، ثم لا يعول على كل قلب ، فرب موسوس ينفي كل شيء ، ورب مساهل نظر إلى كل شيء ، فلا اعتبار بهذين القلبين ، وإنما الاعتبار بقلب العالم الموفق المراقب لدقائق الأحوال ، فهو المحك الذي تمتحن به حقائق الصور ، وما أعز هذا القلب(٥٤٨) .

قال الفناري : هو للعمل له لا أن يدعو الناس إليه ، ولا نزاع فيه ، أي : لا نزاع في أن يعمل به في حق نفسه(٥٤٩) .

- وذكر لهم صاحب فواتح الرحموت وجهًا آخر ؛ فقال : ولعل وجهه أن إلهامهم وإن كان حجة قاطعة ، إلا أنه لا يجب عليهم دعوة الخلق إلى

---

(٥٤٦) - فصول البدائع (٢/ ٣٩٢) ، والاجتهاد ومدى حاجتنا إليه (ص٤٨٨) .

(٥٤٧) - سبق تخريجه .

(٥٤٨) - البحر المحيط (٦/ ١٠٥) ، وفصول البدائع (٢/ ٣٩٢) ، وإرشاد الفحول (ص٢٣١- ٢٣٢) .

(٥٤٩) - فصول البدائع (٢/ ٣٩٢).

العمل به من حيث إنه إلهامهم ، ولا يجب على الخلق تصديقهم فيما ادعوه إلهامًا ، وإن كان حجة قاطعة في حد ذاته ، والحجية فرع التصديق(٥٥٠) .

أقول : قد سبق نقد أدلة القائلين بحجية الإلهام مطلقًا ، وفيه اعتراف بوجود الإلهام والملهمين ببعض الأدلة التي ساقوها .

ونضيف إليه مقدمة أخرى هي : أنه لا ثمرة للعلم بما هو من العمليات ، إلا العمل بمقتضاه ، وبذلك تثبت حجية الإلهام على الملهم نفسه ، فيما إذا لم يخالف أدلة الشرع الثابتة ؛ لأنه هو الذي يدرك هذه الحجة دون غيره .

ثم إن جواز العمل بما علمه الإنسان علم يقين ، لا يقبل المناقشة - على فرض وقوعه - ولا يمكن أن يهمل جانب الاحتياط ، ولا سيما في هذا العلم ، ولا يلزم مما قلناه عدم التعرض لكل من يدعي الإلهام ، فيكفينا ما عانيناه من أدعياء الكرامات وأشباه الصوفية ممن أفسدوا عقيدة المسلمين وشوهوا صورة الشرع الحنيف ، وقدموا صورة غير صحيحة عن مثالية الإسلام(٥٥١) .

**الترجيح :**

بعد أن استعرضنا مذاهب العلماء في موضوع الإلهام تبين لنا أن المذهب الراجح هو قول «**عامة العلماء**» وهم الذين توسطوا فيه بين الإثبات والنفي ، ولم ينكروا أصله ، ويقولون به إذا انعدم الدليل الشرعي مطلقًا ، ولا يكون إلا في المباحات ، وفي حق الملهم خاصة ، مع الاعتصام بالكتاب والسنة ، وذلك لأمور .

١- قوة أدلتهم وخلوها عن المعارضة من قبل الآخرين ، وأن الواقع يؤيد هذا القول .

٢- ضعف أدلة المثبتين للإلهام مطلقًا ، وهذا واضح من الأجوبة التي أجاب بها «عامة العلماء» عنها ، فضلًا عن أن القول بهذا المذهب على إطلاقه ، يفتح الباب أمام الأدعياء والدجالين ؛ ليقولوا في الدين بهواهم ، وحينئذٍ لم يكن للنظر معنى ، ولم يكن في شيء من العالم دلالة وعبرة ،

ولا لإراءة الأمارات وجه .

٣- وأن القول بنفي الإلهام مطلقًا ، مخالف لوعد اللّه - تعالى - في قوله - عزّ وجلّ -: ﴿إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾(٥٥٢) أي : تفرقوا به بين الحق والباطل ، وقوله تعالى : ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾(٥٥٣) ، أي : مخرجًا من كل ما التبس على الناس وجه الحكم فيه ، وقوله - تعالى -: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾(٥٥٤) فهذه العلوم ، تحصل لبعض العباد إذا زكت نفوسهم ، وسلمت قلوبهم لله - تعالى - بترك المنهيات ، وامتثال المأمورات ؛ لأن خبره صدق ، ووعده حق .

٤- أن الأثبات من علماء هذه الأمة أدركوا على كر الزمان هذه الحقيقة ، وتفطنوا لها ، حتى عندما أرادوا أن يعنونوا لمصنفاتهم في التفسير والحديث والفقه وغيرها ، وجدناها قد اشتملت على كلمات مثل الفتح ، والفيض ، ونحوهما(٥٥٥) ، وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على أن للإيمان والعبادة والتقوى ومجاهدة النفس ، لها أثرها في تنوير العقل ، وهداية القلب والتوفيق إلى إصابة الحق في الأقوال ، والسداد في الأعمال ، اللّهم ألهمنا الصواب في القول والعمل .

---

(٥٥٠) - فواتح الرحموت (٢/ ٤٢٢) .

(٥٥١) - الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه (ص٤٩٥- ٤٩٦) .

(٥٥٢) - سورة الأنفال ، الآية (٢٩) .

(٥٥٣) - سورة الطلاق ، الآية (٢) .

(٥٥٤) - سورة البقرة ، الآية (٢٨٢) .

(٥٥٥) - مثل : فتح الباري لابن حجر ، وفتح القدير في الفقه لابن الهمام ، وفتح القدير في التفسير للشوكاني ، وفتح العزيز للرافعي ، وفتح الملك العلام لصديق حسن خان، وفيض القدير للمناوي ، وفيض الباري للكشميري ، وغيرها كثير .

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، الآن وبعد أن أتم الله علي النعمة وقد رفع النقاب عن «الإلهام ودلالته على الأحكام» دراسة أصولية .

أستطيع بعدها أن أذكر بعض النتائج التي توصلت إليها من خلال هذه الدراسة :

**أولًا** : إن أصح تعريف للإلهام هو ما عرفه به الإمام الدبوسي بأنه : ما حرّك القلب بعلم يدعوك إلى العمل به ، من غير استدلال ولا نظر في حجة ؛ لأن الإلهام متنوع : فقد يكون حقًّا ، وذلك من الله – تعالى – فيكون وحيًا – خفيًّا أو ظاهرًا على خلاف – في حق الأنبياء ، وفي حق غير الأنبياء إرشادًا وهداية ، وقد يكون باطلًا وذلك بواسطة وسوسة الشطيان وهوى النفس ، وخالق ذلك هو الله تعالى وإن كان شرًّا وفاسدًا ، ووسوسة الشيطان وهوى النفس سبب ذلك عليه جريان العادة ، ويكون ذلك في الحقيقة إغواء وإضلالًا لا إلهامًا ، وبناء على فلا يتم تعريفه إلا بهذا .

**ثانيًا** : إن لفظ الإلهام لم يرد في القرآن الكريم إلا مرة واحدة بأسلوب الماضي ، في قوله – تعالى –: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۝٨﴾ وفي السنة المطهرة لم يرد سوى مرتين في حديثين :

الأول : في قول النبي – صلى الله عليه وسلم – لحصين بن منذر لما أسلم : **«قل اللّهم ألهمني رشدي وقني شرّ نفسي»** .

والثاني : في دعائه – صلى الله عليه وسلم –: **«اللّهم إني أسألك رحمة من عندك تلهمني بها رشدي»** .

**ثالثًا** : لما كان الإلهام نوعًا من الوحي اللغوي : وهو الإعلام بخفاء وسرعة ، أو هو نوع من الوحي بالنسبة للأنبياء الذي اشتمل عليه قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ كان لابد أن نفرق بين

الإلهام وغيره مما يشتبه به كالوحي ، والتحديث ، والفراسة ، ووسوسة الشيطان ، والرؤيا ، والهاتف وغيرها .

**رابعًا** : بان لنا أن لفظة الوحي تأتي بمعنى : الإشارة ، والكتابة ، والرسالة ، والإلهام ، والكلام الخفي ، وكل ما ألقيته إلى غيرك سرًّا ، وبإعلام ، ودلتنا النصوص القرآنية على ذلك ، وبناء عليه قلنا : ليس كل الوحي إلهامًا ، ولا كل الإلهام وحيًا .

**خامسًا** : إنه وإن ذهب الإمام الهروي في كلامه إلى أن الإلهام والتحديث شيء واحد ، ولم يفرق بينهما ، إلا أنه بان لنا - تبعًا للإمام ابن القيم - أن بينهما عمومًا وخصوصًا ، فالتحديث أخص ، والإلهام أعم ، فكل تحديث إلهام ، وليس كل إلهام تحديثًا .

**سادسًا** : إنه وإن كان عمر بن الخطاب محدثًا بنص قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : **«إنه كان في الأمم قبلكم محدثون فإن يكن في هذه الأمة أحد فعمر»** فإن أبا بكر الصديق أكمل منه ؛ لأنه استغنى بكماله وصديقيته ومتابعته عن التحديث والإلهام والكشف ، وبالتالي علم أن مرتبة الصديقية فوق مرتبة التحديث ، وأن التحديث إلهام خاص ، وهو الوحي إلى غير الأنبياء ، سواء كان من المكلفين كأمِّ موسى والحواريين ، ويسمى إلهام هداية وإرشاد ، أو من غيرهم كالنحل والنمل ، ويسمى : إلهام جبلة وغريزة .

**سابعًا** : إنه وإن لم يفرق الراغب الأصفهاني بين الإلهام والفراسة والتحديث ، فإن الهروي جعل مقام الإلهام فوق مقام الفراسة ، لأن الفراسة ؛ ربما وقعت نادرة ، والنادر لا حكم له ، وربما استعصت على صاحبها ، واستصعبت عليه فلم تطاوعه ، والإلهام لا يكون إلا في مقام عتيد .

لكن الذي عليه أهل الحق : أن كل واحد من الفراسة والإلهام ينقسم إلى عام وإلى خاص ، وخاص كل منهما فوق عام الآخر ، وعام كل واحدٍ قد يقع كثيرًا ، وخاصه قد يقع نادرًا ، وإن كانت الفراسة قد تتعلق بنوع كسب وتحصيل ، أما الإلهام فموهبة مجردة لا تنال بكسب البتة .

**ثامنًا** : إن إلهام الملك يكون موافقًا لمرضاة اللّه ، وما جاء به رسول اللّه - صلى اللّه عليه وسلم - وبالتالي فهو يثمر إقبالًا وإنابة لله ، ويورث أنسًا ونورًا في القلب ، ويكثر في القلوب الطاهرة التي استنارت بنور اللّه .

أما إلقاء الشيطان فيكون غير موافق لمرضاة اللّه ولرسول - صلى اللّه عليه وسلم - وبالتالي فهو يثمر بعدًا عن اللّه تعالى ، ويورث وحشة وظلمة وقلقًا وانزعاجًا في القلب ، ويكثر في القلوب المظلمة التي اسودت بدخان الشهوات والشبهات .

**تاسعًا** : الإلهام كشف في حال اليقظة ، والرؤيا كشف في حال المنام ، وكلاهما من إدراكات الروح ، التي يستوي عندها النوم واليقظة ، والليل والنهار ، والرؤيا الصادقة من أجزاء النبوة ، وهي مبدأ الوحي ، وحجة بالنسبة للأنبياء ولمن أرسلوا إليهم ، ورؤيا غير الأنبياء تعرض على الوحي ، فإن وافقته وإلا لم يعمل بها ، وهي ليست حجة شرعية ، ولا دليلًا يتوصل بها إلى معرفة الأحكام الشرعية ، لأن النائم ليس من أهل التحمل ، وهو غير مأمون على ضبط ما رآه ؛ لعدم تحفظه .

**عاشرًا** : خطاب الهواتف من الجان ، قد يكون المخاطب جنيًا مؤمنًا صالحًا ، وقد يكون شيطانًا يسمعه بأذنه أو يلقي في قلبه عندما يلم به ، والعصمة منتفية إلا عن الرسل ومجموع الأمة ، ومن هنا وجب التفرقة بينه وبين الإلهام ، حتى نتبين أن هذا الخطاب رحماني أو شيطاني .

**حادي عشر** : على ضوء التفرقة التي عقدناها بين الإلهام وما يشتبه به ، بان لنا أن أنواع الإلهام ثلاثة هي : الإلهام الملكي ، وإلهام الهداية والإرشاد ، وإلهام الجبلة والغريزة ، وللإنسان في كل منها نصيب .

**ثاني عشر** : بعد استعراض دواوين أهل الأصول التي عنيت بدراسة هذا الفن بدءًا بالإمام الشافعي ، وانتهاءًا بعصرنا الحالي سواء أكانوا متكلمين أم فقهاء ، تبين لنا أنهم لم يعطوا الإلهام أي عناية تذكر باستثناء بعض متقدمي الحنفية ، ومن نحا نحوهم من المتأخرين .

**ثالث عشر :** ظهر لنا أن من كتب في الإلهام من متقدمي الحنفية كأبي زيد الدبوسي باعتباره دليلًا مختلفًا فيه ، إنما كان للرد على بعض فرق الصوفية الذين غلوا في الإلهام ، وجعلوه دليلًا تثبت به الأحكام كالكتاب والسنة وغيرهما ، بل وصرح بعضهم بأنه لا حجة سواه .

**رابع عشر :** ظهر لنا أن كثيرًا من المتكلمين لم يكتبوا فيه بالمرة ، وأن من ذكره منهم إنما ذكره استطرادًا لمناسبة الحديث عن مبدأ اللغات ، أو الحديث عن حكم الأعيان المنتفع بها قبل ورود الشرع ، باستثناء ابن السمعاني الشافعي ، الذي حذا حذو أبي زيد الدبوسي ، ولخص عبارته في قواطع الأدلة .

**خامس عشر :** بان لنا أنه وإن اختلفت نظرة الحنفية لإلهام الأنبياء باعتباره : وحيًا خفيًا ، فيكون مشابهًا للاستنباط بالاجتهاد ، وبالتالي بحث أصحاب هذه النظرة مسألة الإلهام ضمن مسائل الاجتهاد كشمس الأئمة السرخسي ومن تبعه .

أو باعتباره : وحيًا ظاهرًا ، فيكون طريقًا ، من طرق الوحي التي جاء الكتاب والسنة عن طريقها ، فبحث أصحاب هذه النظرة مسألة الإلهام ضمن أبواب الكتاب والسنة كفخر الإسلام البزدوي ، ومن سار على دربه .

**سادس عشر :** بعد استعراض عبارات الأصوليين وجدناهم قد اتفقوا على حجية إلهام الأنبياء ، والقول بتكفير منكره ، واختلفوا في إلهام غيرهم من المكلفين .

**سابع عشر :** بعد تحرير محل النزاع الذي انحصر في إلهام غير الأنبياء من المكلفين وجدنا خلافهم قد انحصر فيه بين مثبت له مطلقًا ، وناف له مطلقًا ، ومتوسط في القول به ، بشروط وضوابط ، حتى لا يدعيه دجال أو مشعوذ يشوه صورة الإسلام والمسلمين .

**ثامن عشر :** عامة العلماء وهم الذي توسطوا في القول بالإلهام بشروط وضوابط حصرناها في ثلاثة :

(أ)- أن لا يوجد دليل شرعي لا من كتاب ، ولا سنة ، ولا إجماع ، ولا قياس ، ولا غيرها من الأدلة المختلف فيه .

(ب)- أن يكون ذلك في باب المباح فقط ، أما غيرها فلا يعتمد فيها على إلهام ملهم ، ولا كشف ولي .

(ج)- أن يكون ذلك في حق الملهم خاصة ، ولا يدعو غيره إلى العمل بما ألهم به .

**تاسع عشر** : بعد التحقيق والتدقيق تبين أن ابن تيمية وابن القيم قائلان بالإلهام بالشروط التي ذكرناها وهما مع «**عامة العلماء**» لا ينكران أصل الإلهام خلافًا لما هو منقول عنهما .

**العشرون** : ظهر لنا أن الإلهام يرجح به عند انعدام الأدلة الشرعية ، وذلك في بعض الفروع الفقهية مثل : من اشتبهت عليه القبلة ،وفي اختلاط الحلال والحرام ، والنجس بالطاهر وغيرها .

**الحادي والعشرون** : لم يكتب في الإلهام على حد علمي بحث مستقل حتى الآن من وجهة نظر الأصولي ، سوى هذا البحث ، وهذا من تمام المنة باستثناء ما سمعنا عنه ، ولم نره للشيخ عبد الوهاب الشعراني بعنوان «حد الحسام في عنق من أطلق إيجاب العمل بالإلهام» أنكر فيه الإلهام مطلقًا خلافًا لما عليه بنو جلدته .

**واللّٰه من وراء القصد**

هذا آخر ما من اللّٰه به علينا في هذا الكتاب المبارك ، وكما بدأنا بالصلاة والسلام على رسول اللّٰه – صلى اللّٰه عليه وسلم – نختمه بها فنقول :

اللّٰهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيدٌ .

سبحانك اللّٰهم ، وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك.

# الفهارس :

وتشتمل على :

## أولاً : فهرس الآيات القرآنية

حسب ترتيب السور في المصحف :

## سورة الروم



## سورة الأحزاب



## سورة الزمر



## سورة فصلت



## سورة الشورى



## سورة محمد



## سورة الحشر



## سورة الطلاق



## سورة الإنسان

## ثانيًا : فهرس الأحاديث النبوية مرتبة ألفبائيًا

## ثالثًا : فهرس الآثار

## رابعًا : فهرس الأعلام

# خامسًا : فهرس الفرق والطوائف

## سادسًا : فهرس أهم المراجع

## أولاً : القرآن الكريم

ثانيًا : التفاسير وعلوم القرآن

١- أحكام القرآن للإمام أبي بكر أحمد بن علي الرازي المعروف بالجصاص المتوفى سنة ٣٧٠هـ ، ط دار الكتب العلمية .

٢- البرهان في علوم القرآن للإمام بدر الدين الزركشي المتوفى سنة ٨٧٤هـ ، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم ، ط دار المعرفة - بيروت .

٣- تفسير القاسمي المسمَّى : محاسن التأويل للعلامة جمال الدين القاسمي المتوفى سنة ١٣٣٢هـ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط الحلبي .

٤- تفسير الآلوسي المسمى : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم ، والسبع المثاني ، للعلامة محمود الآلوسي البغدادي المتوفى سنة ١٢٥٠هـ ، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٥- تفسير البغوي المسمى : معالم التنزيل للإمام أبي محمد الحسين الفزاري البغوي المتوفى سنة ٥٢٦هـ ، ط المكتبة التجارية بمصر بهامش تفسير الخازن .

٦- تفسير الخازن المسمَّى : لباب التأويل في معاني التنزيل لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم المعروف بالخازن المتوفى سنة ٧٢٥هـ ، ط التجارية بمصر .

٧- تفسير الطبري المسمَّى : جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، المتوفى سنة ٣١٠هـ ، ط الحلبي .

٨- تفسير القرطبي المتوفى سنة ٦٧١هـ ، ط دار الكتب المصرية .

٩- فتح القدير للإمام محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠هـ ، ط الحلبي .

١٠- المفردات في غريب القرآن للحسين بن علي الملقب بالراغب الأصبهاني المتوفى سنة ٥٠٢هـ ، ط دار المعرفة - بيروت .

١١- تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير المتوفى سنة ٧٧٤هـ ، ط الحلبي .

١٢- دقائق التفسير للإمام ابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨هـ ، ط السلفية بمصر .

١٣- مفاتيح الغيب المسمى : بالتفسير الكبير للإمام فخر الدين الرازي المتوفى سنة ٦٠٦هـ ، دار الفكر بيروت .

## ثالثًا : السنة وعلومها :

١٤- تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي للمباركفوري المتوفى سنة ١٣٥٣هـ ، ط السلفية بالمدينة .
١٥- التعليق المغني على سنن الدارقطني بهامش السنن للإمام أبي الطيب العظيم آبادي ، ط دار المحاسن للطباعة .
١٦- سنن الترمذي للإمام الحافظ أبي عيسى الترمذي المتوفى سنة ٢٧٩هـ ، ط الحلبي .
١٧- سنن أبي داود للإمام الحافظ أبي داود سليمان السجستاني المتوفى سنة ٢٧٥هـ ، ط العلمية - بيروت .
١٨- السنن الكبرى للبيهقي المتوفى سنة ٤٥٨هـ ، ط دار الفكر .
١٩- سنن ابن ماجة للإمام أبي عبد الله القزويني المتوفى سنة ٢٧٥هـ ، ط الحلبي .
٢٠- سنن الدارقطني للحافظ علي بن عمر الدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥هـ ، ط المحاسن .
٢١- شرح السنة لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي المتوفى سنة ٥١٦هـ ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، نشر المكتب الإسلامي .
٢٢- شرح صحيح مسلم للحافظ محيي الدين النووي المتوفى سنة ٦٧٦هـ ، المطبعة المصرية ومكتبتها بالقاهرة .
٢٣- صحيح مسلم للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري المتوفى سنة ٢٦١هـ ، ط عيسى الحلبي .
٢٤- صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦هـ ، ط الحلبي .
٢٥- صحيح الحاكم للإمام أبي عبد الله النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥، ط الهندسي .
٢٦- عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب العظيم آبادي ط ، السلفية بالمدينة .
٢٧- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٥هـ ، ط السلفية بمصر .
٢٨- فيض القدير شرح الجامع الصغير للعلامة عبد الرؤوف المناوي ط ، مصطفى البابي الحلبي ، بالقاهرة ١٩٣٨ م .
٢٩- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، ترتيب أحمد بن عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي ط ، الميمنية مصر .
٣٠- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي المتوفى سنة ١١٦٢هـ ، بالقاهرة ١٣٥٢هـ .

٣١- المستدرك العام على الصحيحين في الحديث للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥هـ . تصوير حيدر آباد الدكن ، الهند١٣٤٤٥هـ .

٣٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٤١هـ ، ط الميمنية بمصر .

٣٣- الموطأ للإمام مالك بن أنس الأصبحي المتوفى سنة ١٧٩هـ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط مكتبة الشعب مصر .

٣٤- نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للحافظ جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي المتوفى سنة ٧٦٢هـ ، ط دار المأمون بالقاهرة .

## رابعًا : أصول الفقه :

٣٥- الإبهاج في شرح المنهاج تقي الدين السبكي وولده تاج الدين السبكي المتوفى سنة ٧٧٢هـ ، ط التوفيقية .

٣٦- الإحكام في أصول الأحكام للإمام أبي محمد علي بن حزم الظاهري المتوفى سنة ٤٥٦هـ ، ط العاصمة بمصر .

٣٧- الإحكام في أصول الأحكام للإمام سيف الدين الآمدي المتوفى سنة ٦٣١هـ ، ط صبيح .

٣٨- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للإمام محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠هـ ، ط الحلبي .

٣٩- البحر المحيط للإمام بدر الدين الزركشي المتوفى سنة ٧٩٤هـ ، ط وزارة الأوقاف الكويتية .

٤٠- البرهان في أصول الفقه للإمام عبد الملك الجويني المعروف بإمام الحرمين المتوفى سنة ٤٧٨هـ ، تحقيق عبد العظيم الديب ، ط الدوحة - قطر .

٤١- أصول السرخسي لأبي بكر محمد بن أبي سهل السرخسي المتوفى سنة ٤٩٠هـ ، تحقيق الدكتور رفيق العجم ، دار المعرفة - بيروت .

٤٢- أصول الجصاص المسمى بالفصول في الأصول للإمام أبي بكر الجصاص المتوفى سنة ٣٧٠ هـ. تحقيق د / محمد تامر ، توزيع عباس الباز - مكة .

٤٣- أصول الفقه لأبي زهرة ، ط التراث - مصر .

٤٤- التبصرة في أصول الفقه للشيخ أبي إسحاق الشيرازي المتوفى سنة ٤٧٦هـ ، ط دار الفكر - دمشق .

٤٥- التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية للدكتور عبد اللطيف عبد الله البرزنجي ، ط

دار الكتب العلمية - بيروت .

٤٦- التحصيل من المحصول للإمام سراج الدين الأرموي المتوفى سنة ٦٥٦هـ ، تحقيق د/ عبد الحميد أبي زنيد ، ط بيروت .

٤٧- تلقيح الفُهوم بالمنطوق والمفهوم ، للدكتور / عبد الفتاح الدخميسي ، ط دار الآفاق العربية .

٤٨- تشنيف المسامع مع شرح جمع الجوامع للإمام الزركشي المتوفى سنة ٧٩٤هـ ، نشر دار الكتب العلمية - بيروت .

٤٩- التحقيق المأمول لمنهاج الأصول على المنهاج للقاضي البيضاوي ، تحقيق ودراسة الدكتور / عبد الفتاح الدخميسي ، ط مؤسسة قرطبة - مصر .

٥٠- التقريب والإرشاد للإمام الباقلاني المتوفى سنة ٤٠٣هـ ، تحقيق د / عبد الحميد أبي زنيد ، ط الرسالة .

٥١- التمهيد في أصول الفقه لأبي الخطاب الكلوذاني المتوفى سنة ٥١٠هـ ، تحقيق د / مفيد أبي عمشة ، ود / محمد إبراهيم ، نشر مؤسسة الريان بالرياض .

٥٢- تقويم الأدلة للإمام أبي زيد الدبوسي المتوفى سنة ٤٣٠هـ ، تحقيق الشيخ خليل الميس نشر : دار الكتب العلمية - بيروت .

٥٣- التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام لابن أمير الحاج المتوفى ٨٧٩هـ ، ط الأميرية - بولاق .

٥٤- التلويح على التوضيح شرح متن التنقيح للعلامة سعد الدين التفتازاني المتوفى سنة ٧٩٢هـ ، ط صبيح .

٥٥- التنقيحات في أصول الفقه للإمام شهاب الدين السهروردي المتوفى سنة ٥٨٧ هـ ، تحقيق عياض السلمي ١٤١٨هـ .

٥٦- تيسير التحرير شرح أمير بادشاه على كتاب التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية لكمال الدين محمد بن عبد الواحد الشهير بابن همام الحنفي المتوفى سنة ٨٦١هـ ، ط الحلبي .

٥٧- تيسير الوصول إلى منهاج الوصول من المنقول والمعقول للإمام محمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بابن إمام الكاملية المتوفى سنة ٨٧٤هـ ، تحقيق د / عبد الفتاح الدخميسي ط مؤسسة الفاروق الحديثة .

٥٨- رفع الحاجب عن ابن الحاجب للإمام تاج الدين ابن السبكي المتوفى سنة ٧٧٢هـ ، نشر نزار الباز - مكة .

٥٩- جمع الجوامع للإمام تاج الدين ابن السبكي ، وعليه شرح جلال الدين المحلي ، وعليه حاشية العلامة البناني ، ط الحلبي .

٦٠- جامع الأسرار شرح المنار للشيخ محمد بن محمد الكاكي المتوفى سنة ٧٤٩هـ ، تحقيق فضل الرحمن الأفغاني ، ط نزار الباز .

٦١- حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع ، ط الحلبي .

٦٢- الحاصل من المحصول للإمام تاج الدين الأرموي المتوفى سنة ٦٥٣هـ ، تحقيق د / عبد السلام أبي ناجي ، نشر جامعة قاريونس .

٦٣- الرسالة للإمام محمد بن إدريس الشافعي المتوفى سنة ٢٠٤هـ ، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر .

٦٤- شرح الكوكب الساطع للإمام جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ ، تحقيق محمد الحبيب محمد ، نشر نزار الباز .

٦٥- شرح الكوكب المنير لابن النجار الفتوحي الحنبلي المتوفى سنة ٩٣٢هـ ، تحقيق الدكتور / محمد الزحيلي ، ود/ نزيه حماد ، مطبوعات جامعة الملك عبد العزيز .

٦٦- شرح اللُّمَع للشيخ أبي إسحاق الشيرازي المتوفى سنة ٤٧٦هـ ، تحقيق عبد المجيد تركي .

٦٧- شرح العضد على مختصر ابن الحاجب للقاضي عضد الملة والدين الإيجي المتوفى سنة ٧٥٦هـ ، ط الكليات الأزهرية .

٦٨- شرح إفاضة الأنوار على متن المنار للعلامة علاء الدين محمد بهامش حاشية نسمات الأسحار للشيخ محمد عابدين ، ط المكتبة التجارية .

٦٩- شرح تنقيح الفصول للإمام القرافي المتوفى سنة ٧٤٣هـ ، ط الكليات الأزهرية .

٧٠- العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي المتوفى سنة ٤٥٨ هـ تحقيق د / أحمد سير المباركي الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ .

٧١- الفائق في أصول الفقه للإمام صفي الدين الهندي الأرموي المتوفى سنة ٧٥١هـ ، تحقيق الدكتور / علي العميريني ، ط الكويت .

٧٢- الغنية في الأصول لأبي صالح منصور بن إسحاق بن أحمد السجستاني المتوفى سنة ٢٩٠هـ ، تحقيق د / محمد صدقي البورنو سنة ١٤١٠هـ .

٧٣- الغيث الهامع شرح جمع الجوامع للإمام ولي الدين العراقي المتوفى سنة ٨٢٥هـ ، تحقيق مؤسسة قرطبة - مصر .

٧٤- فواتح الرحموت شرح مُسَلَّم الثبوت لعبد العلي محمد نظام الدين الأنصاري الهندي ، المتوفى سنة ١٢٢٥هـ ، ط دار إحياء التراث .

٧٥- فصول البدائع في أصول الشرائع للشيخ محمد حمزة الفناري المتوفى سنة ٨٢٤هـ ، ط بغداد .

٧٦- قواطع الأدلة من الأصول لابن السمعاني المتوفى سنة ٤٨٩هـ ، تحقيق د / علي عباس

الحكمي ، ط مكتبة التوبة ١٤١٩هـ .

٧٧- كشف الأسرار عن أصول البزدوي للشيخ عبد العزيز البخاري المتوفى سنة ٧٣٠هـ ، دار الكتاب العربي - بيروت .

٧٨- كشف الأسرار شرح متن المنار للإمام حافظ الدين النّسفي المتوفى سنة ٧١٠هـ ، نشر دار الباز - مكة المكرمة .

٧٩- المحصول في علم الأصول للإمام فخر الدين الرازي المتوفى سنة ٦٠٦هـ ، ط العلمية بيروت .

٨٠- المستصفى من علم الأصول لحجة الإسلام محمد بن محمد الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥هـ ، وبهامشه فواتح الرحموت ، ط دار الفكر - بيروت .

٨١- المسوَّدة في أصل الفقه لثلاثة أئمة من آل تيمية تتابعوا على تأليفها .

أ- مجد الدين أبي البركات بن تيمية المتوفى سنة ٦٥٢هـ .

ب- شهاب الدين أبو المحاسن عبد الحليم بن تيمية المتوفى سنة ٦٨٢هـ .

ج - شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية المتوفى سنة ٧٤٥هـ ، تحقيق الدكتور / أحمد عباس الذروي ، نشر دار الفضيلة .

٨٢- مختصر المنتهى للإمام جمال الدين أبي عمرو عثمان ابن الحاجب المتوفى سنة ٦٤٦هـ ، نشر الكليات الأزهرية .

٨٣- المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسين البصري المتوفى سنة ٤٣٦هـ ، ط الكاثوليكية بيروت .

٨٤- المنخول من تعليقات الأصول لحجة الإسلام محمد بن محمد الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥هـ ، تحقيق محمد حسن هيتو ، ط دار الفكر .

٨٥- ميزان الأصول في نتائج العقول للشيخ علاء الدين السمرقندي المتوفى سنة ٥٣٩هـ ، ط قطر .

٨٦- نفائس الأصول في شرح المحصول للإمام القرافي المتوفى سنة ٦٨٤هـ ، ط نزار الباز مكة .

٨٧- نهاية الوصول في دراية الأصول للصفي الهندي الأرموي المتوفى سنة ٧٥١هـ ، عباس الباز .

٨٨- الوصول إلى الأصول للإمام أحمد بن برهان المتوفى سنة ٥١٨هـ ، تحقيق الدكتور / عبد الحميد أبي زنيد ، مكتبة المعارف - الرياض .

٨٩- الواضح في أصول الفقه لأبي الوفاء علي بن عقيل الحنبلي المتوفى سنة ٥١٢هـ ، تحقيق د / عبد الله التركي ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م مؤسسة الرسالة .

## خامسًا : فقه المذاهب والفقه المقارن :

٩٠- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ ، ط الحلبي .
٩١- الأم للإمام محمد بن إدريس الشافعي المتوفى سنة ٢٠٤هـ ، ط دار الشعب - القاهرة .
٩٢- بداية المجتهد ونهاية المقتصد للإمام محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المتوفى ٥٩٥هـ ، ط الحلبي .
٩٣- التفريع لأبي القاسم عبد الله بن الجلاب البصري المتوفى سنة ٣٧٨هـ ، تحقيق حسين سالم الدهماني ، ط دار الغرب الإسلامي - بيروت .
٩٤- روضة الطالبين وعمدة المفتين للإمام يحيى بن شرف النووي المتوفى ٦٧٦هـ ، نشر المكتب الإسلامي - بيروت .
٩٥- الهداية مع فتح القدير للمرغيناني للإمام علي بن أبي بكر المرغيناني المتوفى سنة ٥٩٣هـ ، ط دار الفكر .

## سادسًا : المعاجم وكتب اللغة :

٩٦- تاج العروس بشرح القاموس للإمام محمد مرتضى الحسيني الزبيدي المتوفى سنة ١٢٠٥هـ ، ط مصر .
٩٧- الصحاح لإسماعيل بن حماد الجوهري المتوفى في حدود ٤٠٠هـ ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، ط بيروت .
٩٨- لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور المتوفى سنة ٧١١هـ ، ط الشعب - مصر .
٩٩- المصباح المنير لأحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي المتوفى سنة ٧٧٠هـ ، ط الأميرية .
١٠٠- معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكريا الرازي المتوفى سنة ٣٩٥هـ ، تحقيق الأستاذ / عبد السلام هارون .

## سابعًا : كتب عامة أخرى :

١٠١- إحياء علوم الدين للإمام محمد بن محمد ابن الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥هـ ، ط بيروت .
١٠٢- مجموع الفتاوى للإمام ابن تيمية جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد القاسم وابنه ، ط

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية .
١٠٣- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين للإمام شمس الدين أبي بكر ابن قيم الجوزية المتوفى سنة ٧٥١هـ ، تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي نشر دار الكتاب العربي .
١٠٤- منازل السائرين للإمام عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي المتوفى سنة ٤٨١هـ ، ط الحلبي .
١٠٥- موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى لفضيلة الدكتور / يوسف القرضاوي نشر دار الرسالة - بيروت .
١٠٦- الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لشيخ الإسلام ابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨هـ ، ط السلفية .
١٠٧- الوابل الصيب من الكلم الطيب ، لابن القيم المتوفى سنة ٧٥١هـ ، ط السلفية .
١٠٨- النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين أبي السعادات الجزري المتوفى سنة ٦٠٦هـ ، المكتبة العلمية - بيروت .
١٠٩- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة لابن القيم المتوفى سنة ٧٥١هـ ، نشر دار الفكر .
١١٠- لطائف الإشارات لأبي القاسم عبد الكريم القشيري ، تحقيق د / إبراهيم بسيوني ، ط دار الكتاب العربي .
١١١- الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة ، للأستاذ / عبد الرحمن عبد الخالق ، ط مكتبة ابن تيمية الكويت الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ .
١١٢- الفِرَاسة ، للفخر الرازي المتوفى سنة ٦٠٦هـ ، تحقيق مصطفى عاشور ، نشر صبيح .
١١٣- الصفدية لشيخ الإسلام ابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨هـ ، تحقيق محمد رشاد سالم ، نشر مكتبة ابن تيمية - القاهرة .
١١٤- الرسالة القشيرية لأبي القاسم عبد الكريم القشيري ، تحقيق عبد الحليم محمود ابن الشريف ، ط دار الكتب الحديثة .
١١٥- الصوفية والفقراء لابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨هـ ، دار الفتح بالقاهرة .

ثامنًا : كتب التراجم والسير والتأريخ :

١١٦- الاستيعاب في أسماء الأصحاب للإمام ابن عبد البر المالكي ، ط السعادة بهامش الإصابة .
١١٧- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٥هـ ، ط السعادة .
١١٨- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ، ط المدني .

١١٩- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، لابن العماد الحنبلي المتوفى سنة ١٠٨٩هـ ، ط بيروت .
١٢٠- كشف الظنون عن أسامي الفنون لحاجي خليفة ط استانبول .

# سابعًا: فهارس موضوعات الكتب